http://www.shamela.ws
تم إعداد هذا الملف آليا بواسطة المكتبة الشاملة

الكتاب : التفسير المنير فى العقيدة والشريعة والمنهج
المؤلف : وهبة بن مصطفى الزحيلى
الموضوع : فقهى و تحليلى
القرن : الخامس عشر
الناشر : دار الفكر المعاصر
مكان الطبع : بيروت دمشق
سنة الطبع : ١٤١٨ ق
تنبيه [الترقيم داخل الصفحات موافق للمطبوع]

و السيادة يتنافى مع سمو الأنبياء ، فهم منزهون عن هذه المقاصد الدنيوية الزائلة وأما التقليد فهو دليل القصور العقلي ، وتعطيل موهبة الفكر والرأي الحر وأما اتهامه بالجنون فيناقضه أنهم كانوا يعلمون بداهة كمال عقله ورجاحة رأيه وأما التربص به إلى حين ففي غير صالحهم لأنه إن ظهرت الدلالة على نبوته بالمعجزة وجب عليهم قبول قوله في الحال ، وإن لم يأت بمعجزة فلا يقبل قوله.

ولما تهاوت حججهم ، وأصروا على كفرهم ، أمر اللّه نوحا بالدعاء عليهم والانتقام ممن لم يطعه ، ولم يسمع رسالته ، وأرسل له رسولا يوحي إليه بصناعة السفينة ، فإذا تم صنعها فليأخذ من كل الأصناف زوجين : ذكرا وأنثى ، حفاظا على أصول المخلوقات.

ثم أمره اللّه أولا بأن يحمد اللّه هو ومن معه على النجاة وتخليصه من القوم الظالمين ومما أحاط بهم من الغرق ، والحمد اللّه : كلمة كل شاكر للّه.

وثانيا بأن ينزله مع المؤمنين إنزالا مباركا أو موضعا طيبا مباركا ، يهيئ اللّه به خير الدارين.

وهذا تعليم من اللّه عزّ وجلّ لعباده إذا ركبوا وإذا نزلوا : أن يقولوا هذا :

رَبِّ أَنْزِلْنِي مُنْزَلًا مُبارَكاً .. وكذلك إذا دخلوا بيوتهم وسلّموا على أهليهم ، أو على الملائكة إذا لم يوجد الأهل.

والخلاصة وعبرة القصة : أن في أمر نوح والسفينة وإهلاك الكافرين لدلالات على كمال قدرة اللّه تعالى ، وأنه ينصر أنبياءه ، ويهلك أعداءهم ، وأنه تعالى يختبر الأمم بإرسال الرسل إليهم ليظهر المطيع والعاصي.

(٣٦/١٨)

ثُمَّ أَنْشَأْنا مِنْ بَعْدِهِمْ قَرْناً آخَرِينَ (٣(١) فَأَرْسَلْنا فِيهِمْ رَسُولاً مِنْهُمْ أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ ما لَكُمْ مِنْ إِلهٍ غَيْرُهُ أَفَلا تَتَّقُونَ (٣(٢) وَقالَ الْمَلَأُ مِنْ قَوْمِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِلِقاءِ الْآخِرَةِ وَأَتْرَفْناهُمْ فِي الْحَياةِ الدُّنْيا ما هذا إِلاَّ بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يَأْكُلُ مِمَّا تَأْكُلُونَ مِنْهُ وَيَشْرَبُ مِمَّا تَشْرَبُونَ (٣(٣) وَلَئِنْ أَطَعْتُمْ بَشَراً مِثْلَكُمْ إِنَّكُمْ إِذاً لَخاسِرُونَ (٣(٤) أَيَعِدُكُمْ أَنَّكُمْ إِذا مِتُّمْ وَكُنْتُمْ تُراباً وَعِظاماً أَنَّكُمْ مُخْرَجُونَ (٣٥)
هَيْهاتَ هَيْهاتَ لِما تُوعَدُونَ (٣٦) إِنْ هِيَ إِلاَّ حَياتُنَا الدُّنْيا نَمُوتُ وَنَحْيا وَما نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ (٣٧) إِنْ هُوَ إِلاَّ رَجُلٌ افْتَرى عَلَى اللَّهِ كَذِباً وَما نَحْنُ لَهُ بِمُؤْمِنِينَ (٣٨) قالَ رَبِّ انْصُرْنِي بِما كَذَّبُونِ (٣٩) قالَ عَمَّا قَلِيلٍ لَيُصْبِحُنَّ نادِمِينَ (٤٠)
فَأَخَذَتْهُمُ الصَّيْحَةُ بِالْحَقِّ فَجَعَلْناهُمْ غُثاءً فَبُعْداً لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ (٤١)

الإعراب :

ما هذا إِلَّا بَشَرٌ ما : خبرية.

أَنَّكُمْ مُخْرَجُونَ أَنَّكُمْ : إما بدل من الأولى ، والتقدير : أيعدكم أن إخراجكم إذا متم وكنتم ترابا وعظاما ، وإما تأكيد للأولى ، وإما في موضع رفع بالظرف ، وهو إذا على قول الأخفش ، وعامل إذا مقدر ، تقديره : أيعدكم وقت موتكم وكنتم ترابا إخراجكم ، فيكون الظرف وما رفع به خبر (أن). ومُخْرَجُونَ : خبر أنكم الأولى.

هَيْهاتَ هَيْهاتَ اسم لبعد ، وهو فعل ماض ، فكان مبنيا ، وفاعله مقدر ، تقديره : هيهات إخراجكم ، هيهات إخراجكم.

عَمَّا قَلِيلٍ أي عن قليل ، وما : زائدة ، وعن : تتعلق بفعل مقدر يفسره قوله : لَيُصْبِحُنَّ.

ج ١٨ ، ص : ٤٠

البلاغة :

(٣٧/١٨)

نَمُوتُ وَنَحْيا بينهما طباق.

فَجَعَلْناهُمْ غُثاءً تشبيه بليغ ، أي كالغثاء في سرعة زواله ، حذف منه وجه الشبه وأداة التشبيه.

الَّذِينَ كَفَرُوا ، وَكَذَّبُوا بِلِقاءِ الْآخِرَةِ ، وَأَتْرَفْناهُمْ فِي الْحَياةِ الدُّنْيا أسلوب إطناب للذم وبيان أنواع القبائح.

تَتَّقُونَ ، تَشْرَبُونَ ، لَخاسِرُونَ ، مُخْرَجُونَ ، تُوعَدُونَ سجع لطيف.

المفردات اللغوية :

ثُمَّ أَنْشَأْنا مِنْ بَعْدِهِمْ قَرْناً آخَرِينَ قَرْناً : قوما أو أمة أو جماعة مجتمعة في زمان واحد ، سموا بذلك لتقدمهم على من بعدهم تقدم القرن على الحيوان. والمراد بهم قوم هود ، لقوله تعالى : وَاذْكُرُوا إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفاءَ مِنْ بَعْدِ قَوْمِ نُوحٍ [الأعراف ٧/ ٦٩]. فَأَرْسَلْنا فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ هو هود عليه السلام ، وإنما جعل القرن موضع الإرسال ليدل على أنه لم يأتهم من مكان غير مكانهم ، وإنما أوحي إليه وهو بين أظهرهم. أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ أي بأن اعبدوا اللّه ، أو قلنا لهم على لسان الرسول : اعبدوا اللّه. أَفَلا تَتَّقُونَ عقابه فتؤمنوا.

وَقالَ الْمَلَأُ أشراف القوم ورؤساؤهم. وَكَذَّبُوا بِلِقاءِ الْآخِرَةِ بالمصير إليها ، أو لقاء ما فيها من الثواب والعقاب. وَأَتْرَفْناهُمْ نعمناهم ، أي وسّعنا عليهم وجعلناهم في ترف ونعيم.

فِي الْحَياةِ الدُّنْيا بكثرة الأموال والأولاد. ما هذا إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ في الصفة والحال. يَأْكُلُ مِمَّا تَأْكُلُونَ مِنْهُ ، وَيَشْرَبُ مِمَّا تَشْرَبُونَ تقرير للمماثلة.

وَلَئِنْ أَطَعْتُمْ بَشَراً مِثْلَكُمْ فيما يأمركم ، أي واللّه لئن أطعتم ، فيه قسم وشرط ، وجواب أولهما ، وهو مغن عن جواب الثاني هو : إِنَّكُمْ إِذاً أي إذا أطعتموه لَخاسِرُونَ مغبونون في آرائكم ، حيث أذللتم أنفسكم لأمثالكم.

وَ كُنْتُمْ تُراباً وَعِظاماً أي مجردة عن اللحوم والأعصاب. أَنَّكُمْ مُخْرَجُونَ من الأجداث أو من العدم تارة أخرى إلى الوجود ، وأنكم هذه تأكيد الأولى لما طال الفصل. هَيْهاتَ هَيْهاتَ اسم فعل ماض بمعنى مصدر أي بعد بعد التصديق أو الصحة. لِما تُوعَدُونَ من الإخراج من القبور والبعث والحساب ، واللام زائدة للبيان.

إِنْ هِيَ إِلَّا حَياتُنَا أي ما الحياة إلا حياتنا الدنيا. وَنَحْيا بحياة آبائنا ، يموت

ج ١٨ ، ص : ٤١

بعضنا ويولد بعض. وَما نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ بعد الموت. إِنْ هُوَ أي ما الرسول. افْتَرى عَلَى اللَّهِ كَذِباً فيما يدعيه من الرسالة. بِمُؤْمِنِينَ بمصدقين بالبعث بعد الموت.

رَبِّ انْصُرْنِي عليهم وانتقم لي منهم. بِما كَذَّبُونِ بسبب تكذيبهم إياي. عَمَّا قَلِيلٍ أي بعد زمان قليل. لَيُصْبِحُنَّ ليصيرن. نادِمِينَ على كفرهم وتكذيبهم.

الصَّيْحَةُ : الصوت الشديد ، وهي صيحة العذاب والهلاك ، وهي صيحة جبريل ، صاح عليهم صيحة هائلة تصدعت منها قلوبهم فماتوا. بِالْحَقِّ بالوجه الثابت الذي لا دافع له. غُثاءً شبههم في دمارهم بغثاء السيل ، وهو ما يحمله من الورق والعيدان اليابسة ، وأصل الغثاء : نبت يبس ، أي صيرناهم مثله في اليبس. فَبُعْداً من الرحمة وهلاكا. لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ المكذبين.

المناسبة :

هذه هي القصة الثانية في هذه السورة ، وهي قصة هود عليه السلام ، في قول ابن عباس رضي اللّه عنهما وأكثر المفسرين لقوله تعالى في سورة الأعراف حكاية لقول هود : وَاذْكُرُوا إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفاءَ مِنْ بَعْدِ قَوْمِ نُوحٍ ومجيء قصة هود عقيب قصة نوح في سورة الأعراف وسورة هود والشعراء.

وقال بعضهم : المراد بهم صالح وثمود لأن قومه الذين كذبوه هم الذين هلكوا بالصيحة ، والعقاب المذكور هنا هو الصيحة ، فالقصة هي قصة صالح عليه السلام.

(٣٩/١٨)

التفسير والبيان :

ثُمَّ أَنْشَأْنا مِنْ بَعْدِهِمْ قَرْناً آخَرِينَ ... تَتَّقُونَ أي ثم أوجدنا من بعد قوم نوح الهلكى قوما آخرين ، هم عاد قوم هود عليه السلام ، فإنهم كانوا مستخلفين بعدهم ، وقيل : المراد ثمود ، لقوله تعالى : فَأَخَذَتْهُمُ الصَّيْحَةُ بِالْحَقِّ. فأرسل اللّه تعالى فيهم رسولا منهم ، فدعاهم إلى عبادة اللّه وحده لا شريك له ، فكذبوه وخالفوه وأبوا اتباعه لكونه بشرا مثلهم ، فقال لهم : أفلا تتقون وتخافون عقاب اللّه بعبادتكم غيره من وثن أو صنم ، فإن العبادة لا تنبغي إلا له ، ولا يستحقها غيره ؟ !

ج ١٨ ، ص : ٤٢

قالَ الْمَلَأُ مِنْ قَوْمِهِ ... تَشْرَبُونَ أي قال أشراف قومه المتصفون بصفات ثلاث هي شر الصفات :

أولها- الكفر بالخالق وجحود وحدانية.

ثانيها- الكفر بيوم القيامة والتكذيب بالبعث والجزاء والحساب ، والمعاد الجثماني.

ثالثها- الانغماس في الحياة الدنيا التي أنعم اللّه بها عليهم ، حتى بطروا وجحدوا النعمة ، وقالوا : ما هود الذي يدعي أنه رسول إلا بشر عادي مثلكم في الصفات والحال ، لا ميزة له عليكم ، فهو يأكل من طعامكم ، ويشرب من شرابكم الذي تشربون منه ، فكيف يدعي الفضل عليكم ، ويزعم الرسالة من اللّه إليكم ؟

وَ لَئِنْ أَطَعْتُمْ بَشَراً مِثْلَكُمْ ، إِنَّكُمْ إِذاً لَخاسِرُونَ أي وأقسموا لئن أظهرتم الطاعة لبشر مثلكم ، واتبعتموه ، إنكم حينئذ تخسرون عقولكم ، وتغبنون في آرائكم ، وتضيعون مجدكم بترككم آلهتكم واتباعكم إياه من غير فضيلة له عليكم.

وبشرية الرسول هي الشبهة الأولى لإنكار هؤلاء القوم. ثم ذكروا شبهة ثانية وهي الطعن في صحة الحشر والنشر ، والطعن في نبوته القائمة على إثبات ذلك ، فقالوا :

(٤٠/١٨)

أَ يَعِدُكُمْ أَنَّكُمْ إِذا مِتُّمْ وَكُنْتُمْ تُراباً وَعِظاماً أَنَّكُمْ مُخْرَجُونَ أي أيعدكم أنكم تخرجون وتبعثون من قبوركم أحياء بعد موتكم وصيرورتكم ترابا وعظاما بالية ؟ ! ثم قرنوا بالإنكار استبعادهم الشديد وقوع ما يدعيه بقولهم :

هَيْهاتَ هَيْهاتَ لِما تُوعَدُونَ أي بعد بعد ما توعدون به أيها القوم من حدوث البعث الجثماني وعودة الحياة مرة أخرى ، للحساب والجزاء. ثم أكدوا إنكار البعث بقولهم :

ج ١٨ ، ص : ٤٣

إِنْ هِيَ إِلَّا حَياتُنَا الدُّنْيا ، نَمُوتُ وَنَحْيا ، وَما نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ أي ما الحياة إلا واحدة وهي حياة الدنيا ، فالبعض يموت ، والبعض يحيا ، وأنه لا إعادة ولا حشر ولا بعث. وبعد أن طعنوا في صحة الحشر ، بنوا عليه الطعن في نبوة هود ، فقالوا :

إِنْ هُوَ إِلَّا رَجُلٌ افْتَرى عَلَى اللَّهِ كَذِباً ، وَما نَحْنُ لَهُ بِمُؤْمِنِينَ أي ما هود الذي يدعي النبوة ويثبت البعث إلا مجرد رجل اختلق الكذب على اللّه ، فيما جاءكم به من الرسالة والإنذار والإخبار بالمعاد ، وما نحن له بمصدقين فيما يدّعي ويزعم.

(٤١/١٨)

و لم يجب اللّه تعالى عما أوردوه من الشبهتين المتقدمتين ، أما كون الرسول بشرا فهو أدعى وألزم للمؤانسة ، وتيسر الأخذ عنه ، ومناقشته ، وتكوين القناعة من أمثالهم عقلا وفكرا ومحاكمة ، فليست القضية مجرد إلزام بالقول. وأما استبعاد الحشر فلضعف عقولهم ، وقصور ميزانهم لأن العاقل يدرك أنه سبحانه لما كان قادرا على كل الممكنات ، عالما بكل المعلومات ، وجب أن يكون قادرا على الحشر والنشر ، ولأن الإعادة أمر ضروري لإقامة صرح العدالة بين الناس ، فلو لا الإعادة لكان تسليط القوي على الضعيف في الدنيا ظلما ، ولا رادع له ، ولا عقاب عليه ، وهو غير لائق بالحكيم ، لذا قال تعالى

: إِنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ أَكادُ أُخْفِيها لِتُجْزى كُلُّ نَفْسٍ بِما تَسْعى [طه ٢٠/ ١٥].

ولما يئس هود من إيمان قومه بقولهم : وَما نَحْنُ لَهُ بِمُؤْمِنِينَ فزع إلى ربه :

قالَ : رَبِّ انْصُرْنِي بِما كَذَّبُونِ أي رب انصرني على قومي نصرا مؤزرا بسبب تكذيبهم إياي في دعوتي لهم إلى الإيمان بك وتوحيدك وإثبات لقائك.

فأجاب اللّه دعاءه :

ج ١٨ ، ص : ٤٤

قالَ : عَمَّا قَلِيلٍ لَيُصْبِحُنَّ نادِمِينَ أي قال تعالى مجيبا دعاءه : ليصيرن قومك بعد زمن قليل نادمين على ما فعلوا ، وذلك حين ظهور علامات الهلاك لهم ، فيحصل منهم الحسرة والندامة على ترك قبول دعوتك لهم إلى الإيمان باللّه والتوحيد ، وعلى مخالفتك وتكذيبك ومعاندتهم إياك.

ثم كان الجزاء والعذاب ، فقال تعالى :

فَأَخَذَتْهُمُ الصَّيْحَةُ بِالْحَقِّ ، فَجَعَلْناهُمْ غُثاءً أي أهلكوا وماتوا بصيحة جبريل الرهيبة بهم ، وهي صوت شديد مرعب أدى إلى الصعقة والموت ، فأصبحوا بسبب كفرهم وتكذيبهم رسولهم صرعى هلكى ، كغثاء السيل : وهو الشيء الحقير التافه الذي لا ينتفع بشيء منه ، قال ابن كثير : والظاهر أنه اجتمعت عليهم الصيحة ، مع الريح الصرصر العاصفة القوية الباردة.

فَبُعْداً لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ أي بعدا من الرحمة وهلاكا ، وسحقا وتدميرا للقوم الكافرين الذين ظلموا أنفسهم بكفرهم وطغيانهم وعصيان رسولهم ، كقوله تعالى : وَما ظَلَمْناهُمْ وَلكِنْ كانُوا هُمُ الظَّالِمِينَ [الزخرف ٤٣/ ٧٦].

وفي هذا غاية المهانة والذلة لهم ، وإظهار قدرة اللّه عليهم ، وإنذار السامعين أمثالهم من تكذيب رسولهم بأن يصيبهم من العذاب مثل ما أصابهم.

فقه الحياة أو الأحكام :

العبرة واضحة من هذه القصة ، فهي إنذار مخالفي الرسول صلّى اللّه عليه وسلم ، وبيان عاقبة الكافرين الظالمين الذين ينكرون وحدانية اللّه ، ولا يصدقون بيوم القيامة ، ويعاندون رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم.

وواضح من الآيات أن هودا عليه السلام أمر قومه بعبادة اللّه وحده لا شريك له إذ لا يستحق العبادة سواه ، وحذرهم من الكفر ، وخوفهم من عقاب اللّه وعذابه.

ج ١٨ ، ص : ٤٥

أما القوم فكانوا أغبياء إذ صدقوا رؤساءهم وزعماءهم الذين كفروا بربهم وكذبوا بالبعث ولقاء اللّه ، وانغمسوا في نعم الحياة المادية التي أنعم اللّه بها عليهم ، وصدوهم عن الإيمان ، معتمدين على شبهتين :

الأولى- بشرية الرسل وعدم تميزهم عن سائر البشر بميزة تقتضي اتباعهم.

الثانية- إنكار البعث والحشر والنشر والحساب والجزاء.

و رتبوا على ذلك إنكار نبوة هود عليه السلام ، وبالغوا في إنكار البعث ، وأعلنوا كبقية الماديين الملحدين أن الحياة في الدنيا هي الحياة الوحيدة ، أو لا حياة إلا هذه الحياة ، وأن البشر سلسلة يموت بعضهم ، ويحيا بعضهم ، وأن رسولهم هود رجل مفتر كذاب فيما يدعيه من الرسالة وما يزعمه من البعث والجزاء.

وكانت النتيجة الحتمية المطابقة للعدل هي هلاك القوم وتدميرهم بصيحة جبريل عليه السلام مع الريح الصرصر العاتية ، صاح بهم جبريل صيحة واحدة مع الريح التي أهلكهم اللّه تعالى بها ، فماتوا عن آخرهم ، وجعلوا هلكى هامدين كغثاء السيل : وهو ما يحمله من بالي الشجر من الأعشاب والقصب مما يبس وتفتّت ، فبعدا أي هلاكا لهم ، وبعدا لهم عن رحمة اللّه ، بظلمهم وكفرهم وعنادهم وطغيانهم.

القصة الثالثة- قصص صالح ولوط وشعيب وغيرهم عليهم السلام [سورة المؤمنون (٢(٣) : الآيات ٤٢ الى ٤٤]

ثُمَّ أَنْشَأْنا مِنْ بَعْدِهِمْ قُرُوناً آخَرِينَ (٤(٢) ما تَسْبِقُ مِنْ أُمَّةٍ أَجَلَها وَما يَسْتَأْخِرُونَ (٤(٣) ثُمَّ أَرْسَلْنا رُسُلَنا تَتْرا كُلَّ ما جاءَ أُمَّةً رَسُولُها كَذَّبُوهُ فَأَتْبَعْنا بَعْضَهُمْ بَعْضاً وَجَعَلْناهُمْ أَحادِيثَ فَبُعْداً لِقَوْمٍ لا يُؤْمِنُونَ (٤٤)

ج ١٨ ، ص : ٤٦

الإعراب :

وَما يَسْتَأْخِرُونَ لم يقل : تستأخر ، مثل : تسبق ، وإنما ذكر الضمير بعد تأنيثه رعاية للمعنى.

تَتْرا في موضع نصب على الحال من (الرسل) أي أرسلنا رسلنا متواترين.

وتَتْرا أصلها وترى من المواترة ، فأبدل من الواو تاء ، كتراث وتهمة وتخمة ، ويقرأ بتنوين وغير تنوين ، فمن قرأ بالتنوين جعل ألفها للإلحاق بجعفر ، وألف الإلحاق قليلة في المصادر ، فجعلها بعضهم بدلا عن التنوين. ومن لم ينون ، جعل ألفها للتأنيث كالدّعوى والعدوى ، وهو ممنوع من الصرف للتأنيث

ولزومه.

المفردات اللغوية :

(٤٤/١٨)

قُرُوناً قوم صالح ولوط وشعيب وغيرهم. ما تَسْبِقُ مِنْ أُمَّةٍ أَجَلَها بأن تموت قبله.

وَما يَسْتَأْخِرُونَ عنه.

تَتْرا متواترين ، واحدا بعد واحد ، من الوتر وهو الفرد ، والألف للتأنيث لأن الرسل جماعة ، أي جعلناهم متتابعين ، بين كل اثنين زمان طويل. أَرْسَلْنا رَسُولُها هذا مثل قوله تعالى : وَلَقَدْ جاءَتْهُمْ رُسُلُنا بِالْبَيِّناتِ [المائدة ٥/ ٣٢] وقوله : وَلَقَدْ جاءَتْهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّناتِ [الأعراف ٧/ ١٠١] فمرة يضيف الرسل إليه تعالى ، ومرة إلى أممهم لأن الإضافة تكون بالملابسة ، والرسول ملابس المرسل ، والمرسل إليهم جميعا ، وأضاف الرسول عند الإرسال إلى المرسل في قوله : أَرْسَلْنا وعند المجيء إلى المرسل إليهم في قوله : رَسُولُها لأن الإرسال الذي هو مبدأ الأمر منه تعالى ، والمجيء الذي هو منتهاه إلى القوم.

فَأَتْبَعْنا بَعْضَهُمْ بَعْضاً في الإهلاك. وَجَعَلْناهُمْ أَحادِيثَ لم يبق منهم إلا حكايات يسمر بها ، أي جعلناهم أخبارا يسمر بها ويتعجب منها. والأحاديث : اسم جمع للحديث في رأي الزمخشري ، أو جمع أحدوثة وهي ما يتحدث به تلهيا وتعجبا ، كالأضحوكة والألعوبة والأعجوبة ، وهو المراد هنا. والجمهور على أن الأحاديث في غير هذا الموضع جمع حديث ، ومنه أحاديث رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم ، وقد جمعت العرب ألفاظا على أفاعيل كأباطيل وأقاطيع.

المناسبة :

هذه هي القصة الثالثة في هذه السورة ، وهي مجموع قصص ذات هدف واحد ، واللّه تعالى يقص القصص في القرآن تارة مفصلة ، كالقصتين السابقتين ،

ج ١٨ ، ص : ٤٧

و أخرى مجملة كما هنا ، والمراد بهذه القصص قصة لوط وصالح وشعيب وأيوب ويوسف عليهم السلام.

التفسير والبيان :

(٤٥/١٨)

ثُمَّ أَنْشَأْنا مِنْ بَعْدِهِمْ قُرُوناً آخَرِينَ أي ثم أوجدنا من بعد هلاك قوم عاد أمما وخلائق وأقواما آخرين ، كقوم صالح ولوط وشعيب وأيوب ويوسف وغيرهم عليهم السلام ، ليقوموا مقام من تقدمهم في عمارة الدنيا.

ما تَسْبِقُ مِنْ أُمَّةٍ أَجَلَها ، وَما يَسْتَأْخِرُونَ أي ما تتقدم أمة مهلكة من تلك الأمم وقتها المقدّر لهلاكها أبدا ، أو المؤقت لعذابها إن لم يؤمنوا ، ولا يتأخرون عنه. والمعنى أن وقت الهلاك محدد لا يتقدم ولا يتأخر ، فلا تتعجلوا العذاب ، فكل شيء عنده تعالى بمقدار ، وهذا مرتبط بأجل الإنسان ، كما قال تعالى : فَإِذا جاءَ أَجَلُهُمْ لا يَسْتَأْخِرُونَ ساعَةً وَلا يَسْتَقْدِمُونَ [النحل ١٦/ ٦١].

ثُمَّ أَرْسَلْنا رُسُلَنا تَتْرا أي ثم بعثنا رسلا آخرين في كل أمة ، يتبع بعضهم بعضا ، كقوله تعالى : وَلَقَدْ بَعَثْنا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ ، وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ، فَمِنْهُمْ مَنْ هَدَى اللَّهُ ، وَمِنْهُمْ مَنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلالَةُ [النحل ١٦/ ٣٦].

كُلَّ ما جاءَ أُمَّةً رَسُولُها كَذَّبُوهُ أي كلما جاء الرسول أمة بتكليفهم بالشرائع والأحكام كذبه جمهورهم وأكثرهم ، سالكين في تكذيب أنبيائهم مسلك من تقدم ذكره ممن أهلكه اللّه بالغرق والصيحة ، كقوله تعالى : يا حَسْرَةً عَلَى الْعِبادِ ما يَأْتِيهِمْ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا كانُوا بِهِ يَسْتَهْزِؤُنَ [يس ٣٦/ ٣٠].

فَأَتْبَعْنا بَعْضَهُمْ بَعْضاً أي بالهلاك ، والمعنى : أتبعنا بعضهم بالهلاك إثر

بعض ، حين كذبوا رسلهم ، كقوله تعالى : وَكَمْ أَهْلَكْنا مِنَ الْقُرُونِ مِنْ بَعْدِ نُوحٍ [الإسراء ١٧/ ١٧].

وَجَعَلْناهُمْ أَحادِيثَ أي وجعلناهم أخبارا وأحاديث للناس ، جمع أحدوثة وهي ما يتحدث به ، يتحدثون بها تلهيا وتعجبا ، كقوله تعالى :

فَجَعَلْناهُمْ أَحادِيثَ وَمَزَّقْناهُمْ كُلَّ مُمَزَّقٍ [سبأ ٣٤/ ١٩].

فَبُعْداً لِقَوْمٍ لا يُؤْمِنُونَ أي هلاكا وتدميرا وبعدا عن رحمة اللّه لقوم لا يصدقون به ولا برسوله. وهذا وارد على سبيل الدعاء ، والذم ، والتوبيخ ، والوعيد الشديد لكل كافر. وهو دليل على أنهم كما أهلكوا عاجلا ، فهلاكهم بالتعذيب آجلا على التأبيد مترقب.

فقه الحياة أو الأحكام :

هذه الآيات واضحة الدلالة على المقصود منها ، وهي أن أجل الهلاك والعذاب محدد بميقات معين ، لا يتقدم عنه ولا يتأخر. وأن رحمة اللّه وحكمته وعدله اقتضت إرسال الرسل في كل الأمم لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ [النساء ٤/ ١٦٥].

ولكن أكثر الناس وجمهورهم يكذبون الرسل ويخالفونهم فيما جاؤوا به ، فتكون النتيجة إهلاك بعضهم إثر بعض ، وجعلهم أحدوثة (و هي ما يتحدث به) يقص الناس أخبارهم في مجالس السمر ، لأنها مدعاة للتعجب.

ثم ختمت الآيات بالإنذار والوعيد الشديد بالهلاك والدمار لكل قوم لا يصدقون بوجود اللّه وتوحيده وإرسال رسله ، فإن الكافرين كما أهلكوا في الدنيا ، يكون هلاكهم بالتعذيب في الآخرة أمرا منتظرا مؤكدا حصوله.

ج ١٨ ، ص : ٤٩

القصة الرابعة- قصة موسى وهارون عليهما السلام [سورة المؤمنون (٢٣) : الآيات ٤٥ الى ٤٩]

ثُمَّ أَرْسَلْنا مُوسى وَأَخاهُ هارُونَ بِآياتِنا وَسُلْطانٍ مُبِينٍ (٤٥) إِلى فِرْعَوْنَ وَمَلائِهِ فَاسْتَكْبَرُوا وَكانُوا قَوْماً عالِينَ (٤٦) فَقالُوا أَنُؤْمِنُ لِبَشَرَيْنِ مِثْلِنا وَقَوْمُهُما لَنا عابِدُونَ (٤٧) فَكَذَّبُوهُما فَكانُوا مِنَ الْمُهْلَكِينَ (٤٨) وَلَقَدْ آتَيْنا مُوسَى الْكِتابَ لَعَلَّهُمْ يَهْتَدُونَ (٤٩)

البلاغة :

عالِينَ ، الْمُهْلَكِينَ سجع لطيف.

المفردات اللغوية :

بِآياتِنا بالآيات التسع كاليد والعصا ، وهي المذكورة في سورة الأعراف وَسُلْطانٍ مُبِينٍ حجة بينة واضحة ملزمة للخصم ، والمراد بالسلطان المبين : إما الآيات أنفسها ، أي هي آيات وحجة بينة ، وإما العصا لأنها كانت أمّ الآيات وأولاها ، وقد تعلقت بها معجزات شتى من انقلابها حية ، وتلقفها ما أفكته السحرة ، وانفلاق البحر ، وانفجار العيون من الحجر ، بضربها بها ، وكونها حارسا ، وشمعة ، وشجرة خضراء مثمرة ، ودلوا ، ورشاء ، فجعلت كأنها ليست بعض الآيات ، لخصائصها ومزاياها وفضلها ، فلذلك عطف عليها ، كقوله تعالى : وَجِبْرِيلَ وَمِيكالَ [البقرة ٢/ ٩٨] عطفا على الملائكة ، مع أنهما منهم.

ومثل وغير : يوصف بهما الاثنان والجمع ، والمذكر والمؤنث ، كقوله تعالى : إِنَّكُمْ إِذاً مِثْلُهُمْ [النساء ٤/ ١٤٠] وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ [الطلاق ٦٥/ ١٢]. ويقال أيضا : هما مثلاه ، وهم أمثاله ، كما قال تعالى : إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عِبادٌ أَمْثالُكُمْ [الأعراف ٧/ ١٩٤].

فَاسْتَكْبَرُوا عن الإيمان باللّه وبالآيات ، والمتابعة عالِينَ متكبرين قاهرين بني إسرائيل بالظلم أَنُؤْمِنُ لِبَشَرَيْنِ « ١ » مِثْلِنا ثنّى البشر لأنه يطلق للواحد ، كقوله تعالى :

(١) لفظ البشر يطلق على الواحد والجمع ، كما قال تعالى في إطلاقه على الواحد : فَتَمَثَّلَ لَها بَشَراً سَوِيًّا [مريم ١٩/ ١٧] أَنُؤْمِنُ لِبَشَرَيْنِ [المؤمنون ٢٣/ ٤٧]. ومثال إطلاقه على الجمع قوله تعالى : فَإِمَّا تَرَيِنَّ مِنَ الْبَشَرِ أَحَداً [مريم ١٩/ ٢٦] وَما هِيَ إِلَّا ذِكْرى لِلْبَشَرِ [المدثر ٧٤/ ٣١]

بَشَراً سَوِيًّا

]

مريم ١٩/ ١٧] كما يطلق للجمع ، كقوله : فَإِمَّا تَرَيِنَّ مِنَ الْبَشَرِ أَحَداً [مريم ١٩/ ٢٦] ولم يثنّ المثل لأنه في حكم المصدر ، فيوصف به الاثنان والجمع والمذكر والمؤنث.

وَقَوْمُهُما يعني بني إسرائيل عابِدُونَ خادمون مطيعون ، خاضعون منقادون مِنَ الْمُهْلَكِينَ بالغرق في البحر الأحمر الْكِتابَ التوراة لَعَلَّهُمْ يَهْتَدُونَ لعل بني إسرائيل يهتدون إلى المعارف والأحكام. ولا يجوز عود الضمير إلى فرعون وقومه لأن التوراة نزلت بعد إغراقهم.

المناسبة :

هذه هي القصة الرابعة في هذه السورة ، ويلاحظ فيها وحدة الموضوع والهدف وشبهة إنكار النبوة ، فموضوعها : وصف حال المتكبرين السادة الأشراف الملأ من قوم نوح وهود وصالح ولوط وشعيب وأيوب ويوسف ، وفرعون وملئه ، وتكذيبهم رسلهم الذين جاءوهم بالحق وبالبينات والمعجزات الواضحات الدالة على صدقهم. والهدف : هو العبرة والعظة حتى لا يستبد الكفار بآرائهم ، ويمعنوا في العناد والكفر ، فيستحقوا مثل عقاب من تقدمهم.

وأما شبهة إنكار النبوة من المنكرين في هذه القصص فهي واحدة وهي وحدة البشرية أو قياس حال الأنبياء على أحوالهم ، لما بينهم من المماثلة في الحقيقة ، وهي شبهة زائفة باطلة لأن النفوس البشرية ، وإن اشتركت في أصل القوى والإدراك ، فإنها متباينة فيهما ، فالناس يتفاوتون في طاقات المواهب والأفكار والمدارك ، وفي الاستعدادات الفطرية ، وهذا ما أشار إليه قوله تعالى :

قُلْ : إِنَّما أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحى إِلَيَّ أَنَّما إِلهُكُمْ إِلهٌ واحِدٌ [الكهف ١٨/ ١١٠].

التفسير والبيان :

ثُمَّ أَرْسَلْنا مُوسى وَأَخاهُ هارُونَ .. قَوْماً عالِينَ أي ثم أرسلنا بعد الرسل

المتقدمين موسى وأخاه هارون إلى فرعون وأشراف قومه وأتباعهم من الأقباط بالآيات والحجج الدامغة والبراهين القاطعة ، ولكن هؤلاء القوم استكبروا عن اتباعهما والانقياد لأمرهما لكونهما بشرين ، كما أنكرت الأمم الماضية بعثة الرسل من البشر ، وكانوا قوما متكبرين ، كما قال تعالى : اذْهَبْ إِلى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغى ، فَقُلْ : هَلْ لَكَ إِلى أَنْ تَزَكَّى ، وَأَهْدِيَكَ إِلى رَبِّكَ فَتَخْشى [النازعات ٧٩/ ١٧- ١٩] وقال سبحانه : إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلا فِي الْأَرْضِ [القصص ٢٨/ ٤].

والآيات كما قال ابن عباس رضي اللّه عنهما هي الآيات التسع وهي العصا ، واليد ، والجراد ، والقمّل ، والضفادع ، والدم ، وانفلاق البحر ، والسنون ، ونقص الثمرات.

ودلت الآية على أن النبوة كانت مشتركة بين موسى وهارون ، وكذلك كانت المعجزات واحدة ، فمعجزات موسى عليه السلام هي معجزات هارون عليه السلام.

وكانت صفة فرعون وقومه أمرين : أحدهما- الاستكبار والأنفة ، والثاني- أنهم كانوا قوما عالين ، أي رفيعي الحال في أمور الدنيا أو في الكثرة والقوة ، أي على جانب من الحضارة والعلم ، والعز والسلطان ، بدليل الواقع التاريخي.

وكانت شبهتهم هي قولهم : أَنُؤْمِنُ لِبَشَرَيْنِ مِثْلِنا ، وَقَوْمُهُما لَنا عابِدُونَ ؟ أي قال فرعون وملؤه (أشراف قومه) : كيف ننقاد لأمر موسى وأخيه هارون ، وقومهما بنو إسرائيل خدمنا وعبيدنا المنقادون لأوامرنا ؟ ! أي أن الرسالة تتنافى مع البشرية ، وأن قوم موسى وهارون أتباع أذلة لفرعون وقومه ، وهكذا شأن الماديين لا يؤمنون بالقوى المعنوية ، ويقيسون عزة النبوة وتبليغ الوحي عن اللّه على الرياسة أو الزعامة الدنيوية المعتمدة على الجاه والمال.

ج ١٨ ، ص : ٥٢

و هذا المعنى ذاته شبيه بما قالته قريش : لَوْ لا نُزِّلَ هذَا الْقُرْآنُ عَلى رَجُلٍ مِنَ الْقَرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ [الزخرف ٤٣/ ٣١]. ولم يتنبهوا إلى أن معيار الاصطفاء للنبوة أو الرسالة إنما هو السمو في الفضائل والصفات التي ينعم اللّه بها عليهم ويؤهلهم لتلقي الوحي وتبليغه إلى البشر. وكان مآل غطرسة فرعون وقومه أمرين : التكذيب بنبوة موسى ، وإنزال التوراة على موسى ، أما الأول فهو قوله تعالى :

فَكَذَّبُوهُما فَكانُوا مِنَ الْمُهْلَكِينَ أي كذب فرعون وقومه موسى وهارون ، فأهلكهم اللّه بالغرق في يوم واحد أجمعين في بحر القلزم (البحر الأحمر) كما أهلك المستكبرين المتقدمين من الأمم بتكذيبهم

رسلهم.

وأما الثاني فهو قوله سبحانه :

وَلَقَدْ آتَيْنا مُوسَى الْكِتابَ لَعَلَّهُمْ يَهْتَدُونَ أي لقد أنزلنا على موسى التوراة المشتملة على الأحكام والأوامر والنواهي ، بعد إغراق فرعون وقومه ، رجاء أن يهتدي بها بنو إسرائيل إلى الحق ، بامتثال ما فيها من المعارف والأحكام ، وذلك كقوله تعالى : وَلَقَدْ آتَيْنا مُوسَى الْكِتابَ مِنْ بَعْدِ ما أَهْلَكْنَا الْقُرُونَ الْأُولى بَصائِرَ لِلنَّاسِ ، وَهُدىً وَرَحْمَةً ، لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ [القصص ٢٨/ ٤٣].

قال ابن كثير : وبعد أن أنزل اللّه التوراة ، لم يهلك أمة بعامة ، بل أمر المؤمنين بقتال الكافرين « ١ » .

فقه الحياة أو الأحكام :

في قصة موسى وهارون مع فرعون عبرة بالغة وعظة مؤثرة ، فلقد بعث اللّه

---

(١) تفسير ابن كثير : ٣/ ٢٤٥ [.....]

ج ١٨ ، ص : ٥٣

تعالى موسى وأخاه هارون إلى فرعون وقومه ، مؤيدين بالمعجزات والأدلة الواضحة القاطعة الدالة على صدقهما ، فدعواه وملأه إلى الإقرار بوجود اللّه وتوحيده ، فاستكبروا وتعالوا عن اتباعهما والانقياد لدعوتهما ، لكونهما بشرين.

فكان حصاد التكذيب أمرين : إهلاك فرعون وقومه بالغرق في يوم واحد أجمعين في البحر الأحمر ، وإنزال التوراة على موسى في الطور ، فيها هدى ونور ، وتشريع وأحكام ، وخص موسى بالذكر هنا لأن هارون كان خليفة في قومه ، وإيتاء التوراة كان لكليهما ، كما قال تعالى : وَلَقَدْ آتَيْنا مُوسى وَهارُونَ الْفُرْقانَ [الأنبياء ٢١/ ٤٨].

القصة الخامسة- قصة عيسى وأمه مريم عليهما السلام [سورة المؤمنون (٢٣) : آية ٥٠]

وَجَعَلْنَا ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ آيَةً وَآوَيْناهُما إِلى رَبْوَةٍ ذاتِ قَرارٍ وَمَعِينٍ (٥٠)

البلاغة :

مَعِينٍ مع فواصل الآيات السابقة ، عالِينَ ، الْمُهْلَكِينَ سجع مستحسن.

المفردات اللغوية :

ابْنَ مَرْيَمَ عيسى عليه السلام آيَةً حجة وبرهانا على قدرة اللّه تعالى ، ولم يقل :

آيتين لأن الآية فيهما واحدة ، وهي ولادتها إياه من غير مسيس رجل وَآوَيْناهُما جعلنا مأواهما ومنزلهما إِلى رَبْوَةٍ هي المكان المرتفع من الأرض ، وهو أرض بيت المقدس أو فلسطين أو الرملة ، أو دمشق ، فإن قراها على الرّبى ذاتِ قَرارٍ أي ذات استقرار فيها ، يستقر عليها ساكنوها لأجل ما فيها من الثمار والزروع وَمَعِينٍ ماء جار ظاهر للناس.

ج ١٨ ، ص : ٥٤

المناسبة :

سبق إيراد قصة عيسى وأمه مفصلة في سورتي آل عمران ومريم ، ووردت هنا بإيجاز يقتضيه المقام ، وهو الاستدلال على عظيم قدرة اللّه تعالى على ما يشاء ، فإنه خلق آدم من غير أب ولا أم ، وخلق حواء من ذكر بلا أنثى ، وخلق عيسى من أنثى بلا ذكر ، وخلق بقية الناس من ذكر وأنثى ، وانتهى بذلك عصر المعجزات لانتهاء النبوة.

التفسير والبيان :

وجعلنا عيسى وأمه آية للناس دالة على قدرتنا إذ خلقناه من غير أب.

(٥٢/١٨)

و قد جعلهما اللّه تعالى آية واحدة وهي ولادتها إياه من غير رجل ، لاشتراكهما في هذا الأمر العجيب الخارق للعادة. وهو دليل على القدرة الإلهية القادرة على كل شيء ، كقوله تعالى : وَجَعَلْناها وَابْنَها آيَةً لِلْعالَمِينَ [الأنبياء ٢١/ ٩١].

وجعلنا مأواهما في مكان مرتفع من الأرض ، صالح لاستقرار السكان ، ذي ثمار وزروع وخصب ، وماء جار ظاهر للعيون لا ينضب ، وهو- كما قال قتادة- بيت المقدس ، وهو الظاهر ، وقيل : هو الرملة من فلسطين ، كما روي عن أبي هريرة ، وقال مقاتل والضحاك : هي غوطة دمشق إذ هي ذات الثمار والمياه.

قال ابن كثير : وأقرب الأقوال في ذلك : ما رواه العوفي عن ابن عباس في قوله : وَآوَيْناهُما إِلى رَبْوَةٍ ذاتِ قَرارٍ وَمَعِينٍ قال : المعين : الماء الجاري ، وهو النهر الذي قال اللّه تعالى عنه : قَدْ جَعَلَ رَبُّكِ تَحْتَكِ سَرِيًّا [مريم ١٩/ ٢٤] وكذا قال قتادة والضحاك : إلى ربوة ذات قرار ومعين : هو بيت المقدس ، فهذا- واللّه أعلم- هو الأظهر لأنه المذكور في الآية الأخرى ، والقرآن يفسر بعضه بعضا ، وهذا أولى ما يفسر به ، ثم الأحاديث الصحيحة ، ثم الآثار « ١ »

---

(١) تفسير ابن كثير : ٣/ ٢٤٦

ج ١٨ ، ص : ٥٥

فقه الحياة أو الأحكام :

إن خلق عيسى عليه السلام من غير أب هو معجزة ، وآية دالة على عظمة القدرة الإلهية.

وهو إعداد له ليكون نبيا ، وقد ظهرت علائم نبوته بالنطق وهو في المهد طفل رضيع.

ومقتضى الإعداد للنبوة أن يكفله اللّه ويحميه ، وينعم عليه بالنعم التي تعينه على تحمل أعباء النبوة ، ومن تلك النعم الوفيرة : الإيواء في مكان صحي ، ومنزل مريح ، محاط بالخيرات من كل جوانبه ، يفيض بالثمار والزروع والمياه الغزيرة المتدفقة ، لتوفير سبل الحياة الكريمة.

(٥٣/١٨)

و سبب الإيواء أن مريم أم عيسى فرت بابنها عيسى إلى الربوة ، وبقيت بها اثنتي عشرة سنة. وقد ذهب بهما ابن عمها يوسف النجار ، ثم رجعت إلى أهلها ، بعد أن مات ملكهم.

مبادئ التشريع في الحياة [سورة المؤمنون (٢٣) : الآيات ٥١ الى ٥٦]

يا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّباتِ وَاعْمَلُوا صالِحاً إِنِّي بِما تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ (٥١) وَإِنَّ هذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً واحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُونِ (٥٢) فَتَقَطَّعُوا أَمْرَهُمْ بَيْنَهُمْ زُبُراً كُلُّ حِزْبٍ بِما لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ (٥٣) فَذَرْهُمْ فِي غَمْرَتِهِمْ حَتَّى حِينٍ (٥٤) أَيَحْسَبُونَ أَنَّما نُمِدُّهُمْ بِهِ مِنْ مالٍ وَبَنِينَ (٥٥)

نُسارِعُ لَهُمْ فِي الْخَيْراتِ بَلْ لا يَشْعُرُونَ (٥٦)

ج ١٨ ، ص : ٥٦

الإعراب :

وَإِنَّ هذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً واحِدَةً : إِنَّ بالكسر على الابتداء والاستئناف. وتقرأ بالفتح على النصب أو الجر ، فالنصب بتقدير حذف حرف الجر ، أي وبأن هذه ، أو بفعل مقدر تقديره :

واعلموا أن هذه أمتكم. والجر : بالعطف على (ما) في قوله : بِما تَعْمَلُونَ. وأُمَّةً :

منصوب على الحال ، أي هذه أمتكم مجتمعة ، ويقرأ بالرفع : إما بدل من أُمَّتُكُمْ التي هي خبر إِنَّ ، وإما خبر بعد خبر ، وإما خبر مبتدأ محذوف ، تقديره : هي أمة واحدة.

زُبُراً حال من فاعل فَتَقَطَّعُوا.

أَ يَحْسَبُونَ أَنَّما أَنَّما : بمعنى الذي في موضع نصب لأنها اسم (أن) وخبرها نُسارِعُ لَهُمْ به ، فحذف (به) وهو حذف وقع في الصلة وفي الخبر.

البلاغة :

فَذَرْهُمْ فِي غَمْرَتِهِمْ استعارة ، شبه ما هم فيه من الجهالة والضلالة بالماء الذي يغمر الإنسان برمته.

أَ يَحْسَبُونَ أَنَّما نُمِدُّهُمْ استفهام إنكاري.
نُسارِعُ لَهُمْ فِي الْخَيْراتِ حذف (به) أي نسارع لهم به في الخيرات ، وحذف لطول الكلام.

(٥٤/١٨)

فَاتَّقُونِ فَرِحُونَ حِينٍ بَنِينَ سجع مقبول لا تكلف فيه.
المفردات اللغوية :
يا أَيُّهَا الرُّسُلُ نداء وخطاب لجميع الأنبياء ، ولكن ليس دفعة واحدة لأنهم أرسلوا في أزمنة مختلفة ، بل على معنى أن كلّا منهم خوطب به في زمانه ، فيشمل الخطاب عيسى عليه السلام ، للتنبيه على أن تهيئة أسباب التنعم لم تكن له خاصة ، وإنما إباحة الطيبات للأنبياء شرع قديم ، وللاحتجاج على الرهبانية في رفض الطيبات. الطَّيِّباتِ ما يستطاب ويستلذ من المباحات في المآكل والفواكه. وَاعْمَلُوا صالِحاً من فرض ونفل. إِنِّي بِما تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ فأجازيكم عليه.
وَإِنَّ هذِهِ ملة الإسلام. أُمَّتُكُمْ ملتكم ودينكم وشريعتكم أيها المخاطبون ، يجب ان تكونوا عليها.
فَاتَّقُونِ فاحذرون. فَتَقَطَّعُوا أي الأتباع أي قطعوا ومزقوا. أَمْرَهُمْ دينهم. زُبُراً قطعا وأحزابا متخالفين ، كاليهود والنصارى وغيرهم ، جمع زبور. حِزْبٍ جماعة وأمة. بِما لَدَيْهِمْ عندهم من الدين. فَرِحُونَ مسرورون ، معجبون ، معتقدون أنهم
ج ١٨ ، ص : ٥٧
على الحق. فَذَرْهُمْ اترك كفار مكة ، ودعهم. فِي غَمْرَتِهِمْ في ضلالتهم وجهالتهم ، شبهها بالماء الذي يغمر القامة لأنهم مغمورون فيها. حَتَّى حِينٍ إلى حين موتهم أو قتلهم. أَنَّما نُمِدُّهُمْ بِهِ أن ما نعطيهم ونجعله مددا لهم. مِنْ مالٍ وَبَنِينَ في الدنيا.
نُسارِعُ لَهُمْ فِي الْخَيْراتِ نعجل لهم به ، وهو خبر أن ، والراجع ضمير محذوف ، والمعنى :
أ يحسبون أن الذي نمدهم به نسارع لهم به فيما فيه خيرهم وإكرامهم. بَلْ لا يَشْعُرُونَ أن ذلك استدراج لهم ، وإنما هم كالبهائم ، لا فطنة عندهم ولا شعور ليتأملوا ، فيعلموا أن ذلك الإمداد استدراج ، لا مسارعة في الخير.
المناسبة :

(٥٥/١٨)

بعد بيان قصص بعض الأنبياء المتقدمين ، أوصى اللّه تعالى بجملة من المبادئ في الحياة هي الأكل من الحلال ، والعمل بصالح الأعمال ، وإدراك أن الملة واحدة وأن الدين الحق واحد ، ولكن الأمم فرقت دينها شيعا ، وهم في حيرة وعمى يظنون أن إفاضة النعم عليهم ، لرضا اللّه عليهم ، ولكنها في الحقيقة استدراج ، لا مسارعة في الخيرات.

التفسير والبيان :

١- يا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّباتِ وَاعْمَلُوا صالِحاً ، إِنِّي بِما تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ هذا أمر من اللّه تعالى عباده المرسلين عليهم السلام بالأكل من الحلال ، والقيام بصالح الأعمال ، شكرا للنعمة. وهذا دليل على أن الحلال عون على العمل الصالح وسابق عليه ، ثم ذكر تعالى علة هذا الأمر ، فقال : إِنِّي بِما تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ أي إني مطلع على جميع أعمالكم ، لا يخفى علي شيء منها ، وأنا مجازيكم عليها.

ومن أمثلة الحلال أن عيسى عليه السلام كان يأكل من غزل أمه ، وأن داود عليه السلام كان يأكل من كسب يده ، كما ثبت في الصحيح ، فيعمل الدروع المسردة (أي ذات الحلق من الحديد) بيده معجزة له وأمرا خارقا للعادة ، و

في

ج ١٨ ، ص : ٥٨

صحيح مسلم : « و ما من نبي إلا رعى الغنم ، قالوا : وأنت يا رسول اللّه ؟ قال : نعم ، وأنا كنت أرعاها على قراريط لأهل مكة » .

أخرج مسلم وأحمد والترمذي عن أبي هريرة رضي اللّه عنه قال : قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم : « يا أيها الناس ، إن اللّه طيب لا يقبل إلا طيبا ، وإن اللّه أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين ، فقال : يا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّباتِ ، وَاعْمَلُوا صالِحاً ، إِنِّي بِما تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ، وقال : يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّباتِ ما رَزَقْناكُمْ [البقرة ٢/ ١٧٢] ، ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر ، ومطعمه حرام ، ومشربه حرام ، وملبسه حرام ، وغذّي بالحرام ، يمدّ يديه إلى السماء ، يا ربّ ، يا ربّ ، فأنى يستجاب له » .

و

أخرج أحمد وابن أبي حاتم وابن مردويه والحاكم عن أم عبد اللّه أخت شداد بن أوس رضي اللّه عنها أنها بعثت إلى النبي صلّى اللّه عليه وسلم بقدح لبن حين فطره ، وهو صائم ، فرد إليها رسولها وقال : من أين لك هذا ؟ فقالت : من شاة لي ، ثم ردّه وقال : ومن أين هذه الشاة ؟ فقالت : اشتريتها بمالي

، فأخذه ، فلما كان من الغد جاءته وقالت : يا رسول اللّه ، لم رددته ؟ فقال صلّى اللّه عليه وسلم : « أمرت الرّسل ألا يأكلوا إلا طيبا ، ولا يعملوا إلا صالحا » .

٢- وَإِنَّ هذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً واحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُونِ أي وإن دينكم يا معشر الأنبياء دين واحد ، وملة واحدة ، وهو الدعوة إلى عبادة اللّه وحده لا شريك له. وهذا يدل على أن الأديان متحدة في أصولها المتعلقة بتوحيد اللّه ومعرفته. أما اختلاف الفروع من شرائع وأحكام بحسب اختلاف الأزمان والأحوال ، فلا بأس به ولا يسمى اختلافا في الدين.

ومرجع أعمال الأنبياء جميعا إلى اللّه تعالى ، فأنا ربكم المتفرد بالربوبية ، فاحذروا عقابي ، ولا تخالفوا أمري ، أي والحال أني أنا ربكم.

ج ١٨ ، ص : ٥٩

٣- فَتَقَطَّعُوا أَمْرَهُمْ بَيْنَهُمْ زُبُراً ، كُلُّ حِزْبٍ بِما لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ أي إن أتباع الأنبياء فرقوا أمر دينهم وقطعوه ومزقوه ، وجعلوه قطعا ، وصاروا فرقا وأحزابا وجماعات ، كل حزب يفرحون بما هم فيه من الضلال ، ويعجبون بما هم عليه ، معتقدين أنه الحق الصراح ، ويحسبون أنهم مهتدون.

وهذا ذم واضح للتفرق والتشتت ، وتوبيخ ووعيد ، لذا قال اللّه تعالى متهددا لهم ومتوعدا : فَذَرْهُمْ فِي غَمْرَتِهِمْ حَتَّى حِينٍ أي دعهم واتركهم في جهالتهم وضلالهم إلى حين موتهم أو قتلهم ورؤيتهم مقدمات العذاب وبوادره ، كما قال تعالى : فَمَهِّلِ الْكافِرِينَ ، أَمْهِلْهُمْ رُوَيْداً [الطارق ٨٦/ ١٧] ، وقال سبحانه : ذَرْهُمْ يَأْكُلُوا وَيَتَمَتَّعُوا ، وَيُلْهِهِمُ الْأَمَلُ ، فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ [الحجر ١٥/ ٣].

٤- أَيَحْسَبُونَ أَنَّما نُمِدُّهُمْ بِهِ مِنْ مالٍ وَبَنِينَ ، نُسارِعُ لَهُمْ فِي الْخَيْراتِ ، بَلْ لا يَشْعُرُونَ أي أيظن هؤلاء المغرورون أن ما نعطيهم من الأموال والأولاد ، لكرامتهم علينا ، ومعزتهم عندنا ؟ كلا ، ليس الأمر كما يزعمون في قولهم :

نَحْنُ أَكْثَرُ أَمْوالًا وَأَوْلاداً وَما نَحْنُ بِمُعَذَّبِينَ [سبأ ٣٤/ ٣٥].

لقد أخطئوا في ذلك ، وخاب رجاؤهم ، بل إنما نفعل ذلك استدراجا وإنظارا وإملاء لهم ، لهذا قال تعالى : بَلْ لا يَشْعُرُونَ أي لا يحسون أنما نفعل ذلك بهم استدراجا وأخذا بأيديهم إلى العذاب إذا لم يتوبوا ، كما قال تعالى :

فَلا تُعْجِبْكَ أَمْوالُهُمْ وَلا أَوْلادُهُمْ ، إِنَّما يُرِيدُ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ بِها فِي الْحَياةِ الدُّنْيا [التوبة ٩/ ٥٥] ، وقال سبحانه : إِنَّما نُمْلِي لَهُمْ لِيَزْدادُوا إِثْماً [آل عمران ٣/ ١٧٨] ، وقال عزّ وجلّ : فَذَرْنِي وَمَنْ يُكَذِّبُ بِهذَا الْحَدِيثِ ، سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِنْ حَيْثُ لا يَعْلَمُونَ ، وَأُمْلِي لَهُمْ ، إِنَّ كَيْدِي مَتِينٌ [القلم ٦٨/ ٤٤- ٤٥].

قال قتادة في قوله تعالى : أَيَحْسَبُونَ أَنَّما نُمِدُّهُمْ بِهِ .. الآية : مكر واللّه

ج ١٨ ، ص : ٦٠

بالقوم في أموالهم وأولادهم ، يا ابن آدم ، فلا تعتبر الناس بأموالهم وأولادهم ، ولكن اعتبرهم بالإيمان والعمل الصالح.

و

روى الإمام أحمد عن عبد اللّه بن مسعود رضي اللّه عنه قال : قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم : « إن اللّه قسم بينكم أخلاقكم ، كما قسم بينكم أرزاقكم ، وإن اللّه يعطي الدنيا من يحبّ ومن لا يحبّ ، ولا يعطي الدّين إلا من أحب ، فمن أعطاه اللّه الدّين فقد أحبّه ، والذي نفس محمد بيده ، لا يسلم عبد حتى يسلم قلبه ولسانه ، ولا يؤمن حتى يأمن جاره بوائقه ، قالوا : وما بوائقه يا رسول اللّه ؟ قال : غشمه وظلمه ، ولا يكسب عبد مالا من حرام ، فينفق منه ، فيبارك له فيه ، ولا يتصدق به ، فيقبل منه ، ولا يتركه خلف ظهره إلا كان زاده إلى النار ، إن اللّه لا يمحو السيء بالسيء ، ولكن يمحو السيء بالحسن ، إن الخبيث لا يمحو الخبيث » .

فقه الحياة أو الأحكام :

أرشدت الآيات إلى ما يأتي :

١- إن الأنبياء كما يجب اتفاقهم على أكل الحلال والأعمال الصالحة ، فكذلك هم متفقون على التوحيد ، وعلى اتقاء معصية اللّه تعالى.

والدين الذي لا خلاف فيه : معرفة ذات اللّه تعالى وصفاته ، أي إثبات وجود اللّه وتوحيده ، أما الاختلاف في الشرائع والأحكام العملية الفرعية ، فلا يسمى اختلافا في الدين.

٢- سوّى اللّه تعالى بين النبيين والمؤمنين في الخطاب بوجوب أكل الحلال وتجنب الحرام ، ثم شمل الكل في الوعيد الذي تضمنه قوله تعالى : إِنِّي بِما تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ. وإذا كان هذا مع الأنبياء ، فما ظنّ كل الناس بأنفسهم ؟ !

ج ١٨ ، ص : ٦١

٣- الطيبات هي الحلالات ، وإن لأكل الحلال أثرا ملموسا في حياة الإنسان الدنيوية والأخروية ، ففي الدنيا يبارك اللّه تعالى لمن أكل الحلال في جسده وصحته ورزقه وأولاده وأمواله. وفي الآخرة يمتعه اللّه بالجنان. أما آكل الحرام أو السحت فإنما يأكل ما يؤدي به إلى نار جهنم.

٤- اتفقت الرسل جميعا على الدعوة لعبادة اللّه الواحد الأحد ، وكان أصل الدين واحدا بالدعوة إلى التوحيد وفضائل الأعمال ، وما نشاهد من اختلاف وخصام بين أتباع الأديان ، فإنما هو من اختلاف الأمم والجماعات فيما بينهم بحسب أهوائهم وعقولهم ، وهو خروج عن أصل وحدة الدين الحق.

فمن تمسك بالحق المتمثل بالقرآن ، ولم يصر على ما توارثه من عقائد محرفة ومشوهة ، وسار على نهج خاتم النبيين صلّى اللّه عليه وسلم ، كان من الفائزين الناجين.

٥- إن الافتراق المحذر منه في الآية إنما هو في أصول الدين وقواعده ، لا في الفروع والجزئيات العملية ، فذلك لا يوجب النار لقوله تعالى : لِكُلٍّ جَعَلْنا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهاجاً [المائدة ٥/ ٤٨] ، ويؤيد الآية

حديث خرّجه أبو داود عن عبد اللّه بن عمرو عن النبي صلّى اللّه عليه وسلم قال : « ألا إنّ من قبلكم من أهل الكتاب افترقوا على ثنتين وسبعين ملة ، وإن هذه الأمة ستفترق على ثلاث وسبعين ، ثنتان وسبعون في النار ، وواحدة في الجنة ، وهي الجماعة » .

٦- إن الكرامة والمكانة للعبد عند اللّه ليست بالمال والولد ، ولكن بالتقوى والعمل الصالح.

٧- لقدأخطأ أصحاب الأموال والثروات في الجاهلية وغيرها حينما ظنوا أن الإمداد بالمال والولد دليل على رضا اللّه تعالى ، وإنما هو على العكس استدراج (أخذ قليلا قليلا) إلى مهاوي النار ،

أخرج أحمد والطبراني والبيهقي في شعب الإيمان عن عقبة بن عامر أن النبي صلّى اللّه عليه وسلم قال : « إذا رأيت اللّه تعالى يعطي العبد

من الدنيا ما يحب ، وهو مقيم على معاصيه ، فإنما ذلك منه استدراج » .

لهذا شبّه اللّه تعالى حالهم حين ستر الجهل والحيرة عقولهم بحال من غمره الماء ، فقال : فَذَرْهُمْ فِي غَمْرَتِهِمْ أي فذر هؤلاء الجاهلين يتيهون في جهالتهم ، ولا يضيق صدرك بتأخير العذاب عنهم ، فلكل شيء وقت معلوم.

والخلاصة : أن هذا الإمداد للكفار ليس إلا استدراجا لهم إلى المعاصي ، واستجرارا إلى زيادة الإثم ، وهم يحسبونه مسارعة لهم في الخيرات إكراما لهم ، وتعجيلا للثواب قبل وقته.

صفات المسارعين في الخيرات [سورة المؤمنون (٢٣) : الآيات ٥٧ الى ٦٢]

إِنَّ الَّذِينَ هُمْ مِنْ خَشْيَةِ رَبِّهِمْ مُشْفِقُونَ (٥٧) وَالَّذِينَ هُمْ بِآياتِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ (٥٨) وَالَّذِينَ هُمْ بِرَبِّهِمْ لا يُشْرِكُونَ (٥٩) وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ ما آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلى رَبِّهِمْ راجِعُونَ (٦٠) أُولئِكَ يُسارِعُونَ فِي الْخَيْراتِ وَهُمْ لَها سابِقُونَ (٦١)

وَ لا نُكَلِّفُ نَفْساً إِلاَّ وُسْعَها وَلَدَيْنا كِتابٌ يَنْطِقُ بِالْحَقِّ وَهُمْ لا يُظْلَمُونَ (٦٢)

الإعراب :

إِنَّ الَّذِينَ هُمْ .. خبر إِنَّ في قوله تعالى : أُولئِكَ يُسارِعُونَ فِي الْخَيْراتِ ، وأُولئِكَ : مبتدأ ، ويُسارِعُونَ : جملة فعلية : خبر المبتدأ ، والمبتدأ وخبره : في موضع رفع لأنه خبر إِنَّ.

البلاغة :

يُؤْمِنُونَ يُشْرِكُونَ بينهما طباق.

وَ لَدَيْنا كِتابٌ يَنْطِقُ بِالْحَقِّ استعارة ، شبه الكتاب بمن له لسان ينطق ، مبالغة في وصفه بإظهار البيان وإعلان الأحكام.

يُؤْتُونَ ما آتَوْا جناس اشتقاق.

مُشْفِقُونَ يُؤْمِنُونَ يُشْرِكُونَ سابِقُونَ سجع محكم.

المفردات اللغوية :

خَشْيَةِ رَبِّهِمْ خوف من عقابه أو عذابه. مُشْفِقُونَ حذرون ، والإشفاق : نهاية الخوف ، وليس هذا هو المراد ، وإنما المراد لازمه وأثره وهو دوام الطاعة.

بِآياتِ رَبِّهِمْ المنصوبة والمنزلة ، أي الآيات الكونية في الأنفس والسموات والأرض ، والآيات المنزلة وهي القرآن. يُؤْمِنُونَ يصدقون. لا يُشْرِكُونَ شركا جليا ولا خفيا.

يُؤْتُونَ يعطون. ما آتَوْا ما أعطوا من الصدقات والأعمال الصالحة. وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أي خائفة ألا تقبل منهم. أَنَّهُمْ إِلى رَبِّهِمْ راجِعُونَ أي بأنهم راجعون إلى اللّه لأن مرجعهم إليه.

أُولئِكَ يُسارِعُونَ فِي الْخَيْراتِ يرغبون في الطاعات أشد الرغبة ، فيبادرونها. وَهُمْ لَها سابِقُونَ فاعلون السبق لأجلها ، أو سابقون الناس لأجلها. وُسْعَها ما يسع الإنسان فعله دون مشقة ولا حرج. كِتابٌ هو صحيفة الأعمال. بِالْحَقِّ بالصدق لا يوجد فيه ما يخالف الواقع.

المناسبة :

بعد أن ذم اللّه تعالى الذين فرقوا دينهم بقوله : أَيَحْسَبُونَ أَنَّما نُمِدُّهُمْ بِهِ مِنْ مالٍ وَبَنِينَ ، نُسارِعُ لَهُمْ فِي الْخَيْراتِ أردف بعده صفات من يسارع حقيقة في الخيرات ، وهي أربع صفات : خشية اللّه ، والإيمان بآيات ربهم ، ونفي الشريك للّه تعالى ، ويؤدون حقوق اللّه تعالى كالزكاة والكفارة ، وحقوق الآدميين كالودائع والديون ، وقلوبهم خائفة ألا يتقبّل ذلك منهم.

ج ١٨ ، ص : ٦٤

التفسير والبيان :

هذه صفات المسارعين في الخيرات :

١- إِنَّ الَّذِينَ هُمْ مِنْ خَشْيَةِ رَبِّهِمْ مُشْفِقُونَ أي إن الذين هم من خوفهم من عذاب ربهم دائمون في طاعته ، فالمراد من الإشفاق أثره وهو الدوام في الطاعة. أو أن المراد خائفون من اللّه ، ويكون الجمع بين الخشية والإشفاق للتأكيد.

٢- وَالَّذِينَ هُمْ بِآياتِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ أي والذين هم بآيات اللّه الكونية والقرآنية المنزلة يصدقون تصديقا تاما لا شك فيه. والآيات الكونية : هي آيات اللّه المخلوقة الدالة على وجوده بالنظر والفكر ، كإبداع السموات والأرض وخلق النفس الإنسانية. والآيات المنزلة في القرآن ، مثل الإخبار عن مريم : وَصَدَّقَتْ بِكَلِماتِ رَبِّها وَكُتُبِهِ [التحريم ٦٦/ ١٢] ، أي أيقنت أن ما كان إنما هو عن قدر اللّه وقضائه ، ومثل ما شرعه اللّه ، فهو إن كان أمرا فهو مما يحبه ويرضاه ، وإن كان نهيا فهو مما يكرهه ويأباه ، وإن كان خيرا فهو حق.

٣- وَالَّذِينَ هُمْ بِرَبِّهِمْ لا يُشْرِكُونَ أي لا يعبدون معه غيره ، بل يوحدونه ويعلمون أنه لا إله إلا اللّه ، الأحد الفرد الصمد ، الذي لم يتخذ صاحبة ولا ولدا ، وأنه لا نظير له ولا كفؤ له.

ويلاحظ أن الصفة الثانية : وَالَّذِينَ هُمْ بِآياتِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ هي الإيمان بالتوحيد ونفي الشريك للّه تعالى ، وهو توحيد الربوبية ، والصفة الثالثة هي توحيد الألوهية والعبادة ونفي الشرك الخفي ، وهو أن يكون مخلصا في العبادة ، بأن تكون لوجه اللّه تعالى وطلب رضوانه.

ولم يقتصر على الصفة الثانية لأن كثيرا من المشركين يعترفون بتوحيد

ج ١٨ ، ص : ٦٥

الربوبية ، كما قال تعالى : وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّماواتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ [لقمان ٣١/ ٢٥] ، ولا يعترفون بتوحيد الألوهية والعبادة ، فعبدوا الأصنام والأوثان ومعبودات أخرى.

٤- وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ ما آتَوْا ، وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلى رَبِّهِمْ راجِعُونَ أي والذين يعطون العطاء ، وهم وجلون خائفون ألا يتقبل منهم ، لخوفهم أن يكونوا قد قصروا في القيام بشروط الإعطاء ، وهذا من باب الإشفاق والاحتياط روى الإمام أحمد والترمذي وابن أبي حاتم عن عائشة رضي اللّه عنها أنها قالت : يا رسول اللّه ، الَّذِينَ يُؤْتُونَ ما آتَوْا ، وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ هو الذي يسرق ويزني ويشرب الخمر ، وهو يخاف اللّه عزّ وجلّ ؟ قال : « لا يا بنت أبي بكر ، يا بنت الصدّيق ، ولكنه الذي يصلي ويصوم ويتصدق ، وهو يخاف اللّه عزّ وجلّ » .

وقوله تعالى : أَنَّهُمْ إِلى رَبِّهِمْ راجِعُونَ أي لأنهم أو من أجل أنهم.

والإيتاء لا يقتصر على العطاء المادي من زكاة أو صدقة ، وإنما يشمل كل حق يلزم إيتاؤه ، سواء كان ذلك من حقوق اللّه تعالى ، كالزكاة والكفارة وغيرهما ، أو من حقوق الآدميين ، كالودائع والديون والعدل بين الناس لأن من يؤدي الواجب من عبادة أو غيرها ، وهو وجل من التقصير والإخلال بنقصان أو غيره ، فإنه يكون مجتهدا في أن يوفّيها حقها في الأداء.

وترتيب هذه الصفات في نهاية الحسن لأن الصفة الأولى دلت على حصول الخوف الشديد الموجب للاحتراز عما لا ينبغي ، والصفة الثانية دلت على أصل الإيمان والتعمق فيه ، والصفة الثالثة دلت على ترك الرياء في الطاعات ، والصفة الرابعة دلت على الإتيان بالطاعات مع الخوف من التقصير ، وذلك هو نهاية مقامات الصديقين.

ج ١٨ ، ص : ٦٦

أُولئِكَ يُسارِعُونَ فِي الْخَيْراتِ وَهُمْ لَها سابِقُونَ أي أولئك الذين يبادرون في الطاعات لئلا تفوتهم ، ويتعجلون في الدنيا وجوه النفع والإكرام كما قال تعالى : فَآتاهُمُ اللَّهُ ثَوابَ الدُّنْيا وَحُسْنَ ثَوابِ الْآخِرَةِ [آل عمران ٣/ ١٤٨] ، وقال : وَآتَيْناهُ أَجْرَهُ فِي الدُّنْيا ، وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ [العنكبوت ٢٩/ ٢٧] ، وهم لأجل الطاعات سابقون الناس إلى الثواب ، وينالون الثمرة في الدنيا قبل الآخرة ، لا أولئك الكفار الذين أمددناهم بالمال والبنين ، فظنوا خطأ أن ذلك إكرام لهم.

والخلاصة : أن السعادة ليست هي سعادة الدنيا ، وإنما سعادة الآخرة بالعمل الطيب ، وإيتاء الصدقات ، مع الخوف والخشية.

وبعد بيان كيفية أعمال المؤمنين المخلصين ، ذكر اللّه تعالى حكمين من أحكام أعمال العباد :

الأول- وَلا نُكَلِّفُ نَفْساً إِلَّا وُسْعَها أي إن منهاج شرعنا ألا نكلف نفسا إلا قدر طاقتها ، وهذا إخبار

عن عدله في شرعه ، ورحمته بالعباد ، وهو أيضا يريد به التحريض على ما وصف به الصالحين وتسهيله على النفوس.

والثاني- وَلَدَيْنا كِتابٌ يَنْطِقُ بِالْحَقِّ أي ولدينا كتاب الأعمال أو صحائف الأعمال ، وقيل : اللوح المحفوظ ، يبين بدقة وصدق لا يخالف الواقع أعمال الناس في الدنيا ، كما قال تعالى : هذا كِتابُنا يَنْطِقُ عَلَيْكُمْ بِالْحَقِّ ، إِنَّا كُنَّا نَسْتَنْسِخُ ما كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ [الجاثية ٤٥/ ٢٩] ، وقال سبحانه : لا يُغادِرُ صَغِيرَةً وَلا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصاها [الكهف ١٨/ ٤٩] ، فالأظهر أن المراد بالكتاب كتاب إحصاء الأعمال.

ثم بيّن اللّه تعالى فضله على عباده في الحساب بعد بيان يسر التكليف فقال :

وَهُمْ لا يُظْلَمُونَ أي وهم لا يبخسون في الجزاء من الخير شيئا ، بل يثابون على

ما قدموا من الأعمال القليلة والكثيرة ، ولا يزاد في عقابهم ، فهم لا يظلمون بزيادة عقاب أو نقصان ثواب ، بل يعفو اللّه عن كثير من السيئات.

فقه الحياة أو الأحكام :

يستنبط من الآيات ما يأتي :

١- إن ميزان قبول الأعمال يعتمد على الصفات الأربع ، وهي : الخوف من عذاب اللّه ، والإيمان بآيات اللّه ، وإخلاص العبادة للّه ونفي الشرك الخفي ، وأداء الواجبات مع الاجتهاد في إيفائها حقها.

٢- نبهت الآيات على خاتمة الإنسان وهي الرجوع إلى لقاء اللّه تعالى ، جاء في صحيح البخاري : « و إنما الأعمال بالخواتيم » .

٣- إن المؤمنين المتصفين بالصفات المتقدمة هم الذين يبادرون في الطاعات ، كي ينالوا بذلك أعلى الدرجات والغرفات. وأما قوله تعالى : وَهُمْ لَها سابِقُونَ فقال القرطبي : أحسن ما قيل فيه : إنهم يسبقون إلى أوقاتها. ودل بهذا أن الصلاة في أول الوقت أفضل. وكل من تقدم في شيء فهو سابق إليه ، وكل من تأخر عنه فقد سبقه وقته. فاللام في لَها على هذا القول بمعنى إلى ، كما قال تعالى : بِأَنَّ رَبَّكَ أَوْحى لَها [الزلزلة ٩٩/ ٥] ، أي أوحى إليها « ١ » .

وقال الزمخشري والرازي : المعنى وهم من أجل الخيرات سابقون. وهذا ما جرينا عليه في التفسير.

ويجوز أن يكون معنى وَهُمْ لَها بمعنى : أنت لها وهي لك.

٤- إن الذي وصف اللّه به الصالحين غير خارج عن حد الوسع والطاقة.

وهذا ناسخ لجميع ما ورد في الشرع من تكليف لا يطاق. والآية تقرر مبدءا عاما في التكليف وهو

التيسير ودفع الحرج ، كما في آية البقرة : لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إِلَّا وُسْعَها [٢٨٦].

---

(١) تفسير القرطبي : ١٢/ ١٣٣

ج ١٨ ، ص : ٦٨

٥- أظهر ما قيل في قوله تعالى : وَلَدَيْنا كِتابٌ يَنْطِقُ بِالْحَقِّ : إنه أراد كتاب إحصاء الأعمال الذي ترفعه الملائكة. وأضافه إلى نفسه لأن الملائكة كتبت فيه أعمال العباد بأمره ، فهو ينطق بالحق.

وفي هذا تهديد وتأييس من الحيف والظلم.

٦- إن الجزاء على الأعمال لا ظلم فيه بزيادة عقاب أو نقصان ثواب ، فلا يظلم ربك أحدا من حقه ، ولا يحطه عن درجته ، بل إن فضل اللّه واسع ، ورحمته وسعت كل شيء ، فإنه يعفو ويصفح عن كثير من السيئات لعباده المؤمنين.

إنكار أعمال الكفار ومشركي قريش وأسبابها [سورة المؤمنون (٢٣) : الآيات ٦٣ الى ٧٧]

بَلْ قُلُوبُهُمْ فِي غَمْرَةٍ مِنْ هذا وَلَهُمْ أَعْمالٌ مِنْ دُونِ ذلِكَ هُمْ لَها عامِلُونَ (٦٣) حَتَّى إِذا أَخَذْنا مُتْرَفِيهِمْ بِالْعَذابِ إِذا هُمْ يَجْأَرُونَ (٦٤) لا تَجْأَرُوا الْيَوْمَ إِنَّكُمْ مِنَّا لا تُنْصَرُونَ (٦٥) قَدْ كانَتْ آياتِي تُتْلى عَلَيْكُمْ فَكُنْتُمْ عَلى أَعْقابِكُمْ تَنْكِصُونَ (٦٦) مُسْتَكْبِرِينَ بِهِ سامِراً تَهْجُرُونَ (٦٧)

أَ فَلَمْ يَدَّبَّرُوا الْقَوْلَ أَمْ جاءَهُمْ ما لَمْ يَأْتِ آباءَهُمُ الْأَوَّلِينَ (٦٨) أَمْ لَمْ يَعْرِفُوا رَسُولَهُمْ فَهُمْ لَهُ مُنْكِرُونَ (٦٩) أَمْ يَقُولُونَ بِهِ جِنَّةٌ بَلْ جاءَهُمْ بِالْحَقِّ وَأَكْثَرُهُمْ لِلْحَقِّ كارِهُونَ (٧٠) وَلَوِ اتَّبَعَ الْحَقُّ أَهْواءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّماواتُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ بَلْ أَتَيْناهُمْ بِذِكْرِهِمْ فَهُمْ عَنْ ذِكْرِهِمْ مُعْرِضُونَ (٧١) أَمْ تَسْأَلُهُمْ خَرْجاً فَخَراجُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ (٧٢)

وَ إِنَّكَ لَتَدْعُوهُمْ إِلى صِراطٍ مُسْتَقِيمٍ (٧٣) وَإِنَّ الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ عَنِ الصِّراطِ لَناكِبُونَ (٧٤) وَلَوْ رَحِمْناهُمْ وَكَشَفْنا ما بِهِمْ مِنْ ضُرٍّ لَلَجُّوا فِي طُغْيانِهِمْ يَعْمَهُونَ (٧٥) وَلَقَدْ أَخَذْناهُمْ بِالْعَذابِ فَمَا اسْتَكانُوا لِرَبِّهِمْ وَما يَتَضَرَّعُونَ (٧٦) حَتَّى إِذا فَتَحْنا عَلَيْهِمْ باباً ذا عَذابٍ شَدِيدٍ إِذا هُمْ فِيهِ مُبْلِسُونَ (٧٧)

ج ١٨ ، ص : ٦٩

الإعراب :

مُسْتَكْبِرِينَ بِهِ سامِراً تَهْجُرُونَ مُسْتَكْبِرِينَ وسامِراً منصوبان على الحال.

وبِهِ من صلة (سامر). وقال سامِراً بصيغة الإفراد بعد قوله مُسْتَكْبِرِينَ لأن سامِراً في معنى (سمّار) فهو اسم جمع ، كالجامل والباقر : اسم لجماعة الجمال والبقر.

وتَهْجُرُونَ من هجر يهجر هجرا وهجرانا ، والمراد : تهجرون آياتي وما يتلى عليكم من كتابي.

وقرئ بضم التاء تَهْجُرُونَ : من (أهجر) : إذا هذى ، والهجر : الهذيان فيما لا خير فيه من الكلام.

اسْتَكانُوا أصله : استكونوا بوزن استفعلوا ، من الكون ، فنقلت فتحة الواو إلى الكاف ، فتحركت في الأصل ، وانفتح ما قبلها الآن ، فقلبت ألفا.

البلاغة :

أَعْمالٌ مِنْ دُونِ ذلِكَ هُمْ لَها عامِلُونَ جناس اشتقاق.

فَكُنْتُمْ عَلى أَعْقابِكُمْ تَنْكِصُونَ استعارة تمثيلية ، شبه إعراضهم عن الحق بالراجع القهقرى إلى الخلف.

المفردات اللغوية :

بَلْ قُلُوبُهُمْ أي الكفار فِي غَمْرَةٍ في غفلة غامرة لها وجهالة مِنْ هذا من كتاب الحفظة ، أو مما وصف به هؤلاء ، أو من القرآن وَلَهُمْ أَعْمالٌ مِنْ دُونِ ذلِكَ أي أعمال خبيثة متجاوزة لما وصفوا به أو أدنى مما هم عليه من الشرك أو غير ذلك هُمْ لَها عامِلُونَ معتادون فعلها ، فيعذبون عليها.

(٦٨/١٨)

حَتَّى ابتدائية يبتدأ بعدها الكلام ، وهو الجملة الشرطية هنا مُتْرَفِيهِمْ متنعميهم وهم أغنياؤهم ورؤساؤهم بِالْعَذابِ يعني القتل يوم بدر ، أو الجوع حين دعا عليهم الرسول صلّى اللّه عليه وسلم ، فقال : « اللهم اشدد وطأتك على مضر ، واجعلها عليهم سنين كسني يوسف » فقحطوا حتى أكلوا الكلاب والجيف والعظام المحترقة يَجْأَرُونَ يصيحون ويضجون ، وقد فاجؤوا الصراخ بالاستغاثة ، وهو جواب الشرط.

لا تُنْصَرُونَ لا تمنعون منا ، أو لا يلحقكم نصر ومعونة من جهتنا ولا ينصركم أحد ،

ج ١٨ ، ص : ٧٠

و قوله : إِنَّكُمْ مِنَّا لا تُنْصَرُونَ تعليل للنهي ، أي لا تجأروا فإنه لا ينفعكم آياتِي القرآن تَنْكِصُونَ ترجعون وراءكم ، والمراد : تعرضون مدبرين عن سماع الآيات وتصديقها والعمل بها مُسْتَكْبِرِينَ عن الإيمان بِهِ أي بالتكذيب أو بالبيت الحرام بأنهم أهله وقوامه ، وأنهم في أمن بخلاف سائر الناس في مواطنهم ، والباء على هذا المعنى متعلقة بمستكبرين لأنه بمعنى مكذبين سامِراً أي جماعة سمّارا ، وهم الذين

يتحدثون بالليل حول البيت ، يسمرون بذكر القرآن والطعن فيه تَهْجُرُونَ إذا كان من الثلاثي (هجر) أي بفتح التاء : أي تتركون القرآن من الهجر وهو القطيعة ، وإذا كان من الرباعي (أهجر) أي بضم التاء : أي تقولون غير الحق في النبي والقرآن ، من الهجر : وهو الهذيان والفحش.

(٦٩/١٨)

أَ فَلَمْ يَدَّبَّرُوا الْقَوْلَ أي يتدبروا القرآن الدال على صدق النبي صلّى اللّه عليه وسلم ، ليعلموا أنه الحق من ربهم ، بإعجاز لفظه ووضوح مدلوله أَمْ جاءَهُمْ ما لَمْ يَأْتِ آباءَهُمُ الْأَوَّلِينَ من الرسول والكتاب ، أو من الأمن من عذاب اللّه ، فلم يخافوا كما خاف آباؤهم الأقومون كإسماعيل وأعقابه ، فآمنوا به وكتبه ورسله وأطاعوه أَمْ لَمْ يَعْرِفُوا رَسُولَهُمْ بالأمانة والصدق ، وحسن الخلق ، وكمال العلم ، مع عدم التعلم ، إلى غير ذلك من صفات الأنبياء فَهُمْ لَهُ مُنْكِرُونَ دعواه.

أَمْ يَقُولُونَ بِهِ جِنَّةٌ أي جنون ، فلا يبالون بقوله ، وكانوا يعلمون أنه أرجحهم عقلا ، وأتقنهم نظرا.

والاستفهام للتقرير بالحق ، من صدق النبي صلّى اللّه عليه وسلم ، ومجيء الرسل للأمم الماضية ، ومعرفة رسولهم بالصدق والأمانة ، وأن لا جنون به بَلْ للانتقال جاءَهُمْ بِالْحَقِّ أي القرآن المشتمل على التوحيد وشرائع الإسلام. وَأَكْثَرُهُمْ لِلْحَقِّ كارِهُونَ لأنه يخالف شهواتهم وأهواءهم ، فلذلك أنكروه ، وإنما قيد الحكم بالأكثر لوجود أناس منهم تركوا الإيمان خشية توبيخ قومه ، لا لكراهته للحق.

وَلَوِ اتَّبَعَ الْحَقُّ أَهْواءَهُمْ أي لو اتبع القرآن ما يستهوون ، بأن كان في الواقع آلهة شتى ، أو ما يهوونه من الشريك والولد للّه لَفَسَدَتِ السَّماواتُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ أي خرجت عن نظامها المشاهد بَلْ أَتَيْناهُمْ بِذِكْرِهِمْ القرآن الذي فيه ذكرهم وشرفهم وفخرهم ووعظهم.

خَرْجاً أجرا أو جعلا على أداء الرسالة فَخَراجُ رَبِّكَ خَيْرٌ أي أجره وثوابه ورزقه خير وأبقى وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ أفضل من أعطى وآجر.

(٧٠/١٨)

صِراطٍ مُسْتَقِيمٍ طريق قويم لا عوج فيه وهو دين الإسلام لا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ بالبعث والثواب والعقاب عَنِ الصِّراطِ الطريق لَناكِبُونَ عادلون عن طريق الرشاد ، فإن خوف الآخرة أقوى البواعث على طلب الحق وسلوك طريقه.

ضُرِّ جوع أصابهم بمكة سبع سنين لَلَجُّوا تمادوا فِي طُغْيانِهِمْ ضلالتهم

يَعْمَهُونَ يترددون وَلَقَدْ أَخَذْناهُمْ بِالْعَذابِ يعني القتل يوم بدر أو الجوع فَمَا اسْتَكانُوا تواضعوا وخضعوا وذلوا وَما يَتَضَرَّعُونَ لا يرغبون إلى اللّه بالدعاء ، بل أقاموا على عتوهم واستكبارهم حَتَّى ابتدائية ذا عَذابٍ شَدِيدٍ صاحب عذاب ، هو يوم بدر بالقتل مُبْلِسُونَ متحيرون آيسون من كل خير.

سبب النزول :

نزول الآية (٦٧) :

مُسْتَكْبِرِينَ بِهِ .. : أخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير قال : كانت قريش تسمر حول البيت ، ولا تطوف به ، ويفتخرون به ، فأنزل اللّه :

مُسْتَكْبِرِينَ بِهِ سامِراً تَهْجُرُونَ.

نزول الآية (٧٦) :

وَلَقَدْ أَخَذْناهُمْ بِالْعَذابِ .. :

أخرج النسائي والحاكم عن ابن عباس قال : جاء أبو سفيان إلى النبي صلّى اللّه عليه وسلم ، فقال : يا محمد ، أنشدك باللّه والرحم ، قد أكلنا العلهز ، يعني الوبر والدم ، فأنزل اللّه : وَلَقَدْ أَخَذْناهُمْ بِالْعَذابِ ، فَمَا اسْتَكانُوا لِرَبِّهِمْ وَما يَتَضَرَّعُونَ.

و

أخرج البيهقي في الدلائل بلفظ أن ثمامة بن أثال الحنفي ، لما أتي به للنبي صلّى اللّه عليه وسلم ، وهو أسير ، خلّى سبيله ، وأسلم ، فلحق بمكة ، ثم رجع ، فحال بين أهل مكة وبين الميرة من اليمامة ، حتى أكلت قريش العلهز ، فجاء أبو سفيان إلى النبي صلّى اللّه عليه وسلم ، فقال : ألست تزعم أنك بعثت رحمة للعالمين ؟ قال : بلى ، قال : فقد قتلت الآباء بالسيف ، والأبناء بالجوع ، فنزلت.

المناسبة :

بعد أن بيّن اللّه تعالى أن الدين يسر لا عسر ، فلا تكليف إلا بقدر الطاقة ،

ج ١٨ ، ص : ٧٢

أردف ذلك بالإنكار على الكفار والمشركين من قريش ، ووصفهم بأنهم في غمرة من هذا الذي بيّن في القرآن ، أو من وصف المشفقين ، وأن لهم أعمالا أخرى أسوأ في الكفر والعصيان ، كالشرك والطعن في القرآن ، والاستهزاء بالنبي صلّى اللّه عليه وسلم ، وإيذاء المؤمنين.

وبعد أن بين أنه لا ينصر أولئك الكفار ، أتبعه بعلة ذلك ، وهي أنه متى تليت عليهم آيات القرآن ، أتوا بأمور ثلاثة : هي النفور والإعراض عن تلك الآيات وعن تاليها ، والاستكبار بالبيت العتيق أو الحرم

قائلين : « لا يظهر علينا أحد لأنا أهل الحرم » والسمر بذكر القرآن والطعن فيه.
ولما زيّف طريقة القوم ، أتبعه ببيان صحة ما جاء به الرسول صلّى اللّه عليه وسلم ، فقال :
وَإِنَّكَ لَتَدْعُوهُمْ إِلى صِراطٍ مُسْتَقِيمٍ
و لكن الكفار تنكبوا عن هذا الطريق وعدلوا عنه ، وقد أنذرهم ربهم بإحلال العذاب عليهم بالقتل يوم بدر ، والجوع وغير ذلك ، فما خضعوا ولا انقادوا لربهم ، وتمادوا في ضلالهم ، وهم متحيرون.
التفسير والبيان :
بَلْ قُلُوبُهُمْ فِي غَمْرَةٍ مِنْ هذا أي بل قلوب الكفار والمشركين في غفلة وضلالة من هذا البيان الشافي في القرآن ، ومن هدايته لأقوم الطرق ، وإسعاده للناس في دنياهم وآخرتهم.
وَلَهُمْ أَعْمالٌ مِنْ دُونِ ذلِكَ ، هُمْ لَها عامِلُونَ أي ولهم أعمال سيئة منكرة غير ذلك أي غير الغفلة والجهل وهو الشرك والطعن في القرآن وإيذاء النبي صلّى اللّه عليه وسلم والمؤمنين ، هم لها عاملون قطعا في المستقبل. وإنما قال ذلك لأن تلك الأعمال مثبتة في علم اللّه وفي اللوح المحفوظ ومكتوبة مسجلة عليهم سلفا ، لإحاطة علم اللّه بها ، وعلم اللّه لا يتغير.
ج ١٨ ، ص : ٧٣

حَتَّى إِذا أَخَذْنا مُتْرَفِيهِمْ بِالْعَذابِ إِذا هُمْ يَجْأَرُونَ أي حتى إذا أوقعنا مترفيهم (و هم المتنعمون البطرون في الدنيا) في العذاب الشديد والبأس والنقمة بهم ، صرخوا واستغاثوا ، كما قال تعالى : وَذَرْنِي وَالْمُكَذِّبِينَ أُولِي النَّعْمَةِ ، وَمَهِّلْهُمْ قَلِيلًا ، إِنَّ لَدَيْنا أَنْكالًا وَجَحِيماً [المزمل ٧٣/ ١١- ١٢] وقال سبحانه : كَمْ أَهْلَكْنا مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ قَرْنٍ ، فَنادَوْا وَلاتَ حِينَ مَناصٍ [ص ٣٨/ ٣].
لا تَجْأَرُوا الْيَوْمَ ، إِنَّكُمْ مِنَّا لا تُنْصَرُونَ أي لا فائدة ولا جدوى من الصراخ ، فلا يدفع عنكم ما يراد إنزاله بكم ، وقد لزم الأمر ووجب العذاب ، ولن تجدوا ناصرا ينصركم ، ويحول بينكم وبين العقاب الأليم.
وأسباب حجب نصر اللّه لهم وإيقاع هذا الجزاء ثلاثة هي :
١- قَدْ كانَتْ آياتِي تُتْلى عَلَيْكُمْ ، فَكُنْتُمْ عَلى أَعْقابِكُمْ تَنْكِصُونَ أي إنه متى تليت عليكم آيات القرآن نفرتم منها وأعرضتم عن سماعها وعمن يتلوها ، كما يذهب الناكص (الراجع) على عقبيه ، بالرجوع إلى ورائه. والمراد : أنهم يعرضون عن الحق ، فإذا دعوا أبوا ، وإن طلبوا امتنعوا.
٢- مُسْتَكْبِرِينَ بِهِ أي إنهم حال نكوصهم عن الحق وإبائهم إياه يكونون مستكبرين استكبارا عليه (أي على الحق) واحتقارا له ولأهله.

وضمير بِهِ عائد إلى البيت العتيق أو الحرم ، فإنهم كانوا يفتخرون به ويعتقدون أنهم أولياؤه ، وليسوا به ، أو أنه عائد إلى القرآن أو إلى محمد صلّى اللّه عليه وسلم ، فإنهم كانوا يصفون القرآن بأنه سحر أو شعر أو كهانة ، ويقولون عن النبي صلّى اللّه عليه وسلم :

إنه ساحر أو شاعر أو كاهن أو كذاب أو مجنون ، وكل ذلك باطل ، فالقرآن حق ، ومحمد نبي الحق ، وليس الاستكبار من الحق.

(٧٣/١٨)

٣- سامِراً تَهْجُرُونَ أي سمّارا حول البيت ، تتركون القرآن ، أو تأتون

ج ١٨ ، ص : ٧٤

بالهذيان ، فتسمرون بذكر القرآن وبالطعن فيه. وعلى هذا تتعلق كلمة بِهِ ب : سامِراً.

وبعد أن وصف حالهم ، أبان أن إقدامهم على هذه الأمور ، لا بد من أن يكون لأحد أسباب أربعة هي :

١- أَفَلَمْ يَدَّبَّرُوا الْقَوْلَ أي أفلا يتفهم المشركون هذا القرآن العظيم ؟

مع أنهم خصوا به ، وهو معروف لهم بيانا وفصاحة وبلاغة ومضمونا ساميا ، ولم ينزل على رسول أكمل ولا أشرف منه ، فكان اللائق بهؤلاء أن يقابلوا نعمة اللّه عليهم بقبولها ، والقيام بشكرها وتفهمها ، والعمل بمقتضاها.

٢- أَمْ جاءَهُمْ ما لَمْ يَأْتِ آباءَهُمُ الْأَوَّلِينَ أي أم اعتقدوا أن مجيء الرسل أمر على خلاف العادة ، مع أنهم عرفوا بالتواتر أن الرسل تتالت على الأمم ، مؤيدة بالمعجزات ، أفلا يدعوهم ذلك إلى تصديق هذا الرسول ؟

٣- أَمْ لَمْ يَعْرِفُوا رَسُولَهُمْ ، فَهُمْ لَهُ مُنْكِرُونَ أي ربما لم يكونوا عارفين رسولهم بخصاله العالية قبل النبوة ؟ مع أنهم عرفوا أنه الصادق الأمين ، وأنه يفر من الكذب والأخلاق الذميمة ، فكيف كذبوه بعد أن اتفقوا على تسميته بالأمين ؟

لهذا قال جعفر بن أبي طالب رضي اللّه عنه للنجاشي ملك الحبشة : أيها الملك ، إن اللّه بعث فينا رسولا ، نعرف نسبه وصدقه وأمانته. وقال المغيرة بن شعبة لنائب كسرى حين بارزهم مثل ذلك. وكذلك قال أبو سفيان صخر بن حرب لملك الروم هرقل ، حين سأله وأصحابه عن صفات النبي صلّى اللّه عليه وسلم ونسبه وصدقه وأمانته ، وكانوا بعد كفارا لم يسلموا ، فاعترفوا باتصافه بالصدق.

٤- أَمْ يَقُولُونَ بِهِ جِنَّةٌ أي بل إنهم يقولون عن الرسول : إن به جنونا لا يدري ما يقول ، مع أنهم يعلمون أنه أرجح الناس عقلا ورأيا.

ج ١٨ ، ص : ٧٥

ثم بيّن اللّه تعالى السبب الحقيقي في عدم إيمانهم فقال :

بَلْ جاءَهُمْ بِالْحَقِّ ، وَأَكْثَرُهُمْ لِلْحَقِّ كارِهُونَ أي بل جاءهم الرسول الصادق الأمين بالحق الثابت الذي لا محيد عنه ، وهو توحيد اللّه والتشريع المحقق للسعادة ، لكن أكثرهم كارهون لهذا الحق ، لتأصل الشرك في قلوبهم ، وتمسكهم بتقليد الآباء والأجداد ، وحفاظهم على المناصب ومراكز الزعامة والرياسة.

وإنما قال أَكْثَرُهُمْ لأن بعضا منهم تركوا الإيمان أنفة واستعلاء ، وتخوفا من توبيخ القوم وتعييرهم ، لا كراهة للحق ، كما حكي عن أبي طالب.

وَلَوِ اتَّبَعَ الْحَقُّ أَهْواءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّماواتُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ والحق :

كل ما قابل الباطل ، فهو الشيء الثابت والصواب والطريق المستقيم ، فلو اتبع أهواء الناس لانقلب باطلا ، ولذهب ما يقوم به العالم ، وقيل الحق : الإسلام لو اتبع أهواءهم وانقلب شركا لجاء اللّه بالقيامة ولأهلك العالم ، وعن قتادة : أن الحق هو اللّه ومعناه : ولو كان اللّه إلها يتبع أهواءهم ويأمر بالشرك والمعاصي ، لما كان إلها ، ولكان شيطانا.

والمعنى العام : أن الحق لا يتبع الهوى ، بل الواجب على الإنسان ترك الهوى واتباع الحق ، فإن اتباع الهوى يؤدي إلى الفساد العظيم ، فلو جاء القرآن مؤيدا الشرك باللّه والوثنية ، شارعا ما فيه الفوضى والانحراف كإباحة الظلم وترك العدل ، وإقرار النهب والسلب والسرقة ، وإباحة الزنى والقتل ، وإهمال القيم الخلقية ، لاختل نظام العالم ووقع التناقض ، وتأخرت المدنية ، وفسدت السموات والأرض ومن فيهن ، لفساد أهوائهم واختلافها ، ولو أبيح العدوان لافتقد الأمن ، ولو أبيح الظلم لدمرت المدنية ، ولو أبيح الزنى لاختلطت الأنساب وتهدمت الأسر ، وهكذا.

و من أفكارهم وأقوالهم ما حكاه القرآن : لَوْ لا نُزِّلَ هذَا الْقُرْآنُ عَلى رَجُلٍ

ج ١٨ ، ص : ٧٦

مِنَ الْقَرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ

[الزخرف ٤٣/ ٣١] أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ ؟

[الزخرف ٤٣/ ٣٢] قُلْ : لَوْ أَنْتُمْ تَمْلِكُونَ خَزائِنَ رَحْمَةِ رَبِّي ، إِذاً لَأَمْسَكْتُمْ خَشْيَةَ الْإِنْفاقِ [الإسراء ١٧/ ١٠٠] أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِنَ الْمُلْكِ ، فَإِذاً لا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيراً [النساء ٤/ ٥٣].

وضمير وَمَنْ فِيهِنَّ إشارة إلى من يعقل من ملائكة السموات وإنس الأرض وجنّها. وأما ما لا يعقل فهو تابع لما يعقل.

ثم شنع اللّه تعالى عليهم لإعراضهم عن معالم الحق والهدى والخير فقال :

بَلْ أَتَيْناهُمْ بِذِكْرِهِمْ ، فَهُمْ عَنْ ذِكْرِهِمْ مُعْرِضُونَ أي بل جئناهم بالقرآن الذي هو وعظهم أو فيه شرفهم وفخرهم وإعلاء سمعتهم ، كما قال تعالى : وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَكَ وَلِقَوْمِكَ [الزخرف ٤٣/ ٤٤] ولكنهم معرضون عن هذا الذكر الذي سطر لهم الخلود والمجد.

ثم أوضح إخلاص النبي صلّى اللّه عليه وسلم في دعوته ، وأنه لا يطمع فيهم ، حتى يكون ذلك سببا للنفرة فقال :

أَمْ تَسْأَلُهُمْ خَرْجاً ، فَخَراجُ رَبِّكَ خَيْرٌ ، وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ أي أتسألهم أجرا على تبليغ الرسالة والدعوة إلى الهداية ورفع الشأن حتى لا يؤمنوا بك ، ويملّوك ويبغضوك ؟ والمراد أن هذه التهمة بعيدة عنه ، وأنه صلّى اللّه عليه وسلم لا يطلب عوضا عن القيام بمهمته ، فلا يجوز أن ينفروا عن قبول قوله. وإن ما عند اللّه من ثواب خير من ثواب الدنيا ، واللّه أفضل من أعطى وآجر.

و نظير الآية كثير في القرآن مثل : قُلْ : ما سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَجْرٍ فَهُوَ لَكُمْ ، إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى اللَّهِ [سبأ ٣٤/ ٤٧] قُلْ : ما أَسْئَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ ، وَما أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ [ص ٣٨/ ٨٦] قُلْ : لا أَسْئَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْراً ، إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبى [الشورى ٤٢/ ٢٣].

ج ١٨ ، ص : ٧٧

و الخلاصة : أنهم غير معذورين في عدم الاستجابة لدعوة النبي صلّى اللّه عليه وسلم ، فقد أيده اللّه بدستور رفيع للحياة البشرية ، وليس له مطمع مادي في ملك ولا مال ولا جاه.

ثم أبان اللّه تعالى صحة ما جاء به الرسول صلّى اللّه عليه وسلم فقال :

وَإِنَّكَ لَتَدْعُوهُمْ إِلى صِراطٍ مُسْتَقِيمٍ أي وإنك يا محمد لتدعو الناس قاطبة ومنهم هؤلاء المشركون من قريش إلى الطريق المستقيم ، والدين القيم الصحيح ، وسبيل العزة والكرامة ، والخير والسداد والوسط ، وهو الإسلام العلاج الشافي لأدواء البشرية ، وحل المشكلات الدينية والدنيوية ، كما شهدت بذلك العقول السليمة ، والدراسات الحيادية المجردة من أعداء الإسلام وعباقرة العلم والمعرفة.

وَإِنَّ الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ عَنِ الصِّراطِ لَناكِبُونَ أي وإن المكذبين بالآخرة الذين لا يصدقون بالبعث بعد الموت لعادلون جائرون منحرفون عن هذا الطريق لأن طريق الاستقامة واحدة ، وما يخالفه فكثير.

وَ لَوْ رَحِمْناهُمْ وَكَشَفْنا ما بِهِمْ مِنْ ضُرٍّ ، لَلَجُّوا فِي طُغْيانِهِمْ يَعْمَهُونَ أي إن هؤلاء الكفار لو أسبغنا عليهم واسع رحمتنا ، وأزحنا عنهم الضر ، وأفهمناهم القرآن ، لما آمنوا به ولما انقادوا له ، ولتمادوا في ضلالهم ، ولاستمروا على كفرهم وعنادهم وطغيانهم ، وظلوا متحيرين مترددين ، كما قال تعالى : وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْراً لَأَسْمَعَهُمْ ، وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ [الأنفال ٨/ ٢٣].

وَلَقَدْ أَخَذْناهُمْ بِالْعَذابِ ، فَمَا اسْتَكانُوا لِرَبِّهِمْ ، وَما يَتَضَرَّعُونَ أي ولقد ابتليناهم بالمصائب والشدائد ، فما ردّهم ذلك عما كانوا فيه من الكفر والمخالفة ، بل استمروا على غيهم وضلالهم ، وما خشعوا وما خضعوا لربّهم ، وما دعوا ولا تذللوا ، كما قال تعالى : فَلَوْ لا إِذْ جاءَهُمْ بَأْسُنا تَضَرَّعُوا ، وَلكِنْ قَسَتْ قُلُوبُهُمْ [الأنعام ٦/ ٤٣].

ج ١٨ ، ص : ٧٨

ثم أخبر اللّه تعالى عن عاقبة أمرهم فقال :

حَتَّى إِذا فَتَحْنا عَلَيْهِمْ باباً ذا عَذابٍ شَدِيدٍ ، إِذا هُمْ فِيهِ مُبْلِسُونَ أي حتى إذا جاءهم أمر اللّه ، وجاءتهم الساعة بغتة ، فنالهم من العذاب ما لم يكونوا يحتسبون ، أيسوا من كل خير ومن كل راحة ، وانقطعت آمالهم ، وخاب رجاؤهم.

فقه الحياة أو الأحكام :

يفهم من الآيات ما يأتي :

١- إن للكفار أعمالا قبيحة جدا في ميزان شرع اللّه ودينه ، أسوأها الشرك ، وهم في غفلة وعماية عن القرآن وهديه ، وهم عاملون تلك الأعمال لا محالة لأنها مثبّتة في علم اللّه تعالى وفي حكم اللّه وفي اللوح المحفوظ ، ولكن دون إجبار ولا إكراه ، وإنما باختيار منهم.

٢- يعتاد الكافر إذا أصابه العذاب والبلاء في الدنيا أن يجأر بالشكوى ويضج ويستغيث ، ولكن إذا داهمه العذاب في الآخرة لم ينفعه التضرع والجزع ، ولا يجد ناصرا ينصره من بأس اللّه تعالى.

ومثال ذلك أن مترفي مكة تعرضوا للقتل يوم بدر ، وللجوع الشديد ، حين

قال النبي صلّى اللّه عليه وسلم : « اللهم اشدد وطأتك على مضر ، اللهم اجعلها عليهم سنين كسنيّ يوسف »

فابتلاهم اللّه بالقحط والجوع ، حتى أكلوا العظام والميتة والكلاب والجيف ، وهلكت الأموال والأولاد ، كما تقدم بيانه.

٣- كانت أسباب تعذيب الكفار والمشركين ثلاثة : هي النفور عن القرآن والإعراض عن سماعه ، والاستكبار بهذا التباعد عن الحق والافتخار بالبيت الحرام وأنهم أولياؤه ، فكانوا يقولون : نحن أهل حرم اللّه تعالى ، وما هم كذلك ، والسمر

ج ١٨ ، ص : ٧٩

بذكر القرآن وبالطعن فيه. وضمير مُسْتَكْبِرِينَ بِهِ كما قال الجمهور : هو عائد على الحرم أو المسجد أو البلد الذي هو مكة ، وإن لم يذكر سابقا لشهرته في الأمر.

٤- روى سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : إنما كره السّمر حين نزلت هذه الآية : مُسْتَكْبِرِينَ بِهِ ، سامِراً تَهْجُرُونَ يعني أن اللّه تعالى ذم أقواما يسمرون في غير طاعة اللّه تعالى ، إما في هذيان ، وإما في إذاية.

و

روى مسلم عن أبي برزة قال : « كان النبي صلّى اللّه عليه وسلم يؤخر العشاء إلى ثلث الليل ، ويكره النوم قبلها ، والحديث بعدها » .

أما كراهية النوم قبلها فلئلا يعرّضها للفوات عن كل وقتها أو أفضل وقتها ، وهذا مذهب مالك والشافعي.

وأما كراهية الحديث بعدها ، فلأن الصلاة قد كفرت خطاياه ، فينام على سلامة ، وقد ختم الكتّاب صحيفته بالعبادة ، فإن سمر وتحدث ، فيجعل خاتمتها اللغو والباطل ، وليس هذا من فعل المؤمنين.

وأيضا السمر في الحديث والسهر يفوت عليه غالبا قيام آخر الليل ، وربما ينام عن صلاة الصبح.

(٧٩/١٨)

روى أحمد حديثا : « لا سمر بعد الصلاة »

أي العشاء الآخرة.

روى جابر بن عبد اللّه قال : قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم : « إياكم والسّمر بعد هدأة الرجل ، فإن أحدكم لا يدري ما يبث اللّه تعالى من خلقه ، أغلقوا الأبواب ، وأوكوا السّقاء ، وخمّروا الإناء ، وأطفئوا المصابيح » .

وهذه الكراهية إنما تختص بما لا يكون من قبيل القرب والأذكار وتعليم العلم ، ومسامرة الأهل بالعلم وبتعليم المصالح وما شابه ذلك ، فقد ورد عن النبي صلّى اللّه عليه وسلم وعن السلف ما يدل على جواز ذلك ، بل على ندبه.

٥- إن إقدام الكفار على الأمور الثلاثة المتقدمة لأسباب أربعة : هي عدم تدبرهم القرآن أي عدم

تفهمهم له ، واعتقادهم أن مجيء الرسل على خلاف العادة ، وتجاهلهم وإنكارهم خصال الرسول صلّى اللّه عليه وسلم قبل النبوة ، فإنهم عرفوه وعرفوا أنه من

ج ١٨ ، ص : ٨٠

أهل الصدق والأمانة ، فكان في اتباعه النجاة والخير لو لا العنت ، ووصفهم له بأنه مجنون للاحتجاج في ترك الإيمان به.

مع أنه عليه الصلاة والسلام جاءهم بالحق ، أي القرآن والتوحيد الحق والدّين الحق ، وأكثرهم كارهون للحق حسدا وبغيا وتقليدا.

٦- الحق فوق الأهواء والشهوات ، ولو وافق الحق أهواء الكفار ، لاختل نظام العالم لأن شهوات الناس متخالفة متعارضة متضادة ، لذا وجب اتباع سبيل الحق ، والانقياد للحق ، والتخلي عن الأهواء.

٧- القرآن الكريم شرف وفخر ومجد وعز للعرب ، ومع ذلك فهم معرضون عنه وعن تعاليمه ، وتلك هي الحماقة بعينها ، والمكابرة.

(٨٠/١٨)

٨- ليس للنبي صلّى اللّه عليه وسلم مطمع في أجر أو جعل على تبليغ ما جاء به قومه من الرسالة ، بل هو أسمى من طلب ذلك ، لأنه يطلب رضا اللّه وفضله ، وما يؤتيه اللّه له من الأجر على الطاعة والدعاء إلى دين اللّه خير من عرض الدنيا ، وقد عرضوا عليه فعلا أموالهم حتى يصبح أغناهم ، فأبى ذلك أيما إباء ولم يجبهم إلى ذلك.

٩- إن دعوة النبي صلّى اللّه عليه وسلم دعوة إلى الاستقامة ، وإلى الدين القويم ، والمنهج الأعدل والأفضل ، لكن الذين لا يصدقون بالبعث لعادلون عن الحق ، جائرون منحرفون ، حتى يصيروا إلى النار.

١٠- لو ردّ اللّه الكفار إلى الدنيا رحمة بهم ، ولم يدخلهم النار وامتحنهم مرة أخرى ، لتمادوا في طغيانهم ، أي في معصيتهم ، وظلوا يترددون في ضلالتهم.

ولو كشف اللّه ما بالكفار من ضرّ ، أي من قحط وجوع ، لتمادوا في ضلالتهم أيضا وتجاوزهم الحد ، واستمروا يخبطون في طغيانهم.

ج ١٨ ، ص : ٨١

١١- لقد مرّ الكفار في تجربة واضحة ، فحينما جاءهم العذاب بالجوع والأمراض والحاجة ، ما خضعوا لربهم وما خشعوا له ، وما تضرعوا بالدعاء للّه عز وجل في الشدائد التي تصيبهم.

١٢- إن عاقبة أمر الكفار واضحة ، فهم إذا تعرضوا لعذاب اللّه الشديد في الآخرة ، أيسوا من كل

خير ، وتحيروا لا يدرون ما يصنعون ، كالآيس من الفرج ومن كل خير ، كما قال تعالى : وَلَوْ تَرى إِذْ وُقِفُوا عَلَى النَّارِ ، فَقالُوا : يا لَيْتَنا نُرَدُّ وَلا نُكَذِّبَ بِآياتِ رَبِّنا ، وَنَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ، بَلْ بَدا لَهُمْ ما كانُوا يُخْفُونَ مِنْ قَبْلُ ، وَلَوْ رُدُّوا لَعادُوا لِما نُهُوا عَنْهُ ، وَإِنَّهُمْ لَكاذِبُونَ. وَقالُوا : إِنْ هِيَ إِلَّا حَياتُنَا الدُّنْيا ، وَما نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ [الأنعام ٦/ ٢٧- ٢٩].

و الخلاصة : يصرّ المشركون على إشراكهم بالرغم من الإنذارات المتكررة وتوافر الأدلة على عظمة اللّه وقدرته وتحذيره من بأسه الشديد.

نعم اللّه العظمى على عباده [سورة المؤمنون (٢(٣) : الآيات ٧٨ الى ٨٠]

وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصارَ وَالْأَفْئِدَةَ قَلِيلاً ما تَشْكُرُونَ (٧٨) وَهُوَ الَّذِي ذَرَأَكُمْ فِي الْأَرْضِ وَإِلَيْهِ تُحْشَرُونَ (٧٩) وَهُوَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ وَلَهُ اخْتِلافُ اللَّيْلِ وَالنَّهارِ أَفَلا تَعْقِلُونَ (٨٠)

البلاغة :

وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصارَ وَالْأَفْئِدَةَ امتنان ، وأفرد السمع وجمع الأبصار تفننا.

قَلِيلًا ما تَشْكُرُونَ التنكير للتقليل ، وما لتأكيد القلة ، والمعنى : شكرا قليلا ، وهو كناية عن عدم الشكر.

ج ١٨ ، ص : ٨٢

أَ فَلا تَعْقِلُونَ ؟ استفهام بقصد التوبيخ والإنكار.

يُحْيِي وَيُمِيتُ طباق.

المفردات اللغوية :

أَنْشَأَ خلق السَّمْعَ الأسماع الْأَفْئِدَةَ لتتفكروا فيها وتستدلوا بها ، وتحققوا منافع أخرى دينية ودنيوية قَلِيلًا ما تَشْكُرُونَ تشكرونها شكرا قليلا لأن الشكر الحقيقي استعمال الحواس فيما خلقت لأجله ، والإذعان لمانحها من غير إشراك ، وما لتأكيد القلة ذَرَأَكُمْ خلقكم وبثكم تُحْشَرُونَ تبعثون وتجمعون يوم القيامة بعد تفرقكم يُحْيِي ينفخ الروح وَلَهُ اخْتِلافُ اللَّيْلِ وَالنَّهارِ تعاقبهما بالسواد والبياض ، والزيادة والنقصان ، وذلك مختص باللّه تعالى لا يقدر عليه غيره ، كما يقال : يختلف إلى فلان ، أي يتردد عليه ، أَفَلا تَعْقِلُونَ صنعه تعالى بالنظر والتأمل أن كل شيء منا ، وأن قدرتنا تعم كل الممكنات وأن البعث من جملتها ، فتعتبروا. وقرئ بالياء (يعقلون) على أن الخطاب السابق لتغليب المؤمنين.

المناسبة :

بعد أن بيّن اللّه تعالى إعراض المشركين عن تدبر القرآن وفهم أدلة وجود اللّه ووحدانيته وقدرته ، أعقبه ببيان أوجه النعم العظمى على عباده ، ليسترشدوا بها على وجود اللّه وقدرته. وتلك النعم هي الأسماع والأبصار والأفئدة وهي العقول والأفهام التي يذكرون بها الأشياء ، ويعتبرون بما في الكون من الآيات الدالة على وحدانية اللّه ، وأنه الفاعل المختار لما يشاء.

التفسير والبيان :

امتن اللّه تعالى على عباده بنعم عظيمة دالة على قدرته وحكمته وعلمه وهي أربعة :

١- وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصارَ وَالْأَفْئِدَةَ أي واللّه الذي خلق

لكم الأسماع لسماع الأصوات ، والأبصار لرؤية الأشياء ، والعقول لفهم الأمور ، وإدراك الحقائق المؤدية إلى تحقيق منافع الدنيا والآخرة. وخص هذه الثلاثة بالذكر لأن الاستدلال على وجود اللّه وقدرته متوقف عليها.

قَلِيلًا ما تَشْكُرُونَ أي أن الشاكرين منهم قليل ، فما أقل شكرهم للّه على ما أنعم به عليهم ، والمعنى أنهم لم يشكروا اللّه على نعمه العظيمة ، كما يقال لجحود النعمة : ما أقل شكر فلان! وذلك كقوله تعالى : وَما أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ [يوسف ١٢/ ١٠٣].

٢- وَهُوَ الَّذِي ذَرَأَكُمْ فِي الْأَرْضِ وَإِلَيْهِ تُحْشَرُونَ أي واللّه الذي خلقكم وبثّكم بالتناسل في الأرض ، لعمارتها وتحضرها ، ووزعكم في أقطارها مع اختلاف الأجناس والألوان واللغات والصفات ، ثم يوم القيامة تجمعون جميعا لميقات يوم معلوم ، فلا يترك صغيرا ولا كبيرا إلا أعاده كما بدأه ، وله الحكم وحده.

٣- وَهُوَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ

أي وهو الذي وهبكم نعمة الحياة ، لكن تلك النعمة غير خالدة ، وإنما المقصود منها الانتقال إلى دار الثواب ، وذلك بالإماتة بعد الإحياء ، ثم بالإعادة أحياء مرة أخرى للجزاء.

٤- وَلَهُ اخْتِلافُ اللَّيْلِ وَالنَّهارِ أي وللّه وحده تسخير الليل والنهار ، وجعل كل منهما يطلب الآخر ، يتعاقبان ، لا يفتران ولا يفترقان بنظام دقيق وزمان محدد كما قال تعالى : لَا الشَّمْسُ يَنْبَغِي لَها أَنْ تُدْرِكَ الْقَمَرَ ، وَلَا اللَّيْلُ سابِقُ النَّهارِ وَكُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ [يس ٣٦/ ٤٠].

ثم حذر اللّه تعالى من ترك النظر في كل هذا فقال :

أَفَلا تَعْقِلُونَ أي أفلا تتفكرون في هذه الأشياء ، أفلا تعقلون كنه قدرته وربوبيته ووحدانيته ، وأ لا تدلكم عقولكم على العزيز العليم الذي قهر كل

ج ١٨ ، ص : ٨٤

شيء ، وخضع له كل شيء ، لتعلموا أن اللّه حي موجود قادر ؟ ! وفيه دلالة على الزجر والتهديد.

فقه الحياة أو الأحكام :

هذه الآيات تعريف عام بكثرة نعم اللّه عز وجل على عباده ، فهو الذي وهبهم مفاتيح العلم والمعرفة ، وأمدهم بالحواس التي تمكنهم من الاستدلال بها على كمال قدرته ، وهو الذي أنشأهم وبثهم وخلقهم في الأرض لمهمة سامية هي الإعمار والتنمية ، ثم يجمعون يوم القيامة للجزاء العادل ، وهو الذي منحهم حق الحياة التي يعقبها الموت ، حتى لا يطغى الإنسان ويستبد ، فالموت يكون نعمة وراحة كالحياة نفسها ، وهو الذي أوجد بيئة الحياة السلمية بخلق الليل والنهار وجعلهما متعاقبين بنظام دقيق متلائم مع مرور الفصول الأربعة.

وشأن البصير العاقل أن يتعظ ويعتبر ويفهم ويفكر في بدائع الخلق ، وعظم القدرة والربوبية والوحدانية ، دون أن يكون له شريك من خلقه ، وأنه قادر على البعث.

إنكار المشركين البعث وإثباته بالأدلة القاطعة [سورة المؤمنون (٢٣) : الآيات ٨١ الى ٩٠]

بَلْ قالُوا مِثْلَ ما قالَ الْأَوَّلُونَ (٨١) قالُوا أَإِذا مِتْنا وَكُنَّا تُراباً وَعِظاماً أَإِنَّا لَمَبْعُوثُونَ (٨٢) لَقَدْ وُعِدْنا نَحْنُ وَآباؤُنا هذا مِنْ قَبْلُ إِنْ هذا إِلاَّ أَساطِيرُ الْأَوَّلِينَ (٨٣) قُلْ لِمَنِ الْأَرْضُ وَمَنْ فِيها إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (٨٤) سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلا تَذَكَّرُونَ (٨٥)

قُلْ مَنْ رَبُّ السَّماواتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ (٨٦) سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلا تَتَّقُونَ (٨٧) قُلْ مَنْ بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلا يُجارُ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (٨٨) سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ فَأَنَّى تُسْحَرُونَ (٨٩) بَلْ أَتَيْناهُمْ بِالْحَقِّ وَإِنَّهُمْ لَكاذِبُونَ (٩٠)

ج ١٨ ، ص : ٨٥

الإعراب :

قُلْ : مَنْ رَبُّ السَّماواتِ ... جوابه : قراءة من قرأ : سيقولون الله وأما قراءة سَيَقُولُونَ لِلَّهِ فليس بجواب قوله تعالى : قُلْ : مَنْ رَبُّ السَّماواتِ .. وإنما هو جوابه من جهة المعنى لأن معنى قوله : مَنْ رَبُّ السَّماواتِ : لمن السموات ؟ فقيل في جوابه : لِلَّهِ.

ونظيره ما بعده وهو قوله تعالى : قُلْ : مَنْ بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ فقال : للّه ، حملا على المعنى. وهذا

كثير في كلام العرب.

البلاغة :

إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ أي إن كنتم تعلمون ذلك فأخبروني عنه ، حذف جواب الشرط لدلالة اللفظ عليه.

أَ فَلا تَذَكَّرُونَ أَفَلا تَتَّقُونَ استفهام بغرض الإنكار والتوبيخ.

وَهُوَ يُجِيرُ ، وَلا يُجارُ عَلَيْهِ طباق السلب.

المفردات اللغوية :

بَلْ قالُوا أي كفار مكة الْأَوَّلُونَ آباؤهم ومن تبعهم قالُوا أي الأولون أَإِنَّا لَمَبْعُوثُونَ استبعادا ولم يتأملوا أنهم كانوا قبل ذلك أيضا ترابا ، فخلقوا أَساطِيرُ الْأَوَّلِينَ أكاذيبهم التي كتبوها ، جمع أسطورة ، كأحدوثة وأعجوبة إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ خالقها ومالكها ، أي إن كنتم من أهل العلم أو من العالمين بذلك. وهذا استهانة بهم ، وتقرير لفرط جهالتهم ، وإلزام بما لا يمكن إنكاره ممن له شيء من العلم.

سَيَقُولُونَ : لِلَّهِ أي أن العقل الصريح المجرد اضطرهم بأدنى نظر إلى الإقرار بأنه خالقها قُلْ بعد ما قالوه أَفَلا تَذَكَّرُونَ تتعظون ، فتعلموا أن القادر على الخلق ابتداء قادر على الإحياء بعد الموت ؟ !

ج ١٨ ، ص : ٨٦

قُلْ : مَنْ رَبُّ السَّماواتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ الكرسي ، فإنها أعظم من ذلك أَفَلا تَتَّقُونَ تحذرون عقابه ، فلا تشركوا به بعض مخلوقاته ، ولا تنكروا قدرته على بعض مقدوراته مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ ملك كل شيء يُجِيرُ يغيث من يشاء ويحرسه ويمنعه من الغير وَلا يُجارُ عَلَيْهِ لا يغاث أحد ولا يمنع منه ، ومعنى الجملتين : يُجِيرُ وَلا يُجارُ عَلَيْهِ يحمي ولا يحمى عليه ، يقال : أجرت فلانا على فلان : أي أغثته ومنعته منه سَيَقُولُونَ لِلَّهِ جواب السؤال من جهة المعنى ، وهو : من له ما ذكر ؟ فَأَنَّى تُسْحَرُونَ تخدعون ، فتصرفون عن الرشد وطاعة اللّه وتوحيده ، مع ظهور الأمر ، وتظاهر الأدلة ، أي كيف تخيل لكم أنه باطل ؟ ! بَلْ أَتَيْناهُمْ بِالْحَقِّ بالصدق وَإِنَّهُمْ لَكاذِبُونَ في نفيه.

المناسبة :

بعد أن ذكر اللّه تعالى أدلة التوحيد في الكون والأنفس ، أعقبها ببيان إنكار المشركين (عبدة الأوثان) البعث والحشر مع وضوح الأدلة ، وتقليدهم الأولين في الاستبعاد والتكذيب. ثم رد عليهم بأدلة ثلاثة تثبت البعث من غير شك.

التفسير والبيان :

بالرغم من زجر المشركين وتهديدهم في الآيات السابقة على تعطيل عقولهم التي ترشدهم إلى الإقرار بتوحيد اللّه وقدرته على البعث ، فإنهم رددوا مقالة السابقين البدائيين وهي :

بَلْ قالُوا مِثْلَ ما قالَ الْأَوَّلُونَ أي مع كل ما سبق ، فإن هؤلاء المشركين أنكروا البعث واستبعدوه ، وأعادوا مقالة أسلافهم الذين كذبوا رسلهم ، تقليدا أعمى لهم دون برهان ، وهذا تعيير بقولهم. وتفصيل تلك المقالة من وجهين :

الأول :

قالُوا : أَإِذا مِتْنا وَكُنَّا تُراباً وَعِظاماً أَإِنَّا لَمَبْعُوثُونَ أي هل إذا متنا ، وصرنا ترابا وعظاما بالية ، نعود إلى البعث والحياة ؟ فهم يستبعدون وقوع ذلك

ج ١٨ ، ص : ٨٧

بعد البلى ، كما قال تعالى : يَقُولُونَ : أَإِنَّا لَمَرْدُودُونَ فِي الْحافِرَةِ ، أَإِذا كُنَّا عِظاماً نَخِرَةً ، قالُوا : تِلْكَ إِذاً كَرَّةٌ خاسِرَةٌ ، فَإِنَّما هِيَ زَجْرَةٌ واحِدَةٌ ، فَإِذا هُمْ بِالسَّاهِرَةِ [النازعات ٧٩/ ١٠- ١٤] وقال سبحانه : أَوَلَمْ يَرَ الْإِنْسانُ أَنَّا خَلَقْناهُ مِنْ نُطْفَةٍ ، فَإِذا هُوَ خَصِيمٌ مُبِينٌ ، وَضَرَبَ لَنا مَثَلًا ، وَنَسِيَ خَلْقَهُ ، قالَ : مَنْ يُحْيِ الْعِظامَ ، وَهِيَ رَمِيمٌ ، قُلْ : يُحْيِيهَا الَّذِي أَنْشَأَها أَوَّلَ مَرَّةٍ ، وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ [يس ٣٦/ ٧٧- ٧٨].

والثاني :

لَقَدْ وُعِدْنا نَحْنُ وَآباؤُنا هذا مِنْ قَبْلُ أي إن هذا الوعد بالبعث الذي يخبر به محمد صلّى اللّه عليه وسلم قد وعد به قديما الأنبياء السابقون ، ثم لم يوجد ذلك مع طول العهد ، وكأنهم لغباوتهم يظنون أن الإعادة تكون في دار الدنيا.

إِنْ هذا إِلَّا أَساطِيرُ الْأَوَّلِينَ أي ما هذا الوعد بالبعث إلا أكاذيب المتقدمين وأباطيلهم وترهاتهم ، قد توارثناها دون وعي ، ودون دليل مثبت لصحتها ، كما يزعمون.

ثم رد اللّه تعالى عليهم لإثبات البعث ببراهين ثلاثة هي :

١- قُلْ : لِمَنِ الْأَرْضُ وَمَنْ فِيها إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ أي قل أيها النبي لمنكري الآخرة : من مالك الأرض الذي خلقها ومن فيها من الحيوانات والنباتات والثمرات وغير ذلك من المخلوقات إن كنتم من أهل العلم أو من العالمين بذلك ؟ وقوله : إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ استهانة بهم وتأكيد لجهلهم.

سَيَقُولُونَ : لِلَّهِ أي سيعترفون بما دل عليه العقل بداهة بأن ذلك كله للّه وحده ملكا وخلقا وتدبيرا ، فإذا

كان ذلك :

قُلْ : أَفَلا تَذَكَّرُونَ أي قل لهم أفلا تتعظون وتتدبرون أن من خلق

ج ١٨ ، ص : ٨٨

هذا ابتداء قادر على إعادته ، وأنه لا تنبغي العبادة إلا للخالق الرازق لا لغيره ؟ ! وقوله هذا معناه الترغيب في التدبر ليعلموا بطلان ما هم عليه.

وهذا البرهان القاطع يصلح للرد على منكري الإعادة وعلى عبدة الأوثان المشركين العابدين مع اللّه غيره ، المعترفين له بالربوبية ، ولكنهم أشركوا معه في الألوهية ، فعبدوا غيره ، مع اعترافهم أن معبوداتهم لا يخلقون شيئا ولا يملكون شيئا ، وإنما اعتقدوا أنهم يقربونهم إلى اللّه زلفى : ما نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونا إِلَى اللَّهِ زُلْفى [الزمر ٣٩/ ٣].

٢- قُلْ : مَنْ رَبُّ السَّماواتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أي قل لهم أيضا : من خالق السموات وما فيها من الكواكب والملائكة ، ومن خالق العرش العظيم الكبير الذي هو سقف المخلوقات ، كما قال : وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّماواتِ وَالْأَرْضَ [البقرة ٢/ ٢٥٥] وكما

جاء في الحديث الذي رواه أبو داود عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم أنه قال : « شأن اللّه أعظم من ذلك ، إن عرشه على سمواته هكذا » وأشار بيده مثل القبة

،

و في الحديث الآخر : « ما السموات السبع والأرضون السبع وما بينهن وما فيهن في الكرسي إلا كحلقة ملقاة بأرض فلاة ، وإن الكرسي بما فيه بالنسبة إلى العرش كتلك الحلقة في تلك الفلاة » .

فالعرش يجمع بين الصفتين : العظمة والكبر في الاتساع والعلو : رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ والحسن والبهاء في الجمال ، كما قال في آخر السورة : رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ أي الحسن البهي.

سَيَقُولُونَ : لِلَّهِ أي إنهم سيعترفون فورا بأنه للّه وحده ، ولا جواب سواه.

قُلْ : أَفَلا تَتَّقُونَ ؟ أي إذا كنتم تعترفون بذلك ، أفلا تخافون عقاب اللّه وتحذرون عذابه في عبادتكم معه غيره وإشراككم به ؟ !

ج ١٨ ، ص : ٨٩

و كما أن العالمين السفلي والعلوي ملك للّه تعالى ، فله أيضا تدبير شؤونهما ، كما قال :

٣- قُلْ : مَنْ بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ أي بيده الملك والتصريف والتدبير ، كما قال : ما مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا هُوَ آخِذٌ بِناصِيَتِها [هود ١١/ ٥٦] أي متصرف فيها.

وَهُوَ يُجِيرُ وَلا يُجارُ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ أي وهو السيد الأعظم الذي يغيث من يشاء ويحمي من يشاء ، ولا يغيث ولا يحمي أحد منه أحدا ، فلا يمانع ولا يخالف ، وما شاء كان وما لم يشأ لم يكن ، إن كنتم من أهل العلم بذلك.

سَيَقُولُونَ : لِلَّهِ أي سيعترفون أن المالك المدبر هو اللّه لا غيره ، فلا معقّب لحكمه ، ولا رادّ لقضائه.

وقرئ الله في هذا وما قبله ، ولا فرق في المعنى لأن قولك : من ربه ، ولمن هو ؟ في معنى واحد.

قُلْ : فَأَنَّى تُسْحَرُونَ ؟ أي قل لهم مستغربا وموبخا : فأنى تخدعون عن توحيده وطاعته ، والخادع : هو الشيطان والهوى ، أو فكيف تتقبل عقولكم عبادتكم مع اللّه غيره ، مع اعترافكم وعلمكم بذلك وتصريحكم بأنه الخالق المالك المدبر ؟ .

(٨٩/١٨)

بَلْ أَتَيْناهُمْ بِالْحَقِّ ، وَإِنَّهُمْ لَكاذِبُونَ أي بل جئناهم بالقول الحق ، والدليل الصدق ، والاعلام الثابت بأنه لا إله إلا اللّه ، وأقمنا الأدلة الصحيحة القاطعة على ذلك ، وإنهم مع ذلك لكاذبون في إنكار الحق ، وفي عبادتهم مع اللّه غيره ، ولا دليل لهم عليها ، كما قال في آخر السورة : وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلهاً آخَرَ لا بُرْهانَ لَهُ بِهِ ، فَإِنَّما حِسابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ ، إِنَّهُ لا يُفْلِحُ الْكافِرُونَ فهؤلاء المشركون لا يفعلون ذلك عن دليل ، وإنما اتباعا لآبائهم وأسلافهم الحيارى الجهال.

ج ١٨ ، ص : ٩٠

و في هذا توعد وتهديد على ادعائهم أن للّه ولدا وأن معه شريكا ، فنسبة الولد إليه محال ، والشرك باطل.

فقه الحياة أو الأحكام :

دلت الآيات على ما يلي :

١- ليس للمشركين ومنكري الآخرة دليل عقلي مقبول ، وكل ما لديهم من بضاعة هو ترداد أقوال المتقدمين ، وتقليد الآباء والأسلاف.

٢- إنهم اعترفوا صراحة بأن اللّه تعالى هو مالك الأرض (العالم السفلي) ومالك السماء (العالم العلوي) ومدبر كل شيء ، وبيده مقاليد كل شيء ، وهو المتصرف في كل شيء ، والقادر على كل شيء.

ومن كان هذا شأنه ، ألا يكون هو المستحق وحده للعبادة ، والقادر على الإحياء والبعث والإعادة ؟ ! ويكون ما أتى به القرآن من الأدلة المثبتة للوحدانية والقدرة والبعث هو الحق الثابت الذي لا مرية ولا شك فيه ، وهو القول الصدق ، لا ما تقوله الكفار من إثبات الشريك ، ونفي البعث.

٣- دلت هذه الآيات على جواز جدال الكفار ، وإقامة الحجة عليهم ، ونبّهت على أن من ابتدأ بالخلق والاختراع ، والإيجاد والإبداع هو المستحق للألوهية والعبادة.

(٩٠/١٨)

٤- إن تذييل الآيات بقوله تعالى : أَفَلا تَذَكَّرُونَ أَفَلا تَتَّقُونَ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ فَأَنَّى تُسْحَرُونَ يعد حملة شديدة على المشركين للإقلاع عما هم عليه من الشرك ، فقوله تعالى : أَفَلا تَذَكَّرُونَ معناه

ج ١٨ ، ص : ٩١

الترغيب في التدبر ، ليعلموا بطلان ما هم عليه ، وقوله : إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ معناه الاستهانة بهم وتأكيد لفرط جهلهم ، وقوله : أَفَلا تَتَّقُونَ معناه التنبيه على أن اتقاء عذاب اللّه لا يحصل إلا بترك عبادة الأوثان والاعتراف بجواز الإعادة ، وقوله : فَأَنَّى تُسْحَرُونَ إثبات تناقضهم ، إذ كيف تتقبل عقولهم عبادة أحد مع اللّه ، مع اعترافهم الصريح بأن اللّه هو المالك الخالق المدبر.

نفي الولد والشريك للّه تعالى [سورة المؤمنون (٢(٣) : الآيات ٩١ الى ٩٢]

مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ وَما كانَ مَعَهُ مِنْ إِلهٍ إِذاً لَذَهَبَ كُلُّ إِلهٍ بِما خَلَقَ وَلَعَلا بَعْضُهُمْ عَلى بَعْضٍ سُبْحانَ اللَّهِ عَمَّا يَصِفُونَ (٩(١) عالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهادَةِ فَتَعالى عَمَّا يُشْرِكُونَ (٩٢)

الإعراب :

عالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهادَةِ بالجر بدل من اللَّهُ في قوله تعالى : سُبْحانَ اللَّهِ ...

ويقرأ بالرفع على أنه خبر لمبتدأ محذوف تقديره : هو عالم الغيب والشهادة.

البلاغة :

مِنْ وَلَدٍ مِنْ إِلهٍ ذكر حرف الجر الزائد تأكيد لنفي الولد والإله في الجملتين.

المفردات اللغوية :

(٩١/١٨)

مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ لتقدسه عن مماثلة أحد وَما كانَ مَعَهُ مِنْ إِلهٍ يساهم أو يشاركه في الألوهية إِذاً لَذَهَبَ جواب شرط حذف لدلالة ما قبله عليه ، أي لو كان معه آلهة ، كما يقولون ، لذهب كل واحد منهم بما خلقه ، واستبدّ واستقل به ، وامتاز ملكه عن ملك الآخرين ، ووقع بينهم التحارب والتنازع ، كما هو حال ملوك الدنيا ، فدل الإجماع والاستقراء وبرهان العقل على إسناد جميع الممكنات إلى واحد واجب الوجود. وَلَعَلا بَعْضُهُمْ عَلى بَعْضٍ لغالب بعضهم

بعضا ، كفعل ملوك الدنيا سُبْحانَ اللَّهِ تنزيها له عَمَّا يَصِفُونَ أي يصفونه به من الولد والشريك لما سبق من دليل فساده.

عالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهادَةِ أي عالم بما غاب وبما شوهد ، وهو دليل آخر على نفي الشريك لإجماع العقلاء على أنه تعالى هو المتفرد بذلك فَتَعالى تعاظم عَمَّا يُشْرِكُونَ يشركونه معه.

المناسبة :

بعد إثبات البعث والجزاء بالأدلة القاطعة ، والرد على منكري البعث وعبدة الأوثان أبان اللّه تعالى أن المشركين كاذبون مفترون في نسبة الولد للّه ، واتخاذ شريك له.

التفسير والبيان :

ينفي اللّه تعالى وينزه نفسه عن أمرين : هما اتخاذ الولد واتخاذ الشريك فقال : مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ أي ما جعل لنفسه ولدا ، كما يزعم بعض المشركين حين قالوا : الملائكة بنات اللّه.

وَما كانَ مَعَهُ مِنْ إِلهٍ أي وما وجد معه إله آخر يشاركه في الألوهية ، لا قبل خلق العالم ولا بعد خلقه ، كما يتصور الوثنيون باتخاذ الأصنام آلهة.

إِذاً لَذَهَبَ كُلُّ إِلهٍ بِما خَلَقَ ، وَلَعَلا بَعْضُهُمْ عَلى بَعْضٍ أي لو قدّر تعدد الآلهة ، لانفرد كل منهم بما خلق ، واستقل بما أوجد ، وتميز ملك كل واحد منهم عن ملك الآخر لأن استمرار الشركة مستحيل ، ولكان همّ كل واحد منهم أن يغلب الآخر ، ويطلب قهره والتسلط عليه ، لتظهر قوة القوي على الضعيف ، كما هو حال ملوك الدنيا ، ولو حدث هذا التغالب والانقسام لاختل نظام الوجود ، ولفسدت السموات والأرض ومن فيهن.

إلا أن المشاهد أن الوجود منتظم متسق ، وفي غاية النظام والكمال وارتباط فسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج ، ج ١٨ ، ص : ٩٣

كل من العالم السفلي بالعالم العلوي دون تصادم ولا اضطراب ، كما قال تعالى :

ما تَرى فِي خَلْقِ الرَّحْمنِ مِنْ تَفاوُتٍ [الملك ٦٧/ ٣] إِنَّ فِي خَلْقِ السَّماواتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلافِ اللَّيْلِ وَالنَّهارِ لَآياتٍ لِأُولِي الْأَلْبابِ. [آل عمران ٣/ ١٩٠].

ولما ثبت كون التعدد في الآلهة مستحيلا ، وبطل قول الكفار في الأمرين معا ، قال تعالى : سُبْحانَ اللَّهِ عَمَّا يَصِفُونَ أي تنزه اللّه الحق الواحد الأحد عما يقول الظالمون المعتدون في دعواهم الولد أو الشريك.

عالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهادَةِ أي أنه سبحانه هو المختص بعلم الغيب والشهادة ، أي بعلم ما غاب عن إدراك الخلق من الأشياء ، ويعلم ما يشاهدونه وما يرونه ويبصرونه ، فهو يعلم الأمرين معا على حد سواء ، وهذا دليل آخر على نفي الشريك لأن غير اللّه وإن علم الشهادة أي الموجودات المرئيات أمامه ، فلن يعلم معها الغيبيات غير المرئيات ، وهذا دليل النقص ، واللّه تعالى متصف بالكمال ، فلا يكتمل النفع بعلم الشهادة وحدها ، دون العلم بالغيب.

فَتَعالى عَمَّا يُشْرِكُونَ أي تقدس وتنزه عما يقول الجاحدون الظالمون الذين يشركون معه إلها آخر.

فقه الحياة أو الأحكام :

هذا دليل عقلي لا يقبل الإنكار والطعن من أحد ، فاللّه لم يتخذ ولدا كما زعم بعض الكفار ، ولا كان معه إله فيما خلق ، فلو كانت معه آلهة لانفرد كل إله بخلقه ، كما هو مقتضى العادة ، ولغالب بعضهم بعضا ، وطلب القوي الضعيف كالعادة بين الملوك ، وحينئذ لا يستحق الضعيف المغلوب الألوهية.

وهذا كما يدل على نفي الشريك يدل على نفي الولد أيضا لأن الولد ينازع عادة الأب في الملك منازعة الشريك.

ج ١٨ ، ص : ٩٤

فتنزه اللّه عن أوصاف المشركين من الولد والشريك ، وتقدس عما يقوله هؤلاء الظالمون والجاحدون.

وقد ذكر علماء الكلام هذا الدليل وسموه دليل التمانع : وهو أنه لو فرض صانعان خالقان فصاعدا ، فأراد واحد تحريك جسم ، والآخر أراد سكونه ، فإن لم يحصل مراد كل واحد منهما ، كانا عاجزين ، والإله الواجب الوجود لا يكون عاجزا ، ويمتنع اجتماع مراديهما وتحقيق رغبتهما في آن واحد للتضاد ، وما جاء هذا المحال إلا من فرض التعدد ، فيكون محالا.

فأما إن حصل مراد أحدهما دون الآخر ، كان الغالب هو الواجب الوجود المستحق الألوهية ، والآخر المغلوب يكون ممكنا لأنه لا يليق بصفة الواجب الوجود أن يكون مقهورا.

إرشادات إلى النبي صلّى اللّه عليه وسلم [سورة المؤمنون (٢(٣) : الآيات ٩٣ الى ٩٨]

قُلْ رَبِّ إِمَّا تُرِيَنِّي ما يُوعَدُونَ (٩(٣) رَبِّ فَلا تَجْعَلْنِي فِي الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ (٩(٤) وَإِنَّا عَلى أَنْ نُرِيَكَ ما نَعِدُهُمْ لَقادِرُونَ (٩٥) ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ السَّيِّئَةَ نَحْنُ أَعْلَمُ بِما يَصِفُونَ (٩٦) وَقُلْ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزاتِ الشَّياطِينِ (٩٧)

وَ أَعُوذُ بِكَ رَبِّ أَنْ يَحْضُرُونِ (٩٨)

الإعراب :

قُلْ : رَبِّ أي يا ربّ ، وهو اعتراض بين الشرط وجوابه بالنداء.

البلاغة :

وَ إِنَّا عَلى أَنْ نُرِيَكَ ما نَعِدُهُمْ لَقادِرُونَ تأكيد بإن واللام لإنكار المخاطبين وقوع العذاب الأخروي والدنيوي.

ج ١٨ ، ص : ٩٥

ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ السَّيِّئَةَ طباق معنوي لأن المعنى : ادفع بالحسنة السيئة.

المفردات اللغوية :

رَبِّ إِمَّا أدغمت فيه نون إن الشرطية في ما الزائدة ، أي إذا كان لا بد من أن تريني لأن ما والنون للتأكيد ما يُوعَدُونَ من العذاب في الدنيا والآخرة فَلا تَجْعَلْنِي فِي الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ أي معهم ، فأهلك بهلاكهم لأن شؤم الظلمة قد يحيق بما وراءهم ، كقوله تعالى :

وَاتَّقُوا فِتْنَةً لا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً [الأنفال ٨/ ٢٥]. وإن تكرار كلمة رَبِّ في بدء الجملتين لزيادة التضرع وَإِنَّا عَلى أَنْ نُرِيَكَ ما نَعِدُهُمْ لَقادِرُونَ أي بقدرتنا تعجيل العذاب ، لكنا نؤخره لأن بعضهم أو بعض ذرياتهم سيؤمنون ، أو لأنا لا نعذبهم وأنت فيهم.

ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ وهو الصفح والإحسان والإعراض عنهم السَّيِّئَةَ أذاهم إياك بِما يَصِفُونَ يصفونك به أو يقولون ويكذبون ، فإنا سنجازيهم عليه أَعُوذُ أعتصم هَمَزاتِ الشَّياطِينِ نزغاتهم ووساوسهم بالشر أَنْ يَحْضُرُونِ في أموري لأنهم إنما يحضرون بسوء ، أو يحومون حولي في بعض الأحوال.

المناسبة :

بعد أن ردّ اللّه تعالى على المشركين مزاعمهم من اتخاذ الولد والشريك وأبطل سوء اعتقادهم كإنكار البعث والجزاء ، وجّه رسوله صلّى اللّه عليه وسلم إلى الدعاء والتضرع بالنجاة من عذابهم ، ثم أرشده إلى مقابلة السيئة بالحسنة لأن الإحسان يفيد أحيانا ، ثم أمره أن يستعيذ من وساوس الشياطين في مختلف الأعمال.

التفسير والبيان :

يأمر اللّه تعالى نبيه ببعض الأدعية عند حلول النقم ، فيقول :

قُلْ : رَبِّ إِمَّا تُرِيَنِّي ما يُوعَدُونَ ، رَبِّ فَلا تَجْعَلْنِي فِي الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ أي إن كان ولا بد من أن تريني ما تعدهم من العذاب في الدنيا أو في الآخرة ، فلا

ج ١٨ ، ص : ٩٦

تجعلني فيهم ، ونجني منهم ولا تعذبني بعذابهم لأن العذاب قد يصيب غير أهله ، كما قال تعالى : وَاتَّقُوا فِتْنَةً لا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً [الأنفال ٨/ ٢٥]

روى الإمام أحمد والترمذي وصححه أن النبي صلّى اللّه عليه وسلم كان يقول : « و إذا أردت بقوم فتنة ، فتوفني إليك غير مفتون » .

وعن الحسن : أنه تعالى أخبر نبيه أن له في أمته نقمة ، ولم يطلعه على وقتها ، فأمره بهذا الدعاء.

والإرشاد إلى هذا الدعاء ليعظم أجره ، وليكون دائما ذاكرا ربّه ، ولتعليمنا ذلك.

وَإِنَّا عَلى أَنْ نُرِيَكَ ما نَعِدُهُمْ لَقادِرُونَ أي لو شئنا لأريناك ما نوقعه بهم من النقم والبلاء والمحن ، ولكنا نؤخره لوقت معلوم لأن بعضهم أو بعض ذرياتهم سيؤمن.

ثم علمه أسلوب الدعوة حتى يتحقق لها النجاح فقال :

ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ السَّيِّئَةَ ، نَحْنُ أَعْلَمُ بِما يَصِفُونَ أي قابل السيئة بالحسنة ، وتحمل ما تتعرض له من أنواع أذى الكفار وتكذيبهم ، وادفع بالخصلة التي هي أحسن ، بالصفح والعفو ، والصبر على الأذى ، والكلام الجميل كالسلام ، نحن على علم بحالهم وبما يصفوننا به من الشرك والتكذيب.

و نظير الآية قوله تعالى : ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ، فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَداوَةٌ ، كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ ، وَما يُلَقَّاها إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا ، وَما يُلَقَّاها إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ [فصلت ٤١/ ٣٤- ٣٥] أي وما يلهم هذه الوصية أو هذه الخصلة إلا الذين صبروا على أذى الناس ، فعاملوهم بالجميل في مقابلة القبيح ، وما يلهمها إلا صاحب الحظ العظيم في الدنيا والآخرة. وقيل : هذه الآية منسوخة بآية السيف ، وقيل : محكمة لأن المداراة مرغوب فيها ، ما لم تتعارض مع الدين والمروءة.

ج ١٨ ، ص : ٩٧

ثم علمه الثبات على هذا الخط فقال :

وَقُلْ : رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزاتِ الشَّياطِينِ ، وَأَعُوذُ بِكَ رَبِّ أَنْ يَحْضُرُونِ أي وقل : إني أعتصم بك وألتجئ إليك من وساوس الشياطين المغرية بالسوء والمعصية ومخالفة أوامرنا ، وألتجئ إليك من حضورهم في شيء من أموري ، ولهذا أمر بذكر اللّه في ابتداء الأمور لطرد الشيطان عند الأكل والجماع والذبح وغير ذلك من الأمور ، فإنهم إذا حضروا الإنسان حدث الهمز ، وإذا لم يكن حضور

، فلا همز.

روى أبو داود أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم كان يقول : « اللهم إني أعوذ بك من الهرم ، وأعوذ بك من الهدم ومن الغرق ، وأعوذ بك أن يتخبطني الشيطان عند الموت » .

و

روى أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي والبيهقي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : « كان رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم يعلّمنا كلمات نقولهن عند النوم من الفزع : بسم اللّه ، أعوذ بكلمات اللّه التامة من غضبه وعقابه ، ومن شر عباده ، ومن همزات الشياطين ، وأن يحضرون » .

فكان عبد اللّه بن عمرو يعلمها من بلغ من ولده أن يقولها عند نومه ، ومن كان منهم صغيرا لا يعقل أن يحفظها ، كتبها له ، فعلّقها في عنقه.

فقه الحياة أو الأحكام :

هذه باقة من الأدعية أمر اللّه بها نبيه ليدعو بها ، ولتعليمنا إياها ، وهي :

أولا- دعاء النجاة من العذاب الذي يقع بالكفار ، ومعناه : يا ربّ ، إن أريتني ما يوعدون من العذاب ، فلا تجعلني معهم في نزول العذاب بهم ، بل أخرجني منهم.

و كان صلّى اللّه عليه وسلم يعلم أن اللّه تعالى لا يجعله في القوم الظالمين إذا نزل بهم العذاب ، ومع هذا أمره بهذا الدعاء ، ليعظم أجره ، وليكون في كل الأوقات ذاكرا ربّه تعالى.

واللّه قادر على إنزال العذاب بهم ، وأراه اللّه تعالى ذلك فيهم بالجوع والسيف في يوم بدر وفتح مكة ، ونجاه اللّه ومن آمن به من ذلك.

وثانيا- دعاء الاعتصام من الشيطان ، والمعنى : يا ربّ إني ألتجئ إليك من نزعات الشياطين الشاغلة عن ذكر اللّه تعالى ، وفي حالات الغضب.

وبين الدعاءين تعليم لأسلوب الدعوة إلى اللّه تعالى ، وهو مقابلة السيئة بالحسنة ، أي بالصفح ومكارم الأخلاق ، لتنقلب العداوة صداقة ، والبغض محبة ، قال الشاعر :

أحسن إلى الناس تستعبد قلوبهم فطالما استعبد الإنسان إحسانه

تمني الإنسان عند الموت الرجوع إلى الدنيا ليعمل صالحا [سورة المؤمنون (٢٣) : الآيات ٩٩ الى ١٠٠]

حَتَّى إِذا جاءَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قالَ رَبِّ ارْجِعُونِ (٩٩) لَعَلِّي أَعْمَلُ صالِحاً فِيما تَرَكْتُ كَلاَّ إِنَّها كَلِمَةٌ هُوَ

قائِلُها وَمِنْ وَرائِهِمْ بَرْزَخٌ إِلى يَوْمِ يُبْعَثُونَ (١٠٠)

الإعراب :

قالَ : رَبِّ ارْجِعُونِ : إنما جاءت المخاطبة بلفظ الجمع ، ولم يقل : ارجعني تعظيما للّه تعالى ، أو على معنى التكرار ، كأنه قال : ارجعني ارجعني ، فجمع ، كما ثنّى في قوله تعالى :

أَلْقِيا فِي جَهَنَّمَ أي ألق ألق.

ج ١٨ ، ص : ٩٩

البلاغة :

إِنَّها كَلِمَةٌ هُوَ قائِلُها مجاز مرسل ، من إطلاق الجزء على الكل ، إذ أنه أطلق الكلمة على الجملة.

المفردات اللغوية :

حَتَّى ابتدائية. جاءَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ أي الكافر ، وهو متعلق بقوله : يَصِفُونَ في الآيات المتقدمة ، وما بينهما اعتراض ، وقد يسأل المؤمن الرجعة أيضا ، فإذا رأى الكافر مقعده من النار ومقعده من الجنة لو آمن ، طلب العودة إلى الدنيا ، وكذلك المؤمن يسأل الرجعة ، كما جاء في آخر سورة المنافقين :

فَيَقُولَ : رَبِّ لَوْ لا أَخَّرْتَنِي إِلى أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ وَأَكُنْ مِنَ الصَّالِحِينَ [١٠].

ارْجِعُونِ الواو لتعظيم المخاطب ، أي ردوني إلى الدنيا. لَعَلِّي أَعْمَلُ صالِحاً بأن أشهد أن لا إله إلا اللّه. فِيما تَرَكْتُ ضيعت من عمري. كَلَّا كلمة ردع وزجر عن حصول ما يطلب ، أي لا رجوع. إِنَّها أي قوله : رب ارجعون كَلِمَةٌ هُوَ قائِلُها أي لا فائدة له فيها. وَمِنْ وَرائِهِمْ أي من أمامهم. بَرْزَخٌ حائل أو حاجز بينهم وبين الرجعة. إِلى يَوْمِ يُبْعَثُونَ أي إلى يوم القيامة ، ولا رجوع بعده ، فهو تيئيس وإقناط كلي عن الرجوع إلى الدنيا ، وإنما الرجوع إلى حياة الآخرة.

المناسبة :

بعد أن كشف اللّه حال المشركين وما يصفون من الشرك والتكذيب ، ذكر اللّه حال الكافرين عند مجيء الموت ، فإنهم يتمنون أن يعودوا إلى دار الدنيا ليعملوا صالحا ، لكن لا يسمع لقولهم ودعائهم. والمراد أن الكفار ما يزالون على سوء الحال والاعتقاد إلى الموت ، فهذه الآية متعلقة بقوله : يَصِفُونَ وما بينهما اعتراض وتأكيد للإغضاء عنهم وإهمالهم ، بالاستعانة باللّه على الشيطان أن يستزله عن الحلم ، ويزحزحه عن الأناة.

ج ١٨ ، ص : ١٠٠

التفسير والبيان :

هذا حال المحتضر عند الموت من الكافرين أو العصاة المفرطين في أمر اللّه تعالى وما ذا يقولون حينئذ ، فقال تعالى :

(٩٩/١٨)

حَتَّى إِذا جاءَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قالَ : رَبِّ ارْجِعُونِ لَعَلِّي أَعْمَلُ صالِحاً فِيما تَرَكْتُ أي إذا دنا الإنسان الكافر أو العاصي المفرط في حقوق اللّه من الموت ، ورأى ما ينتظره من العذاب ، طلب الرجعة إلى الدنيا ليصلح ما كان أفسده في مدة حياته ، وقال : ربّ ارجعني لكي أتدارك ما قصرت فيه ، وأعمل العمل الصالح الذي ترضى عنه من الطاعات والخيرات وأداء حقوق الناس. وقوله :
لَعَلِّي ليس المراد بها الشك ، وإنما يعني كونه جازما بأنه سيتدارك.
وذلك كما قال تعالى : وَأَنْذِرِ النَّاسَ يَوْمَ يَأْتِيهِمُ الْعَذابُ ، فَيَقُولُ الَّذِينَ ظَلَمُوا : رَبَّنا أَخِّرْنا إِلى أَجَلٍ قَرِيبٍ ، نُجِبْ دَعْوَتَكَ ، وَنَتَّبِعِ الرُّسُلَ ، أَوَلَمْ تَكُونُوا أَقْسَمْتُمْ مِنْ قَبْلُ ما لَكُمْ مِنْ زَوالٍ [إبراهيم ١٤/ ٤٤] وقال سبحانه : يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلُهُ يَقُولُ الَّذِينَ نَسُوهُ مِنْ قَبْلُ : قَدْ جاءَتْ رُسُلُ رَبِّنا بِالْحَقِّ ، فَهَلْ لَنا مِنْ شُفَعاءَ ، فَيَشْفَعُوا لَنا ، أَوْ نُرَدُّ فَنَعْمَلَ غَيْرَ الَّذِي كُنَّا نَعْمَلُ [الأعراف ٧/ ٥٣].

(١٠٠/١٨)

و قال عز وجل : وَلَوْ تَرى إِذِ الْمُجْرِمُونَ ناكِسُوا رُؤُسِهِمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ : رَبَّنا أَبْصَرْنا وَسَمِعْنا فَارْجِعْنا نَعْمَلْ صالِحاً ، إِنَّا مُوقِنُونَ [السجدة ٣٢/ ١٢] وقال تعالى : وَلَوْ تَرى إِذْ وُقِفُوا عَلَى النَّارِ ، فَقالُوا : يا لَيْتَنا نُرَدُّ وَلا نُكَذِّبَ بِآياتِ رَبِّنا [الأنعام ٦/ ٢٧] ، وَتَرَى الظَّالِمِينَ لَمَّا رَأَوُا الْعَذابَ يَقُولُونَ : هَلْ إِلى مَرَدٍّ مِنْ سَبِيلٍ [الشورى ٤٢/ ٤٤] ، وَهُمْ يَصْطَرِخُونَ فِيها : رَبَّنا أَخْرِجْنا نَعْمَلْ صالِحاً غَيْرَ الَّذِي كُنَّا نَعْمَلُ ، أَوَلَمْ نُعَمِّرْكُمْ ، ما يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَنْ تَذَكَّرَ ، وَجاءَكُمُ النَّذِيرُ ، فَذُوقُوا فَما لِلظَّالِمِينَ مِنْ نَصِيرٍ [فاطر ٣٥/ ٣٧].

ج ١٨ ، ص : ١٠١

و هذا كله يدل على أن تمني العودة إلى الدنيا يحدث حال المعاينة للعذاب عند الاحتضار ، وحين النشور ، وحين الحساب ، وحين العرض على النار ، وبعد دخولهم النار.
وليس سؤال الرجعة مختصا بالكافر ، وإنما يشمل ذلك المؤمن المقصر في الطاعات وأداء حقوق اللّه تعالى ، كما جاء في قوله تعالى : وَأَنْفِقُوا مِنْ ما رَزَقْناكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ ، فَيَقُولَ : رَبِّ لَوْ لا أَخَّرْتَنِي إِلى أَجَلٍ قَرِيبٍ ، فَأَصَّدَّقَ وَأَكُنْ مِنَ الصَّالِحِينَ [المنافقون ٦٣/ ١٠].

كَلَّا إِنَّها كَلِمَةٌ هُوَ قائِلُها ، وَمِنْ وَرائِهِمْ بَرْزَخٌ إِلى يَوْمِ يُبْعَثُونَ أي يجيبهم اللّه تعالى بقوله : كلا وهي كلمة ردع وزجر ، أي لا نجيبه إلى طلبه ، وتلك كلمة لا بدّ من أن يقولها لا محالة كل محتضر ظالم ، ولا فائدة من الرجعة ، فلو ردّ لما عمل صالحا ، وكذب في مقالته هذه كما قال تعالى : وَلَوْ رُدُّوا لَعادُوا لِما نُهُوا عَنْهُ ، وَإِنَّهُمْ لَكاذِبُونَ [الأنعام ٦/ ٢٨]. ثم إنه بين الظلمة حال الاحتضار وبين الرجوع إلى الدنيا وأمامهم حاجز ومانع من الرجوع. فالبرزخ : الحاجز ما بين الدنيا والآخرة ، فمن مات دخل في البرزخ ، أو حياة المقابر. وهذا تهديد بعذاب البرزخ ، وتيئيس إلى يوم القيامة لهؤلاء المحتضرين من الظلمة من الرجوع أبدا لأنهم إذا لم يرجعوا حال وجود بقية من الحياة فلا يرجعون بعدئذ مطلقا ، وإنما الرجوع إلى حياة الآخرة ، وتلقي عذابها كما قال تعالى : مِنْ وَرائِهِمْ جَهَنَّمُ [الجاثية ٤٥/ ١٠] وقال سبحانه : وَمِنْ وَرائِهِ عَذابٌ غَلِيظٌ [إبراهيم ١٤/ ١٧].

والخلاصة : أن المراد من قوله : إِلى يَوْمِ يُبْعَثُونَ أن العذاب يستمر بهؤلاء إلى يوم البعث ، كما جاء في الحديث : « فلا يزال معذبا فيها »

أي في الأرض وهم في القبور.

ج ١٨ ، ص : ١٠٢

فقه الحياة أو الأحكام :

دلت الآيتان على ما يلي :

١- يتمنى الإنسان الكافر والمؤمن المقصر الرجعة إلى دار الدنيا ليتدارك ما فاته فيها إما من الإيمان أو العمل الصالح ، ولا يطلب الرجعة إلا بعد أن يستيقن العذاب.

٢- لا رجعة بعد البعث أو دنو الموت إلا إلى الآخرة.

٣- يستمر الكافرون والعصاة في عذاب القبور أو البرزخ إلى يوم القيامة ، قالت عائشة رضي اللّه عنها : ويل لأهل المعاصي من أهل القبور ، تدخل عليهم في قبورهم حيات سود أو دهم ، حية عند رأسه ، وحية عند رجليه ، يقرصانه حتى يلتقيا في وسطه ، فذلك العذاب في البرزخ الذي قال اللّه تعالى : وَمِنْ وَرائِهِمْ بَرْزَخٌ إِلى يَوْمِ يُبْعَثُونَ.

موازين النجاة في حساب الآخرة [سورة المؤمنون (٢٣) : الآيات ١٠١ الى ١١١]

فَإِذا نُفِخَ فِي الصُّورِ فَلا أَنْسابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلا يَتَساءَلُونَ (١٠١) فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوازِينُهُ فَأُولئِكَ هُمُ

الْمُفْلِحُونَ (١٠٢) وَمَنْ خَفَّتْ مَوازِينُهُ فَأُولئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ فِي جَهَنَّمَ خالِدُونَ (١٠٣) تَلْفَحُ وُجُوهَهُمُ النَّارُ وَهُمْ فِيها كالِحُونَ (١٠٤) أَلَمْ تَكُنْ آياتِي تُتْلى عَلَيْكُمْ فَكُنْتُمْ بِها تُكَذِّبُونَ (١٠٥) قالُوا رَبَّنا غَلَبَتْ عَلَيْنا شِقْوَتُنا وَكُنَّا قَوْماً ضالِّينَ (١٠٦) رَبَّنا أَخْرِجْنا مِنْها فَإِنْ عُدْنا فَإِنَّا ظالِمُونَ (١٠٧) قالَ اخْسَؤُا فِيها وَلا تُكَلِّمُونِ (١٠٨) إِنَّهُ كانَ فَرِيقٌ مِنْ عِبادِي يَقُولُونَ رَبَّنا آمَنَّا فَاغْفِرْ لَنا وَارْحَمْنا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّاحِمِينَ (١٠٩) فَاتَّخَذْتُمُوهُمْ سِخْرِيًّا حَتَّى أَنْسَوْكُمْ ذِكْرِي وَكُنْتُمْ مِنْهُمْ تَضْحَكُونَ (١١٠) إِنِّي جَزَيْتُهُمُ الْيَوْمَ بِما صَبَرُوا أَنَّهُمْ هُمُ الْفائِزُونَ (١١١)

ج ١٨ ، ص : ١٠٣

الإعراب :

فِي جَهَنَّمَ خالِدُونَ خالِدُونَ بدل من صلة الَّذِينَ أو خبر ثان لأولئك فَاتَّخَذْتُمُوهُمْ سِخْرِيًّا بكسر السين وقرئ بضمها ، وهما لغتان بمعنى واحد ، وهما من سخر يسخر : من الهزء واللعب.

(١٠٣/١٨)

بِما صَبَرُوا أَنَّهُمْ هُمُ الْفائِزُونَ ما : مصدرية ، وأَنَّهُمْ في موضع نصب ب جَزَيْتُهُمُ لأنه مفعول ثان ، ويجوز أن يكون في موضع نصب على تقدير حذف حرف الجر ، وتقديره : جزيتهم بصبرهم لأنهم الفائزون. وجَزَيْتُهُمُ ضمير فصل عند البصريين ، وعماد عند الكوفيين.

البلاغة :

فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوازِينُهُ .. وَمَنْ خَفَّتْ مَوازِينُهُ .. بين الآيتين مقابلة.

أَنَّهُمْ هُمُ الْفائِزُونَ فيها قصر.

يَتَساءَلُونَ ، الْمُفْلِحُونَ ، خالِدُونَ ، كالِحُونَ ، تُكَذِّبُونَ ، ظالِمُونَ ، تُكَلِّمُونِ ، تَضْحَكُونَ ، الْفائِزُونَ سجع غير متكلف.

المفردات اللغوية :

فَإِذا نُفِخَ فِي الصُّورِ الصُّور بوق ينفخ فيه نفختين ، النفخة الأولى لتموت المخلوقات ، والثانية لتحيا المخلوقات من القبور لقوله تعالى : وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّماواتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرى فَإِذا هُمْ قِيامٌ يَنْظُرُونَ [الزمر ٣٩/ ٦٨] والمراد هنا النفخة الثانية لقيام الساعة. وقيل : الصور جمع صورة كبسر وبسرة ، والمراد : نفخ الروح في الأجساد. فَلا أَنْسابَ بَيْنَهُمْ تنفعهم لزوال التعاطف والتراحم من فرط الحيرة واستيلاء الدهشة بحيث يفرّ المرء من أخيه وأمه وأبيه وصاحبته وبينه ، وقيل : لا أنساب يفتخرون بها

ج ١٨ ، ص : ١٠٤

وَ لا يَتَساءَلُونَ أي لا يسأل بعضهم بعضا لاشتغاله بنفسه ، وهو لا يناقض قوله : وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلى بَعْضٍ يَتَساءَلُونَ [الطور ٥٢/ ٢٥] لأن الآية هنا عند النفخة ، وذلك بعد المحاسبة ودخول أهل الجنة وأهل النار النار. أو لا يتساءلون عن الأنساب.

(١٠٤/١٨)

فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوازِينُهُ أي موزوناته بالحسنات من عقائد وأعمال ، أي فمن كانت له عقائد وأعمال صالحة يكون لها وزن عند اللّه وقدر. فَأُولئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ الفائزون بالنجاة والدرجات. وَمَنْ خَفَّتْ مَوازِينُهُ موزوناته بالسيئات ، أي ومن لم يكن له وزن وهم الكفار ، لقوله تعالى : فَلا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيامَةِ وَزْناً [الكهف ١٨/ ١٠٥]. خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ غبنوها حيث ضيعوا زمان استكمالها. تَلْفَحُ وُجُوهَهُمُ النَّارُ تحرقها ، واللفح كالنفح إلا أنه أشد تأثيرا.

كالِحُونَ عابسون متقلصو الشفاه عن الأسنان ، وهذا هو الكلوح.

أَ لَمْ تَكُنْ آياتِي أي من القرآن ، وهذا على إضمار القول أي يقال لهم : أَلَمْ تَكُنْ.

فَكُنْتُمْ بِها تُكَذِّبُونَ تأنيب وتذكير لهم بما استحقوا هذا العذاب لأجله. شِقْوَتُنا وشقاوتنا بمعنى واحد : ضد السعادة ، أي صارت أحوالنا مؤدية إلى سوء العاقبة ، والمراد : غلبت علينا لذاتنا وأهواؤنا ، وسميت شقوة لأنهما يؤديان إليها. ضالِّينَ تائهين عن الحق والهداية. فَإِنْ عُدْنا إلى التكذيب. فَإِنَّا ظالِمُونَ لأنفسنا.

قالَ مالك خازن النار اخْسَؤُا فِيها اسكتوا سكوت ذلة وهوان ، أو اقعدوا في النار أذلاء وَلا تُكَلِّمُونِ في رفع العذاب عنكم. إِنَّهُ كانَ فَرِيقٌ مِنْ عِبادِي أي المؤمنون.

فَاتَّخَذْتُمُوهُمْ سِخْرِيًّا هزءا ، مثل بلال وصهيب وعمار وسلمان. حَتَّى أَنْسَوْكُمْ ذِكْرِي أي خوف عقابي ، من فرط تشاغلكم بالاستهزاء بهم. تَضْحَكُونَ استهزاء بهم. جَزَيْتُهُمُ النعيم المقيم. بِما صَبَرُوا بصبرهم على استهزائكم بهم وأذاكم إياهم. الْفائِزُونَ الظافرون بمطلوبهم.

المناسبة :

(١٠٥/١٨)

بعد أن قال اللّه تعالى : وَمِنْ وَرائِهِمْ بَرْزَخٌ إِلى يَوْمِ يُبْعَثُونَ أي إن هناك حاجزا إلى يوم القيامة ، ذكر أحوال ذلك اليوم ، من عدم الاعتداد بالأنساب ، وجعل الحسنات أساس الفوز في الآخرة ، والسيئات سبب دخول جهنم.

ج ١٨ ، ص : ١٠٥

التفسير والبيان :

فَإِذا نُفِخَ فِي الصُّورِ فَلا أَنْسابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلا يَتَساءَلُونَ أي إذا نفخ في الصور النفخة الثانية وهي نفخة النشور ، وقام الناس من القبور ، فلا تنفعهم الأنساب والقرابات بالرغم من وجود التعاطف والتراحم لاستيلاء الدهشة والحيرة عليهم ، وانشغال كل إنسان بنفسه ، ولا يسأل القريب قريبه ، لاشتغاله بنفسه ، كما جاء في قوله تعالى : يَوْمَ يَفِرُّ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ وَأُمِّهِ وَأَبِيهِ وَصاحِبَتِهِ وَبَنِيهِ ، لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ [عبس ٨٠/ ٣٤- ٣٧] وقوله سبحانه :

وَلا يَسْئَلُ حَمِيمٌ حَمِيماً يُبَصَّرُونَهُمْ [المعارج ٧٠/ ١٠- ١١] أي لا يسأل القريب قريبه ، وهو يبصره. هذا عند النفخة ، أما بعد القرار في الجنة أو النار ، فيسأل أهل الجنة بعضهم عن بعض ، كما في قوله تعالى : وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلى بَعْضٍ يَتَساءَلُونَ [الصافات ٣٧/ ٢٧].

و

جاء في السنة ما أخرجه الإمام أحمد عن المسور بن مخرمة رضي اللّه عنه قال : قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم : « فاطمة بضعة مني ، يغيظني ما يغيظها ، وينشطني ما ينشطها ، وإن الأنساب تنقطع يوم القيامة إلا نسبي وسببي وصهري » .

وأصل هذا الحديث

في الصحيحين عن المسور بن مخرمة أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم قال : « فاطمة بضعة مني ، يريبني ما يريبها ، ويؤذيني ما آذاها » .

و

روى الإمام أحمد عن أبي سعيد الخدري قال : سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم يقول على هذا المنبر : « ما بال رجال يقولون : إن رحم رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم لا تنفع قومه ؟ بلى ، واللّه إن رحمي موصولة في الدنيا والآخرة ، وإني أيها الناس فرط « ١ » لكم إذا جئتم » .

---

(١) أنا فرطكم : أي متقدمكم ، يقال : فارط وفرط : إذا تقدم وسبق القوم ليرتاد لهم الماء.

ج ١٨ ، ص : ١٠٦

و

روى الطبراني والبزار والبيهقي وغيرهم عن عمر بن الخطاب رضي اللّه عنه أنه لما تزوج أم كلثوم بنت

علي بن أبي طالب رضي اللّه عنهما قال : أما واللّه ، ما بي إلا أني سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم يقول : « كل سبب ونسب فإنه منقطع يوم القيامة إلا سببي ونسبي » .

ثم شرح أحوال السعداء والأشقياء فقال :

فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوازِينُهُ فَأُولئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ أي من رجحت حسناته على سيئاته ، ولو بواحدة ، فأولئك الذين فازوا بالمطلوب ، فنجوا من النار ، وأدخلوا الجنة.

وَمَنْ خَفَّتْ مَوازِينُهُ فَأُولئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ أي ثقلت سيئاته على حسناته ، فأولئك الذين خابوا وهلكوا وباءوا بالصفقة الخاسرة ، بأن صارت منازلهم للمؤمنين. وهذه هي الصفة الأولى لأهل النار ، ثم أتبعها بصفات ثلاث أخرى ، فصارت أربعا :

١- فِي جَهَنَّمَ خالِدُونَ أي ماكثون في جهنم على الدوام ، مقيمون فيها إلى الأبد ، وفيه دلالة بيّنة على خلود الكفار في النار.

(١٠٧/١٨)

٢- تَلْفَحُ وُجُوهَهُمُ النَّارُ أي تحرق النار وجوههم ، وتأكل لحومهم وجلودهم كما قال تعالى : وَتَغْشى وُجُوهَهُمُ النَّارُ [إبراهيم ١٤/ ٥٠] وقال سبحانه : لَوْ يَعْلَمُ الَّذِينَ كَفَرُوا حِينَ لا يَكُفُّونَ عَنْ وُجُوهِهِمُ النَّارَ ، وَلا عَنْ ظُهُورِهِمْ [الأنبياء ٢١/ ٣٩]. وإنما خص الوجوه بالذكر لأنها أشرف الأعضاء.

أخرج ابن مردويه عن أبي الدرداء رضي اللّه عنه قال : قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم في قول اللّه تعالى : تَلْفَحُ وُجُوهَهُمُ النَّارُ : تلفحهم لفحة تسيل لحومهم على أعقابهم.

ج ١٨ ، ص : ١٠٧

٣- وَهُمْ فِيها كالِحُونَ عابسون متقلصو الشفاه عن الأسنان. فالكلوح :

أن تتقلص الشفتان وتتباعدا عن الأسنان ، كما ترى الرؤوس المشوية.

ثم ذكر اللّه تعالى ما يقال لأهل النار تقريعا وتوبيخا على ما ارتكبوه من الكفر والمآثم فقال :

أَلَمْ تَكُنْ آياتِي تُتْلى عَلَيْكُمْ ، فَكُنْتُمْ بِها تُكَذِّبُونَ أي ألم تكن آياتي من القرآن تتلى عليكم للتذكير والموعظة وإزالة الشّبه ، فتكذبون بها ، وتعرضون عنها. وهذا كما قال تعالى : كُلَّما أُلْقِيَ فِيها فَوْجٌ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُها أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ ، قالُوا : بَلى قَدْ جاءَنا نَذِيرٌ ، فَكَذَّبْنا وَقُلْنا ما نَزَّلَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ [الملك ٦٧/ ٨- ٩] وقال سبحانه : وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلى جَهَنَّمَ زُمَراً ، حَتَّى إِذا جاؤُها فُتِحَتْ أَبْوابُها ، وَقالَ لَهُمْ خَزَنَتُها : أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ يَتْلُونَ عَلَيْكُمْ آياتِ رَبِّكُمْ ، وَيُنْذِرُونَكُمْ لِقاءَ يَوْمِكُمْ هذا ، قالُوا : بَلى ، وَلكِنْ حَقَّتْ كَلِمَةُ الْعَذابِ عَلَى الْكافِرِينَ [الزمر ٣٩/ ٧١].

(١٠٨/١٨)

و هذا من المخطط العام لرسالات الأنبياء وإنزال الكتب ، كما جاء في قوله تعالى : وَما كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا [الإسراء ١٧/ ١٥] وقوله عز وجل : لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ [النساء ٤/ ١٦٥].

فأجابوا عن السؤال هنا :

قالُوا : رَبَّنا غَلَبَتْ عَلَيْنا شِقْوَتُنا ، وَكُنَّا قَوْماً ضالِّينَ أي غلبت علينا شهوات نفوسنا وملذاتنا ، بحيث صارت أحوالنا مؤدية إلى سوء العاقبة ، وأخطأنا طريق الحق والهدى ، كما قال تعالى : فَاعْتَرَفْنا بِذُنُوبِنا ، فَهَلْ إِلى خُرُوجٍ مِنْ سَبِيلٍ [غافر ٤٠/ ١١].

رَبَّنا أَخْرِجْنا مِنْها ، فَإِنْ عُدْنا فَإِنَّا ظالِمُونَ أي يا ربنا أخرجنا من

النار ، وارددنا إلى الدنيا ، فإن عدنا إلى مثل ما سلف منا ، فنحن ظالمون مستحقون للعقوبة.

فأجابهم اللّه تعالى بقوله :

قالَ : اخْسَؤُا فِيها وَلا تُكَلِّمُونِ أي قال اللّه للكفار إذا سألوا الخروج من النار والرجعة إلى الدنيا : امكثوا فيها- أي في النار- أذلاء صاغرين مهانين ، واسكتوا ولا تعودوا إلى سؤالكم هذا ، فإنه لا جواب لكم عندي ، ولا رجعة إلى الدنيا.

ثم ذكر سبب عذابهم فقال :

إِنَّهُ كانَ فَرِيقٌ مِنْ عِبادِي يَقُولُونَ : رَبَّنا آمَنَّا ، فَاغْفِرْ لَنا وَارْحَمْنا ، وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّاحِمِينَ أي إنه كان جماعة من عبادي المؤمنين يقولون : يا ربنا صدقنا بك وبرسلك ، وبما جاؤوا به من عندك ، فاستر ذنوبنا ، وارحم ضعفنا ، فأنت خير من يرحم.

فَاتَّخَذْتُمُوهُمْ سِخْرِيًّا حَتَّى أَنْسَوْكُمْ ذِكْرِي ، وَكُنْتُمْ مِنْهُمْ تَضْحَكُونَ أي فما كان منكم إلا أن سخرتم منهم في دعائهم إياي وتضرعهم إلي ، حتى حملكم بغضهم على نسيان ذكري ، وعدم الاهتمام بشأني ، ولم تخافوا عقابي ، وكنتم تضحكون استهزاء من صنيعهم وعبادتهم ، كما قال تعالى : إِنَّ الَّذِينَ أَجْرَمُوا كانُوا مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا يَضْحَكُونَ ، وَإِذا مَرُّوا بِهِمْ يَتَغامَزُونَ [المطففين ٨٣/ ٢٩- ٣٠] أي يلمزونهم استهزاء.

ثم أخبر اللّه تعالى عما جازى به عباده الصالحين فقال :

إِنِّي جَزَيْتُهُمُ الْيَوْمَ بِما صَبَرُوا أَنَّهُمْ هُمُ الْفائِزُونَ أي إني جازيتهم في يوم القيامة بصبرهم على أذاكم لهم

واستهزائكم بهم بالفوز بالسعادة والسلامة ، والنعيم

ج ١٨ ، ص : ١٠٩

المقيم في الجنة ، والنجاة من النار ، كما قال تعالى : فَالْيَوْمَ الَّذِينَ آمَنُوا مِنَ الْكُفَّارِ يَضْحَكُونَ ، عَلَى الْأَرائِكِ يَنْظُرُونَ ، هَلْ ثُوِّبَ الْكُفَّارُ ما كانُوا يَفْعَلُونَ [المطففين ٨٣/ ٣٤- ٣٦].

فقه الحياة أو الأحكام :

أرشدت الآيات إلى ما يأتي :

١- إذا حدثت النفخة الثانية ليوم القيامة شغل كل امرئ بنفسه ، ولم يلتفت إلى أحد من أقربائه ، ولو كانوا من الوالدين والأولاد والزوجات ، ولا تنفع أحدا روابط الدم والنسب التي كانت تربط الأسر فيما بينهم في الدنيا.

لكن جاء في الحديث الثابت كما تقدم استثناء صلة النسب والقرابة بالنبي صلّى اللّه عليه وسلم.

٢- إن ميزان النجاة من النار والفوز بالجنة هو رجحان الحسنات على السيئات ، ولو بواحدة. وإن سبب اقتحام النار هو العكس أي رجحان السيئات على الحسنات.

٣- لأهل النار أثناء العذاب صفات

ن الفائدة ، أو لا لحكمة ، توبيخ على تغافلهم. والمراد : إنا لم نخلقكم تلهيا بكم ، وإنما خلقناكم لنعيدكم ونجازيكم على أعمالكم ، وهو كالدليل على وجود البعث. وَأَنَّكُمْ إِلَيْنا لا تُرْجَعُونَ معطوف على أَنَّما خَلَقْناكُمْ أو عَبَثاً ، وقرئ بفتح التاء. والمراد أننا خلقناكم لنتعبدكم بالأمر والنهي وترجعون إلينا ، ونجازي على ذلك.

فَتَعالَى اللَّهُ تنزه اللّه عن العبث وغيره مما لا يليق به. الْمَلِكُ الْحَقُّ أي الثابت الذي لا يزول. رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ الكرسي الحسن ، وهو مركز تدبير العالم ، ووصف بالكريم لشرفه.

يَدْعُ أي يعبد. لا بُرْهانَ لَهُ بِهِ لا دليل له عليه ، وهو صفة كاشفة لا مفهوم لها. حِسابُهُ جزاؤه. إِنَّهُ لا يُفْلِحُ الْكافِرُونَ لا يسعدون ، والضمير في إِنَّهُ للشأن والأمر. ويلاحظ أنه تعالى بدأ السورة بتقرير الفلاح للمؤمنين ، وختمها بنفي الفلاح عن الكافرين.

اغْفِرْ وَارْحَمْ المؤمنين ، وطلب الرحمة زيادة عن المغفرة.

ج ١٨ ، ص : ١١٢

المناسبة :

بعد بيان إنكار الكفار للبعث ، وأنه لا رجعة إلى الدنيا بعده ، ذكر تعالى أنهم يسألون في النار سؤال

تقريع وتوبيخ عن مدة لبثهم في الأرض ، دون أن يكون القصد مجرد السؤال. ثم ذكر تعالى ما هو كالدليل على وجود البعث ، ثم أمر رسوله بأن يستغفره ويسترحمه ، تعليما وإرشادا للأمة ، حتى لا يكونوا مثل أولئك الكفار.

التفسير والبيان :

ينبه اللّه تعالى الكفار على ما أضاعوه في عمرهم القصير في الدنيا من طاعة اللّه تعالى وعبادته وحده ، ولو صبروا لفازوا كالمؤمنين ، فيقول :

قالَ : كَمْ لَبِثْتُمْ فِي الْأَرْضِ عَدَدَ سِنِينَ أي قال اللّه أو الملك المأمور بسؤالهم : كم كانت مدة إقامتكم في الدنيا ؟

و الغرض من السؤال التبكيت والتقريع والتوبيخ ، تنبيها لهم على أن ما ظنوه دائما طويلا ، فهو يسير بالنسبة إلى ما أنكروه من البعث ، فتحصل لهم الحسرة على سوء اعتقادهم في الدنيا.

قالُوا : لَبِثْنا يَوْماً أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ نسوا مدة لبثهم في الدنيا ، لعظم ما هم فيه من الأهوال والعذاب ، حتى ظنوا أن المدة يوم أو بعض يوم ، أو المراد تحقير مدة لبثهم بالنسبة إلى ما وقعوا فيه من أليم العذاب.

فَسْئَلِ الْعادِّينَ أي فاسأل الحاسبين ، أو الملائكة الحفظة الذين يحصون أعمال العباد وأعمارهم.

قالَ : إِنْ لَبِثْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا لَوْ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ قال لهم الملك : ما لبثتم إلا

ج ١٨ ، ص : ١١٣

زمنا يسيرا ، على كل تقدير ، ولو كنتم تعملون شيئا من العلم لآثرتم الباقي على الفاني ، ولعملتم بما يرضي ربكم ، ولو صبرتم على طاعة اللّه وعبادته كما فعل المؤمنون لفزتم كما فازوا.

روى ابن أبي حاتم عن أيفع بن عبد الكلاعي الذي خطب الناس فقال :

قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم : « إن اللّه إذا أدخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار ، قال : يا أهل الجنة ، كم لبثتم في الأرض عدد سنين ؟ قالوا : لبثنا يوما أو بعض يوم ، قال : لنعم ما اتجرتم في يوم أو بعض يوم ، رحمتي ورضواني وجنتي ، امكثوا فيها خالدين مخلدين!! ثم قال : يا أهل النار ، كم لبثتم في الأرض عدد سنين ؟ قالوا : لبثنا يوما أو بعض يوم ، فيقول : بئس ما اتجرتم في يوم أو بعض يوم ، ناري وسخطي ، امكثوا فيها خالدين مخلدين » .

ثم شدد اللّه تعالى في توبيخهم على غفلتهم فقال :

أَ فَحَسِبْتُمْ أَنَّما خَلَقْناكُمْ عَبَثاً وَأَنَّكُمْ إِلَيْنا لا تُرْجَعُونَ أي أفظننتم أنكم مخلوقون عبثا ، أي لعبا وباطلا بلا قصد ولا حكمة لنا ، بل خلقناكم للعبادة والتهذيب والتعليم وإقامة أوامر اللّه تعالى. وهل ظننتم أنكم لا تعودون إلينا في الدار الآخرة للحساب والجزاء ، كما قال تعالى : أَيَحْسَبُ الْإِنْسانُ أَنْ يُتْرَكَ سُدىً أي هملا [القيامة ٧٥/ ٣٦].

فَتَعالَى اللَّهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ ، لا إِلهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ أي تنزه وتقدس اللّه صاحب الملك الواسع ، الثابت الذي لا يزول ، أن يخلق شيئا عبثا ، فإنه الملك الحق المنزه عن ذلك ، وهو ذو العرش العظيم الحسن البهي الذي يدبر فيه نظام الكون بحكمة ومقصد سام.

ج ١٨ ، ص : ١١٤

ثم ردّ اللّه تعالى على من نسب إليه ولدا أو شريكا فقال :

وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلهاً آخَرَ لا بُرْهانَ لَهُ بِهِ ، فَإِنَّما حِسابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ أي ومن يعبد إلها آخر مع اللّه الذي لا يستحق العبادة سواه ، دون أن يكون له دليل على صحة معتقده وعبادته ، فجزاؤه محقق شديد عند ربه وخالقه ، وذلك توبيخ وتقريع وتهديد بما لا يوصف ، فمن ادعى إلها آخر فقد ادعى باطلا من حيث لا برهان له فيه ، وما لا برهان فيه لا يجوز إثباته.

إِنَّهُ لا يُفْلِحُ الْكافِرُونَ أي إنه لا يفوز الكفار بشيء من النعيم ، وإنما مصيرهم إلى الجحيم ، وهذا يقابل افتتاح السورة ، فإنه بشر بفلاح المؤمنين ، وختم هنا بخيبة الكافرين.

وَقُلْ : رَبِّ اغْفِرْ وَارْحَمْ وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّاحِمِينَ أي قل أيها النبي :

يا رب اغفر لي ذنوبي ، واستر عيوبي ، وارحمني بقبول توبتي ، ونجاتي من العذاب ، فأنت خير من رحم عباده.

(١١٣/١٨)

أخرج البخاري ومسلم والترمذي وابن حبّان عن أبي بكر أنه قال : « يا رسول اللّه ، علّمني دعاء أدعو به في صلاتي ، قال : قل : اللهم إني ظلمت نفسي ظلما كثيرا ، وإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت ، فاغفر لي مغفرة من عندك ، وارحمني ، إنك أنت الغفور الرحيم » .

والآيتان الأخيرتان من آيات الشفاء ،

أخرج ابن أبي حاتم عن عبد اللّه بن مسعود أنه مرّ برجل مصاب ، فقرأ في أذنه : أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّما خَلَقْناكُمْ عَبَثاً ..

حتى ختم السورة ، فبرأ ، فذكر ذلك لرسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم ، فقال له : « بماذا قرأت في أذنه ؟ » فأخبره ، فقال : « و الذي نفسي بيده ، لو أن رجلا موقنا قرأها على جبل لزال » .

وواضح من ذلك أن المعول عليه هو إيمان القارئ ويقينه وصفاؤه ، واستعداد المريض وقابليته للتداوي بالقرآن.

ج ١٨ ، ص : ١١٥

فقه الحياة أو الأحكام :

دلت الآيات على ما يأتي :

١- التنبيه على قصر مدة المكث في الدنيا ، والاستفادة من تلك المدة بأقصى قدر ممكن للقيام بالطاعات والتقرب بالقربات ، واجتناب المحظورات والمنهيات.

٢- إن شدة العذاب التي يرتع بها الكفار في نار جهنم أنستهم مدة مكثهم في الدنيا أحياء ، وفي القبور أمواتا. لذا أحالوا الجواب على الحاسبين العارفين بذلك ، أو على الملائكة الذين كانوا معهم في الدنيا.

٣- قرر اللّه تعالى أن مدة المكث أو اللبث في الدنيا قليلة لتناهيها بالنسبة إلى المكث في النار ، لأنه لا نهاية له ، لو علم الناس بذلك ، فيكون المراد من قوله تعالى : لَوْ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ أن زمن الدنيا قليل لو علمتم البعث والحشر ، لكنكم لما أنكرتم ذلك صرتم تعدونه طويلا.

(١١٤/١٨)

٤- إن للمخلوقات رسالة سامية في الحياة ، وهي إطاعة اللّه تعالى فيما أمر ، وعبادته بحق ، واجتناب ما نهى عنه ، فإنه تعالى لم يخلق الناس عبثا أي لعبا باطلا ، دون قصد ولا حكمة ، وإنما خلقهم لأداء مهمة خطيرة معينة ، هي إظهار العبودية للّه ، قال الحكيم الترمذي أبو عبد اللّه محمد بن علي : إن اللّه تعالى خلق الخلق عبيدا ليعبدوه ، فيثيبهم على العبادة ، ويعاقبهم على تركها ، فإن عبدوه فهم اليوم له عبيد أحرار كرام من رقّ الدنيا ، ملوك في دار السلام ، وإن رفضوا العبودية ، فهم اليوم عبيد أبّاق سقّاط لئام ، وغدا أعداء في السجون بين أطباق النار.

وروى ابن أبي حاتم عن رجل من آل سعيد بن العاص قال : كان آخر خطبة

ج ١٨ ، ص : ١١٦

خطبها عمر بن عبد العزيز أن حمد اللّه وأثنى عليه ، ثم قال :

أما بعد ، أيها الناس : إنكم لم تخلقوا عبثا ، ولن تتركوا سدى ، وإن لكم معادا ينزل اللّه فيكم للحكم بينكم ، والفصل بينكم ، فخاب وخسر وشقي عبد أخرجه اللّه من رحمته ، وحرم جنة عرضها السموات والأرض ، ألم تعلموا أنه لا يأمن عذاب اللّه غدا إلا من حذر هذا اليوم ، وخافه ، وباع نافدا بباق ، وقليلا بكثير ، وخوفا بأمان.

أ لا ترون أنكم من أصلاب الهالكين ، وسيكون من بعدكم الباقين ، حتى تردوا إلى خير الوارثين ؟ ثم إنكم في كل يوم تشيعون غاديا ورائحا إلى اللّه عز وجل ، قد قضى نحبه ، وانقضى أجله حتى تغيبوه في صدع من الأرض في بطن صدع غير ممهد ولا موسد ، قد فارق الأحباب ، وباشر التراب ، وواجه الحساب ، مرتهن بعلمه ، غني عما ترك ، فقير إلى ما قدم.

فاتقوا اللّه عباد اللّه قبل انقضاء مواثيقه ونزول الموت بكم.

ثم جعل طرف ردائه على وجهه ، فبكى وأبكى من حوله.

٥- من قصر النظر وجهالة الإنسان وغبائه أن يظن كما يظن الماديون أن الدنيا هي كل شيء ، وألا رجعة إلى اللّه والدار الآخرة ، ليجازى الناس على أعمالهم.

(١١٥/١٨)

٦- تقدس اللّه وتنزه عن الأولاد والشركاء والأنداد ، وعن أن يخلق شيئا عبثا أو سفها لأنه الحكيم ، والملك الحق الثابت المبين الذي لا يزول ولا يبيد ملكه وقدرته ، ويحق له الملك لأن كل شيء منه وإليه ، وهو الثابت الذي لا يزول ، وذو العرش العظيم الكريم ، لا إله غيره ، ولا رب سواه ، فما عداه

ج ١٨ ، ص : ١١٧

مصيره إلى الفناء ، وما يفنى لا يكون إلها. والمراد بالعرش : العرش حقيقة ، ووصفه بالكريم لتنزل الرحمة والخير والبركة منه ، ولنسبته إلى أكرم الأكرمين.

٧- إن من يعبد مع اللّه إلها آخر لا بينة ولا حجة ولا دليل له عليه ، فإن اللّه هو الذي يعاقبه ويحاسبه ، وإنه لا يفلح الكافرون ، ولا يفوزون بالنعيم والسعادة الأبدية ، فمن ادعى إلها آخر ، فقد ادعى باطلا إذ لا برهان له فيه ، وما لا برهان فيه لا يجوز إثباته ، وهذا دليل على وجوب التأمل والنظر في إثبات العقيدة ، وبطلان التقليد.

٨- إن المؤمن الحق هو الذي يديم النظر والتأمل في بديع خلق اللّه وقدرته ، ليتوصل بذلك إلى إثبات البعث وإمكانه ، ويستمر في عبادته ربه حتى الموت ، ويكثر من دعاء اللّه تعالى قائلا : رب اغفر وارحم وأنت خير الراحمين لأن الانقطاع إلى اللّه تعالى والالتجاء إلى دلائل غفرانه ورحمته عاصمان عن كل الآفات والمخاوف.

٩- من براهين البعث أنه : لو لا القيامة لما تميز المطيع من العاصي ، والصديق من الزنديق ، والرجوع إلى اللّه تعالى معناه الرجوع إلى حيث لا مالك ولا حاكم سواه ، لا أنه رجوع من مكان إلى مكان ، لاستحالة ذلك على اللّه تعالى.

١٠- شتان بين فاتحة السورة وخاتمتها ، فقال في الفاتحة : قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ وفي الخاتمة إِنَّهُ لا يُفْلِحُ الْكافِرُونَ.

(١١٦/١٨)

ج ١٨ ، ص : ١١٨

بسم اللّه الرّحمن الرّحيم

سورة النور

مدنية ، وهي أربع وستون آية.

تسميتها :

سميت سورة النور لتنويرها طريق الحياة الاجتماعية للناس ، ببيان الآداب والفضائل ، وتشريع الأحكام والقواعد ، ولتضمنها الآية المشرقة وهي قوله تعالى : اللَّهُ نُورُ السَّماواتِ وَالْأَرْضِ [٣٥] أي منورهما ، فبنوره أضاءت السموات والأرض ، وبنوره اهتدى الحيارى والضالون إلى طريقهم.

مناسبتها لما قبلها :

تظهر مناسبة هذه السورة لسورة قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ من وجهين :

الأول- أنه تعالى لما قال في مطلع سورة المؤمنين : وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حافِظُونَ ذكر هنا أحكام من لم يحفظ فرجه من الزناة ، وما اتصل بذلك من شأن القذف ، وقصة الإفك ، والأمر بغض البصر الذي هو داعية الزنى ، والاستئذان الذي جعل من أجل النظر ، وأمر بالتزويج حفظا للفروج ، وأمر من عجز عن مؤن الزواج بالاستعفاف وحفظ فرجه ، ونهى عن إكراه الفتيات على الزنى.

ج ١٨ ، ص : ١١٩

الثاني- بعد أن ذكر اللّه تعالى في سورة المؤمنين المبدأ العام في مسألة الخلق ، وهو أنه لم يخلق الخلق عبثا ، بل للتكليف بالأمر والنهي ، ذكر هنا طائفة من الأوامر والنواهي في أشياء تعد مزلقة للعصيان والانحراف والضلال.

فضلها :

في هذه السورة أنس وشعور بالطمأنينة لأن المؤمن يرتاح للعفة والطهر ، ويشمئز من الفحش وسوء الظن والاتهام ،

ذكر مجاهد أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم قال : « علّموا رجالكم سورة المائدة ، وعلموا نساءكم سورة النور »

وقال حارث بن مضرّب رضي اللّه عنه : كتب إلينا عمر بن الخطاب رضي اللّه عنه أن تعلّموا سورة

النساء والأحزاب والنور. وتعليم هذه السورة للنساء مروي أيضا عن عائشة رضي اللّه عنها.

مشتملاتها :

اشتملت هذه السورة على أحكام مهمة تتعلق بالأسرة ، من أجل بنائها على أرسخ الدعائم ، وصونها من المخاطر والعواصف ، والتركيز على تماسكها وتنظيمها ، وحمايتها من الانهيار والدمار.

(١١٧/١٨)

فكان مقصود هذه السورة ذكر أحكام العفاف والسّتر.

لقد بدأت ببيان حد الزنى ، وحد قذف المحصنات ، وحكم اللعان عند الاتهام بالفاحشة أو لنفي نسب الولد ، من أجل تطهير المجتمع من الانحلال والفساد واختلاط الأنساب ، وبعدا عن هدم حرمة الأعراض ، وصون الأمة من التردي في حمأة الإباحية والفوضى.

ثم ذكرت قصة الإفك المبنية على سوء الظن والتسرع بالاتهام لتبرئة أم المؤمنين عائشة رضي اللّه عنها ، ومحاربة شيوع الفاحشة ، وترديد الإشاعات

ج ١٨ ، ص : ١٢٠

المغرضة التي تهدم صرح الأمة ، وتقوّض بنيتها التي ينبغي أن تقوم على الثقة والمحبة ، والابتعاد عن وساوس الشيطان.

ثم تحدثت السورة عن باقة من الآداب الاجتماعية في الحياة الخاصة والعامة ، وهي الاستئذان عند دخول البيوت ، وغض الأبصار ، وحفظ الفروج ، وإبداء النساء زينتهن لغير المحارم مما يدل على تحريم الاختلاط بين الرجال والنساء غير المحارم ، وتزويج الأيامى (غير المتزوجين) من الرجال والنساء ، والاستعفاف لمن لم يجد مؤن الزواج ، من أجل تحقيق الاستقامة على شريعة اللّه ، وصون الأسرة المسلمة ، ورعاية حال الشباب والفتيات ، والبعد عن الفتنة.

ثم أبانت مزية تشريع الأحكام وأنه نور وهدى ، وفضل آيات القرآن ، ومزية بيوت اللّه وهي المساجد ، وعدم جدوى أعمال الكفار وتشبيهها بالسراب الخادع أو ظلمات البحار.

وأعقب ذلك تنبيه الناس إلى أدلة وجود اللّه ووحدانيته في صفحة الكون الأعلى والأسفل من تقليب الليل والنهار وإنزال المطر وخلق السموات والأرض ، وخضوع جميع الكائنات الحية للّه عز وجل ، وطيران الطيور ، وخلق الدواب ذات الأنواع العجيبة.

ثم انتقل إلى وصف مواقف المنافقين والمؤمنين الصادقين من حكم اللّه والرسول بإعراض الأولين وإطاعة الآخرين ، ووعده تعالى للمؤمنين الذين يعملون الصالحات بالاستخلاف في الأرض.

(١١٨/١٨)

ثم عادت الآيات لبيان حكم استئذان الموالي والأطفال في البيوت في أوقات ثلاثة ، وحكم رفع الحرج عن ذوي الأعذار في الجهاد ، وعن الأقارب والأصدقاء في الأكل من بيوت أقاربهم بلا إذن ، واستئذان المؤمنين الرسول صلّى اللّه عليه وسلم عند

ج ١٨ ، ص : ١٢١

الانصراف ، وتفويضه بالإذن لمن شاء ، وتعظيم مجلسه ومناداته بأدب جم وحياء وتبجيل يليق به وبرسالته.

ميزة سورة النور [سورة النور (٢٤) : آية ١]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ

سُورَةٌ أَنْزَلْناها وَفَرَضْناها وَأَنْزَلْنا فِيها آياتٍ بَيِّناتٍ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ (١)

الإعراب :

سُورَةٌ أَنْزَلْناها سُورَةٌ : خبر مبتدأ محذوف ، وأَنْزَلْناها : صفة ل سُورَةٌ وتقديره : هذه سورة منزلة. وقرئ (سورة) بالنصب على تقدير فعل ، وأَنْزَلْناها : مفسر له ، وتقديره : أنزلنا سورة أنزلناها ، أو اتبعوا سورة ، أو اتل سورة.

وهذا على رأي الجمهور القائلين : الابتداء بالنكرة لا يجوز ، وقال الأخفش : لا يبعد الابتداء بالنكرة فسورة : مبتدأ ، وأنزلنا : خبره.

البلاغة :

سُورَةٌ .. التنكير للتفخيم ، أي هذه سورة عظيمة الشأن أنزلها اللّه. وفيه تنبيه على الاعتناء بها ، ولا ينفي الاعتناء بما عداها.

أَنْزَلْناها ... وَأَنْزَلْنا فِيها آياتٍ بَيِّناتٍ إطناب لتأكيد العناية بها ، وهو ذكر للخاص بعد العام للاهتمام به.

المفردات اللغوية :

سُورَةٌ السورة : طائفة من آيات القرآن ، محددة البدء والنهاية شرعا بالتوقيف أي النقل الثابت عن النبي صلّى اللّه عليه وسلم والوحي الإلهي بوساطة جبريل عليه السلام. أَنْزَلْناها أعطيناها الرسول وأوحينا بها إليه ، والتعبير بالإنزال الذي هو صعود إلى نزول وإشارة إلى العلو ، للدلالة على أن هذا القرآن من عند اللّه المتعالي على كل شيء ، وكل من دونه نازل عنه في المرتبة ، فلا يفهم من ذلك أنه تعالى في جهة.

ج ١٨ ، ص : ١٢٢

وَ فَرَضْناها الفرض : التقدير ، أو قطع الشيء الصلب ، والمراد هنا الإيجاب أي أوجبنا ما فيها من الأحكام إيجابا قطعيا. وقرئ وَفَرَضْناها بالتشديد لكثرة المفروض فيها آياتٍ جمع آية ، وهي العلامة ، والمراد هنا جملة من القرآن الكريم متصلة الكلام تحقق غرضا معينا.

بَيِّناتٍ واضحات الدلالة على ما فيها من الأحكام. لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ أي تتذكرون وتتعظون وتتقون المحارم ، ولعل هنا يراد بها الإعداد والتهيئة.

التفسير والبيان :

هذه السورة أوحيناها وأعطيناها الرسول صلّى اللّه عليه وسلم وفرضنا ما فيها من أحكام كأحكام الزنى والقذف واللعان والحلف على ترك الخير والاستئذان ، وغض البصر ، وإبداء الزينة للمحارم وغيرهم ، وإنكاح الأيامى ، واستعفاف من لم يجد نكاحا ، ومكاتبة الأرقاء ، وإكراه الفتيات على البغاء ، وطاعة الرسول صلّى اللّه عليه وسلم ، والسلام على المؤمنين.

وأنزلنا فيها دلائل واضحة ، وعلامات بينة على توحيد اللّه وكمال قدرته ، لتتذكروها ، فتعتقدوا وحدانيته وقدرته تعالى. وتكرار وَأَنْزَلْنا فِيها آياتٍ بَيِّناتٍ لكمال العناية بشأنها ، كما هي الحال في ذكر الخاص بعد العام.

فقه الحياة أو الأحكام :

إن سورة النور متضمنة آيات بينات ترشد إلى النظام الأقوم والسلوك الأمثل في الأسرة والمجتمع ، يقصد بها تحقيق العفاف والصون وحماية العرض ، واتقاء المحرّمات ، وتوفير السكينة والطمأنينة القلبية البعيدة عن الشواغل والهواجس الشيطانية الداعية إلى المعصية والرذيلة.

كما أن في هذه الأحكام تذكيرا وعظة للمؤمنين ، وتربية للنفوس ، وتحقيقا للتقوى التي يستشعر بها المؤمن التقي جلال اللّه وعظمته ، وعلمه وقدرته ،

و حسابه على كل صغيرة وكبيرة ، لهذا افتتحت السورة بما ينبه على العناية بها ، والاهتمام بأحكامها وهي ما يأتي :

الحكم الأول والثاني حد الزنى وحكم الزناة [سورة النور (٢٤) : الآيات ٢ الى ٣]

الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ واحِدٍ مِنْهُما مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلا تَأْخُذْكُمْ بِهِما رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذابَهُما طائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ (٢) الزَّانِي لا يَنْكِحُ إِلاَّ زانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لا يَنْكِحُها إِلاَّ زانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ (٣)

الإعراب :

الزَّانِيَةُ .. مبتدأ ، خبره مقدم محذوف ، أي فيما يتلى عليكم الزانية والزاني. أو خبره :

فَاجْلِدُوا والفاء زائدة ، فاء الفصيحة ، أفصحت عن جواب سائل سمع حكم الزاني ، فقال :

فكيف الحكم ؟

(١٢١/١٨)

و صلح هذا الفعل أن يكون خبرا للمبتدأ ، وإن كان أمرا ، بتقدير : أقول : فاجلدوا ، أو يجعله محمولا على المعنى ، كأنه يقول : الزانية والزاني كل واحد منهما مستحق للجلد. وأل في الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي موصولة ، ونظرا لشبه كل منهما بالشرط دخلت الفاء في الخبر.

البلاغة :

إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ تحريض وإغراء.

المفردات اللغوية :

الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي أي غير المحصنين ، والزنى : مقصور في اللغة الفصحى ، وهي لغة الحجازيين ، وقد يمدّ في لغة أهل نجد ، والزنى من الرجل : وطء المرأة في قبل من غير ملك ولا شبهة ملك. والزنى من المرأة : تمكينها الرجل أن يزني بها. وإنما قدم الزانية لأن الزنى في الأغلب

ج ١٨ ، ص : ١٢٤

يكون بتعرض المرأة للرجل وعرض نفسها عليه بأساليب متنوعة ، ولأن مفسدة الزنى وعاره يصيبها أكثر من الرجل ، فهي المادة الأصلية في الزنى.

فَاجْلِدُوا الجلد : ضرب الجلد ، وهو حكم البكر غير المحصن ، لما ثبت في السنة أن حدّ المحصن هو الرجم. والإحصان : بالحرية والبلوغ والعقل والدخول في نكاح صحيح ، وبالإسلام عند الحنفية.

رَأْفَةٌ شفقة وعطف. فِي دِينِ اللَّهِ في حكمه وطاعته. وَلْيَشْهَدْ يحضر عَذابَهُما الجلد. طائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ الطائفة : تطلق على الواحد فأكثر ، والمراد هنا جمع يحصل به التشهير ، وأقلها ثلاثة. وحضور الطائفة : زيادة في العقاب لأن التشهير قد يؤثر أكثر مما يؤثر التعذيب.

(١٢٢/١٨)

لا يَنْكِحُ يتزوج ، أي أن الغالب المناسب لكل من الزانية والزاني نكاح أمثاله ، فإن التشابه علة الألفة والتضام ، والمخالفة سبب النفرة. وقدم الزاني هنا لأن المراد بيان أحوال الرجال في الرغبة في الزواج

بالنساء لأن الرجل أصل فيه لأنه الراغب والطالب. وَحُرِّمَ ذلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أي حرم نكاح الزواني على المؤمنين الأخيار لأنه تشبه بالفساق ، وتعرض للتهمة ، وتسبب لسوء المقالة ، والطعن في النسب ، وغير ذلك من المفاسد ، ولذلك عبر عن التنزيه بالتحريم مبالغة.

سبب النزول : نزول الآية (٣) :

الزَّانِي لا يَنْكِحُ إِلَّا زانِيَةً :

أخرج النسائي عن عبد اللّه بن عمرو قال : كانت امرأة يقال لها أم مهزول (أو أم مهدون) وكانت تسافح ، فأراد رجل من أصحاب النبي صلّى اللّه عليه وسلم أن يتزوجها ، فأنزل اللّه : وَالزَّانِيَةُ لا يَنْكِحُها إِلَّا زانٍ أَوْ مُشْرِكٌ ، وَحُرِّمَ ذلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ.

وأخرج أبو داود والترمذي والنسائي والحاكم من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : كان رجل يقال له مرثد ، يحمل من الأنبار إلى مكة حتى يأتيهم ، وكانت امرأة بمكة صديقة له يقال لها عناق ، فاستأذن النبي صلّى اللّه عليه وسلم أن ينكحها ، فلم يرد عليه شيئا حتى نزلت : الزَّانِي لا يَنْكِحُ إِلَّا زانِيَةً أَوْ

ج ١٨ ، ص : ١٢٥

مُشْرِكَةً

الآية ، فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم : يا مرثد : « الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة » الآية ، فلا تنكحها.

وقال المفسرون : الآية إما أنها نزلت في مرثد بن أبي مرثد المذكور ، وإما في جماعة من فقراء المهاجرين استأذنوا النبي صلّى اللّه عليه وسلم في التزوج ببغايا من الكتابيات والإماء اللائي كن بالمدينة ، فأنزل اللّه فيهم هذه الآية.

وظاهر الآية تحريم العفيفة على الزاني ، والزانية على العفيف.

التفسير والبيان :

الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ واحِدٍ مِنْهُما مِائَةَ جَلْدَةٍ : هذه الآية شروع في بيان الأحكام التي أشير إليها في الآية السابقة : سُورَةٌ أَنْزَلْناها وَفَرَضْناها ، وهي تبين حد الزناة.

والمعنى أن عقوبة الزانية والزاني الحرين البالغين العاقلين البكرين غير المحصنين بالزواج هي الجلد لكل منهما مائة جلدة. والحكمة في البدء في حد الزنى بالمرأة وفي حد السرقة بالرجل لأن دواعي الزنى تحدث غالبا من المرأة ، وعاره عليها أشد ، وأثره فيها أدوم ، وأما السرقة فالغالب وقوعها من

الرجال ، وهم عليها أجرأ من النساء وأخطر ، فقدموا عليهن.
وظاهر الآية أن حد الزناة مطلقا هو الجلد مائة ، لكن ثبت في السنة القطعية المتواترة التفريق بين حد المحصن وغير المحصن ، أما حد المحصن فهو الرجم بالحجارة حتى الموت ، بالسنة القولية والفعلية أخرج البخاري ومسلم عن ابن مسعود عن النبي صلّى اللّه عليه وسلم قال : « لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث : الثيب الزاني ، والنفس بالنفس ، والتارك لدينه ، المفارق للجماعة » .
و
أخرج أصحاب الكتب الستة ما عدا ابن ماجه ، ومالك في الموطإ وأحمد في مسنده عن أبي هريرة
ج ١٨ ، ص : ١٢٦
و زيد بن خالد الجهني أن أعرابيين أتيا رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم ، فقال أحدهما :
يا رسول اللّه إن ابني هذا كان عسيفا- أجيرا- على هذا ، فزنى بامرأته ، فافتديت ابني منه بمئة شاة ووليدة- أمة- فسألت أهل العلم فأخبروني أن على ابني جلد مائة وتغريب عام ، وأن على امرأة هذا : الرجم. فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم : « و الذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب اللّه تعالى : الوليدة والغنم ردّ عليك ، وعلى ابنك مائة جلدة ، وتغريب عام ، واغد يا أنيس- رجل من أسلم- إلى امرأة هذا ، فإن اعترفت فارجمها » فغدا عليها ، فاعترفت ، فرجمها.
و

روى جماعة من الصحابة في الصحاح وغيرها بالنقل المتواتر أن ماعز بن مالك الأسلمي اعترف بالزنى أمام الرسول صلّى اللّه عليه وسلم وهو في المسجد أربع مرات ، فأمر الرسول برجمه.
و
روى مسلم وأحمد وأبو داود عن بريدة أن امرأة من بني غامد أقرت بالزنى ، فرجمها الرسول صلّى اللّه عليه وسلم بعد أن وضعت.
وأنكر الخوارج مشروعية حد الرجم لأنه لا يتنصف ، فلا يصح أن يكون حدا للمحصنات من الحرائر ، واللّه تعالى جعل حد الإماء نصف حد المحصنات الحرائر في قوله : فَإِذا أُحْصِنَّ ، فَإِنْ أَتَيْنَ بِفاحِشَةٍ ، فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ ما عَلَى الْمُحْصَناتِ مِنَ الْعَذابِ [النساء ٤/ ٢٥] ، ولأن الرجم لم يذكر في القرآن في حد الزنى ، ولأن آية الجلد عامة لكل الزناة ، فلا تخصص بخبر الواحد المروي في حد الرجم.
ورد الجمهور على تلك الأدلة بأن التنصيف وارد في الجلد ، فبقي ما عداه وهو الرجم على عمومه ، وبأن الأحكام الشرعية كانت تنزل بحسب تجدد المصالح ، فلعل المصلحة التي اقتضت وجوب الرجم

حدثت بعد نزول آية الجلد ، وأما تخصيص عموم القرآن بخبر الواحد فهو جائز عندنا ، بل إن أحاديث الرجم ثابتة بالتواتر المعنوي ، والآحاد في تفاصيل الصور والخصوصيات.

ج ١٨ ، ص : ١٢٧

و شروط الإحصان : البلوغ والعقل والحرية والدخول في زواج صحيح ، وأضاف أبو حنيفة ومالك شرط الإسلام ، فلا يرجم الذمي ، ورد عليهما بأن النبي صلّى اللّه عليه وسلم أمر برجم يهوديين.

وأما حد غير المحسن وهو البكر : فليس الجلد مائة جلدة فقط ، وإنما يضم إليه تغريب (نفي) سنة ، بدليل ما ثبت في السنة ، ومنها قصة العسيف المتقدمة : « و على ابنك جلد مائة وتغريب عام » ومنها

(١٢٥/١٨)

ما رواه أحمد وأصحاب الكتب الستة إلا البخاري والنسائي عن عبادة بن الصامت أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم قال : « خذوا عني قد جعل اللّه لهن سبيلا : البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام ، والثيّب بالثيّب جلد مائة والرّجم »

إلا أن جلد الثيب لم يستقر عليه التشريع المعمول به في السنة النبوية ، وأصبح المطبق هو الرجم فقط ، كما تقدم.

والقول بالتغريب هو رأي الجمهور ، وقال أبو حنيفة : ليس التغريب من الحد ، وإنما هو تعزير مفوض إلى رأي الإمام وحكمه. وما يزال الظاهرية يقولون بوجوب جلد الثيب ورجمه ، أخذا بحديث عبادة السابق.

وعموم قوله تعالى : الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي يشمل المسلم والكافر ، غير أن الحربي لا يحد حد الزنى لأنه لم يلتزم أحكامنا ، وأما الذمي فيجلد في رأي الجمهور ، وروي عن مالك رحمه اللّه أن الذمي لا يجلد إذا زنى.

وَلا تَأْخُذْكُمْ بِهِما رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ أي لا يحملنكم العطف والشفقة على ترك حد الزناة ، فهو حكم اللّه تعالى ، ولا يجوز تعطيل حدود اللّه ، والواجب التزام النص ، والغيرة على حرمات اللّه ، كما قال النبي صلّى اللّه عليه وسلم فيما رواه أحمد وأصحاب الكتب الستة عن عائشة رضي اللّه عنها : « و الذي نفسي بيده ، لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها » .

إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أي فأقيموا الحدود على من زنى ،

ج ١٨ ، ص : ١٢٨

و شددوا عليه الضرب غير المبرح ليرتدع هو وأمثاله ، إن كنتم تصدقون باللّه وبالآخرة التي يجري فيها

الحساب والجزاء. وهذا ترغيب شديد وحض أكيد وإلهاب على تطبيق وتنفيذ حدود اللّه. وفي ذكر اليوم الآخر تذكير للمؤمنين بما فيه من العقاب تأثرا بعاطفة اللين في استيفاء الحد ،

(١٢٦/١٨)

جاء في الحديث : « يؤتى بوال نقص من الحد سوطا ، فيقال له : لم فعلت ذلك ؟ فيقول : يا ربّ رحمة بعبادك فيقول له : أنت أرحم بهم مني! فيؤمر به في النار » .

وَلْيَشْهَدْ عَذابَهُما طائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أي ولتكن إقامة الحد علانية ، أمام فئة من المسلمين ، زيادة في التنكيل للزانيين ، فإنهما إذا جلدا بحضرة الناس كان ذلك أبلغ في زجرهما ، وأنجع في ردعهما ، وأكثر تقريعا وتوبيخا وتأنيبا لهما.

والطائفة : أقلها واحد ، وقيل : اثنان فأكثر ، وقيل : ثلاثة نفر فصاعدا ، وقيل : أربعة نفر فصاعدا لأنه لا يكفي في شهادة الزنى إلا أربعة فأكثر ، وقيل : خمسة ، وقيل : عشرة فصاعدا.

وقال قتادة : أمر اللّه أن يشهد عذابهما طائفة من المؤمنين ، أي نفر من المسلمين ، ليكون ذلك موعظة وعبرة ونكالا. وهذا أولى الآراء في تقديري.

ويثبت الزنى بأحد أمور ثلاثة :

١- الإقرار أو الاعتراف : وهذا هو الواقع فعلا في عهود الإسلام.

٢- البينة أو الشهادة : أي شهادة أربعة رجال أحرار عدول مسلمين على التلبس بالزنى فعلا ، ورؤية ذلك بالعين المجردة ، وهذا نادر جدا لم يحصل إلا قليلا.

٣- الحبل عند المرأة بلا زوج معروف لها.

ج ١٨ ، ص : ١٢٩

و حكمة حد الزنى :

الحفاظ على الأعراض والحقوق ، ومنع اختلاط الأنساب ، وتحقيق العفاف والصون ، وطهر المجتمع ، والحيلولة دون ظهور اللقطاء في الشوارع ، وانتشار الأمراض الجنسية الخطيرة ، كالزّهري والسيلان ، وتكريم المرأة نفسها ، وعدم إهدار مستقبلها.

روي عن حذيفة أن النبي صلّى اللّه عليه وسلم قال : « يا معشر الناس اتقوا الزنى ، فإن فيه ست خصال : ثلاث في الدنيا وثلاث في الآخرة ، أما التي في الدنيا : فيذهب البهاء ، ويورث الفقر ، وينقص العمر ، وأما التي في الآخرة : فسخط اللّه سبحانه وتعالى ، وسوء الحساب ، وعذاب النار » .

(١٢٧/١٨)

الزَّانِي لا يَنْكِحُ إِلَّا زانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً .. الآية : هذا خبر خرج مخرج الغالب فلا يقصد به التحريم الاصطلاحي ، وإنما التنزه والابتعاد والترفع ، والمعنى : أن الشأن في الزاني الفاسق الفاجر ألا يرغب إلا في نكاح أمثاله من النساء الزانيات الفاسقات ، فهو عادة لا يرغب في نكاح المرأة الصالحة ، وإنما يميل إلى الزواج بالفاسقة الخبيثة أو المشركة مثلها التي لا تهتم عادة لحرمة العرض ، ولا تأبه بشأن التعفف.

وكذلك الشأن في الزانية الخبيثة لا يرغب فيها غالبا إلا زان خبيث مثلها أو مشرك لا يتعفف عادة.

وبدئ بالزاني هنا ، وبالزانية في الآية السابقة لأن هذه الآية تتحدث عن النكاح وإبداء الرغبة فيه بالخطبة ، والعادة أن ذلك يكون من الرجل ، لا من المرأة ، أما أكثر دواعي الزنى فتكون من المرأة فبدئ بها كما بينا ، فهي المادة في الزنى ، وأما في النكاح فالرجل هو الأصل لأنه الراغب والطالب عادة.

ج ١٨ ، ص : ١٣٠

(١٢٨/١٨)

و ليس معنى الجملتين في الآية هنا واحدا ، فإن الجملة الأولى تصف الزاني بأنه لا يرغب في العفيفات المؤمنات ، وإنما يميل إلى الزانية والمشركة ، والجملة الثانية تصف الزانية بأنه لا يرغب فيها المؤمنون الأعفاء ، وإنما يميل إليها الفجار والمشركون ، فكان المعنى مختلفا إذ لا يلزم عقلا من كون الزاني لا يرغب إلا في مثله أن الزانية لا يرغب فيها غير أمثالها ، وكانت الآية موضحة وجود التلاؤم والانسجام والتفاهم والاقتران من كلا الطرفين : الرجل والمرأة. وقد سمعنا كثيرا اليوم أن الممثلين والممثّلات ونحوهم من أهل الفن لا يتزوج الواحد منهم أو الواحدة إلا بمحترف فنا مماثلا لأن عنصر الغيرة في زعمهم يجب أن يرتفع ، ليستمر الفريقان في عملهما ، وإلا تعرض الزواج للهدم والفسخ والزوال ، فكما لا يألف العفيف ولا يقبل غير العفائف ، كذلك لا تقبل العفيفة الشريفة بحال إسفاف زوجها وتبذّله ، واختراقه حدود الصون والعفة ، ولربما كانت المرأة أشد غيظا وغضبا وتحرقا من الرجل في هذا ، وقد يكون العكس ، والمعول عليه وجود الدين والخلق والإحساس المرهف وتوافر الغيرة الدينية على الحرمات والأعراض ، والبعد عن جعل العلاقة بين الرجل والمرأة مجرد علاقة مادية شهوانية ، كما هو الشائع اليوم لدى الماديين الملحدين الذين رفعوا مسألة العرض من قاموس الأخلاق والقيم ، سواء في الشرق أو الغرب.

وَحُرِّمَ ذلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أي حرّم التزوج بالبغايا أو تزويج العفائف بالرجال الفجار على المؤمنين الأتقياء ، والمراد بالتحريم التنزه والتعفف مبالغة في التنفير لأنه تشبّه بالفسّاق ، وتعرض للتهمة ،

وتسبب لسوء المقالة ، والطعن في النسب وغير ذلك من المفاسد.
وهذا رأي الجمهور كأبي بكر وعمر وجماعة من التابعين وفقهاء الأمصار جميعا ، فيجوز نكاح الزانية ، والزنى لا يوجب تحريمها على الزوج ، ولا يوجب الفرقة بينهما ، ويؤيدهم

(١٢٩/١٨)

ما أخرجه الطبراني والدارقطني من حديث عائشة
ج ١٨ ، ص : ١٣١
قالت : « سئل رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم عن رجل زنى بامرأة ، وأراد أن يتزوجها ، فقال : أوله سفاح ، وآخره نكاح ، والحرام لا يحرم الحلال » .
و
ما أخرجه أبو داود والنسائي وغيرهما عن ابن عباس أن رجلا قال للنبي صلّى اللّه عليه وسلم : إن امرأتي لا تمنع يد لامس! قال صلّى اللّه عليه وسلم : غرّبها ، قال : أخاف أن تتبعها نفسي ، قال : فاستمتع بها.
وهو دليل على جواز نكاح الزانية ، وعلى أن الزوجة إذا زنت لا ينفسخ نكاحها.
و
قوله : « لا تمنع يد لامس »
معناه الزانية ، وأنها مطاوعة من راودها ، لا ترد يده. وقوله : « غرّبها » أي أبعدها بالطلاق ، وهذا دليل آخر على جواز نكاح الفاجرة. و
قوله : « فاستمتع بها »
أن لا تمسكها إلا بقدر ما تقضي متعة النفس منها ، والاستمتاع بالشي ء : الانتفاع به إلى مدة ، ومنه سمي نكاح المتعة ، ومنه آية : إِنَّما هذِهِ الْحَياةُ الدُّنْيا مَتاعٌ [غافر ٤٠/ ٣٩].
وأما حكم الحرمة في الآية فمخصوص بالسبب الذي ورد فيه ، أو منسوخ بقوله تعالى : وَأَنْكِحُوا الْأَيامى مِنْكُمْ [النور ٢٤/ ٣٢] فإنه يتناول المسافحات.
و
قال جماعة من السلف (علي وعائشة والبراء ، وابن مسعود في رواية عنه) : إن من زنى بامرأة أو زنى بها غيره لا يحل له أن يتزوجها
، و
قال علي : إذا زنى الرجل فرّق بينه وبين امرأته

و كذلك هي إذا زنت. ودليلهم أن الحرمة في الآية على ظاهرها ، والخبر في قوله الزَّانِي لا يَنْكِحُ .. بمعنى النهي ، وأحاديث منها

ما رواه أبو داود عن عمار بن ياسر قال : قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم : « لا يدخل الجنة ديّوث »

ومنها

ما رواه الإمام أحمد عن عبد اللّه بن عمر قال :

قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم : « ثلاثة لا يدخلون الجنة ولا ينظر اللّه إليهم يوم القيامة :

(١٣٠/١٨)

العاقّ لوالديه ، والمرأة المترجلة المتشبهة بالرجال ، والدّيّوث ، وثلاث لا ينظر اللّه إليهم يوم القيامة : العاق لوالديه ، ومدمن الخمر ، والمنّان بما أعطى » .

ج ١٨ ، ص : ١٣٢

و ذهب الإمام أحمد رحمه اللّه إلى أنه لا يصح العقد من الرجل العفيف على المرأة البغي ما دامت كذلك ، حتى تستتاب ، فإن تابت ، صح العقد عليها ، وإلا فلا ، وكذلك لا يصح تزويج المرأة الحرة العفيفة بالرجل الفاجر المسافح حتى يتوب توبة صحيحة لقوله تعالى : وَحُرِّمَ ذلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وهذه الآية كقوله تعالى : مُحْصَناتٍ غَيْرَ مُسافِحاتٍ ، وَلا مُتَّخِذاتِ أَخْدانٍ [النساء ٤/ ٢٥] وقوله سبحانه : مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسافِحِينَ ، وَلا مُتَّخِذِي أَخْدانٍ [المائدة ٥/ ٥].

فقه الحياة أو الأحكام :

دلت الآية على الأحكام التالية :

١- تحريم الزنى :

الزنى من الكبائر لأن اللّه تعالى قرنه بالشرك وقتل النفس في قوله تعالى : وَالَّذِينَ لا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلهاً آخَرَ ، وَلا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ، وَلا يَزْنُونَ ، وَمَنْ يَفْعَلْ ذلِكَ يَلْقَ أَثاماً [الفرقان ٢٥/ ٦٨]. ولأن اللّه سبحانه أوجب الحد فيه وهو مائة جلدة ، وشرع فيه الرجم. ونهى المؤمنين عن الرأفة ، وأمر بإشهاد الطائفة المؤمنة للتشهير ، ولحديث حذيفة المتقدم : « يا معشر الناس ، اتقوا الزنى ، فإن فيه ست خصال .. »

والزنى : وطء الرجل امرأة في فرجها من غير نكاح ولا شبهة نكاح بمطاوعتها ، أو هو إيلاج (إدخال) فرج في فرج مشتهى طبعا محرّم شرعا. فإذا كان ذلك وجب الحد.

أما اللواط : فحكمه عند الشافعي في الأصح ومالك وأحمد وأبي يوسف ومحمد حكم الزنى ، فيكون اللائط زانيا ، فيدخل في عموم الآية ، ويحد حد الزنى عند الشافعي بدليل

(١٣١/١٨)

ما روى البيهقي عن أبي موسى الأشعري عن النبي صلّى اللّه عليه وسلم أنه قال :

ج ١٨ ، ص : ١٣٣

« إذا أتى الرجل الرجل ، فهما زانيان »

وحده عند المالكية والحنابلة : الرجم ، ويرى بعض الحنابلة أن الحد في اللواط القتل ، إما برميه من شاهق ، وإما بهدم حائط عليه ، وإما برميه بالحجارة.

وذهب أبو حنيفة إلى أنه يعزر اللوطي فقط ، ولا يحد إذ ليس في اللواط اختلاط أنساب ، ولا يترتب عليه غالبا حدوث منازعات تؤدي إلى قتل اللائط ، وليس هو زنى ، ولا يتعلق به المهر ، فلا يتعلق به الحد ، ولأنه صلّى اللّه عليه وسلم أباح قتل المسلم بإحدى ثلاث : زنى المحصن ، وقتل النفس بغير حق ، والردة. ولم يذكر فاعل اللواط لأنه لا يسمى زانيا ، ولم يثبت عنه صلّى اللّه عليه وسلم أنه قضى في اللواط بشي ء.

واتفق الفقهاء على أن السحاق والاستمناء باليد يشرع فيه التعزير والتأديب والتوبيخ.

وأما إتيان البهائم : فاتفق أئمة المذاهب الأربعة على تعزير فاعله بما يراه الحاكم رادعا له لأن الطبع السليم يأبى ذلك ، وفي سنن النسائي عن ابن عباس :

« ليس على الذي يأتي البهيمة حد » وهذا موقوف له حكم المرفوع.

وأما إتيان الميتة : ففيه عند الجمهور غير المالكية التعزير لأن هذا ينفر الطبع منه ، فلا يحتاج إلى حد زاجر ، وإنما يكفي فيه التأديب.

وأوجب المالكية فيه الحد لأنه وطء في فرج آدمية ، فأشبه وطء المرأة الحية. والخلاصة : أن كل فعل من هذه الأفعال حرام منكر ، يجب اجتنابه.

٢- وجوب الحد في الزنى :

(١٣٢/١٨)

و هذا هو الذي استقر عليه التشريع ، وكانت عقوبته في مبدأ الإسلام حبس المرأة ، وتعيير الرجل وإيذاءه بالقول : لقوله تعالى : وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفاحِشَةَ مِنْ نِسائِكُمْ ، فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ ،

فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ ، حَتَّى يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ ، أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ

ج ١٨ ، ص : ١٣٤

سَبِيلًا. وَالَّذانِ يَأْتِيانِها مِنْكُمْ فَآذُوهُما ، فَإِنْ تابا وَأَصْلَحا ، فَأَعْرِضُوا عَنْهُما إِنَّ اللَّهَ كانَ تَوَّاباً رَحِيماً [النساء ٤/ ١٥- ١٦].

ثم نسخ ذلك ، بدليل

ما أخرج مسلم وأبو داود والترمذي عن عبادة بن الصامت رضي اللّه عنه من الحديث المتقدم أن النبي صلّى اللّه عليه وسلم قال : « خذوا عني ، فقد جعل اللّه لهن سبيلا : البكر بالبكر جلد مائة ونفي سنة ، والثيّب بالثيب جلد مائة والرجم » .

وحد الزنى نوعان : حد الثيب (المتزوج) وحد البكر (غير المتزوج).

أ- أما حد الثيب : فهو باتفاق جماهير العلماء الرجم فقط ، للأحاديث المتقدمة القولية والفعلية الدالة على مشروعيته ، والتي بلغت مبلغ التواتر ، فيخصص بها عموم القرآن ، كما أنه في رأي الجمهور يخصص القرآن بخبر الواحد.

وفي رأي الظاهرية وإسحاق وأحمد في رواية عنه : الجلد والرجم ، عملا بظاهر حديث عبادة المتقدم.

ويرى الخوارج أن حد الثيب هو جلد مائة فقط ، وأما الرجم فهو غير مشروع ، للأدلة السابقة الثلاثة ، والتي أجيب عنها.

واتفق الفقهاء على أن حد الثيب من الأرقاء هو الجلد فقط كحد البكر ، وأنه لا رجم في الأرقاء.

ب- وأما حد البكر : فهو في رأي الحنفية الجلد مائة فقط ، دون تغريب ، عملا بصريح الآية ، ولا يزاد عليها شيء بخبر الواحد ، وأما التغريب فهو مفوض إلى رأي الإمام حسبما يرى من المصلحة في ذلك.

(١٣٣/١٨)

و هو في رأي الجمهور : الجلد مائة ونفي عام ، فيغرب في رأي الشافعية والحنابلة إلى بلد آخر بعيد عن بلده بمقدار مسافة القصر (٨٩ كم)

لحديث عبادة

ج ١٨ ، ص : ١٣٥

المتقدم : « البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام » .

ويسجن الرجل عند المالكية في البلد التي غرب إليها. ولا تغرب المرأة باتفاق هؤلاء خشية الزنى بها مرة أخرى.

وأما الذمي المحصن : فحده في رأي الحنفية والمالكية الجلد لا الرجم ،
لما رواه إسحاق بن راهويه عن ابن عمر عن النبي صلّى اللّه عليه وسلم أنه قال : « من أشرك باللّه فليس بمحصن »
وهذا قول يرجح على الفعل الثابت عنه صلّى اللّه عليه وسلم أنه رجم يهوديين ، وبالقياس على إحصان القذف يعتبر فيه الإسلام بالإجماع ، فيكون إحصان الرجم مثله ، لكمال النعمة في الحالين.
وحده في رأي الشافعي وأحمد وأبي يوسف : الرجم إذا ترافع إلينا لما
ثبت في الصحيحين وسنن أبي داود أن النبي صلّى اللّه عليه وسلم أتي بيهوديين زنيا ، فأمر برجمهما ،
و لأن الكافر كالمسلم يحتاج إذا زنى إلى الردع ، ولأن الكفار الذميين ملتزمون بأحكام شريعتنا. أما حديث « من أشرك باللّه فليس بمحصن »
فلا ينطبق على الذمي لأنه في مصطلحنا لا يسمى مشركا. وأما القياس على حد القذف وأنه لا حد على من قذف كافرا فهو قياس مع الفارق لأن الشرع أوجب هذا الحد تكريما للمسلم ورفعا للعار عنه ، وغير المسلم لا حاجة له لذلك ، لتساهله عادة.
٣- صاحب الولاية في إقامة الحد :
إن المطالب بتطبيق الحد هو الإمام الحاكم أو نائبه باتفاق العلماء لأن الخطاب في قوله تعالى : فَاجْلِدُوا لأولياء الأمر من الحكام لأن هذا حكم يتعلق بإصلاح الناس جميعا ، وذلك منوط بالإمام ، وإقامة مراسم الدين واجبة على المسلمين ، والإمام ينوب عنهم فيها إذ لا يمكنهم الاجتماع على إقامة الحدود ، ومنعا للفوضى ، والعودة إلى عادة الجاهلية في الأخذ بالثأر.

(١٣٤/١٨)

و أضاف الإمامان مالك والشافعي : السادة في شأن العبيد ، لكن عند مالك
ج ١٨ ، ص : ١٣٦
في الجلد دون القطع ، وعند الشافعي في قول : في كل جلد وقطع. ودليلهما
ما أخرجه الستة غير السنائي من قوله صلّى اللّه عليه وسلم في الأمة : « إن زنت فاجلدوها » .
و
ما روى مسلم وأبو داود والنسائي عن علي رضي اللّه عنه قال : قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم : « أقيموا الحدود على ما ملكت أيمانكم ، من أحصن ومن لم يحصن » .
وما روي عن ابن عمر رضي اللّه عنهما أنه أقام حدا على بعض إمائه.
وقال الحنفية : لا يملك السيد أن يقيم حدا ما ، للآية : الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا ... والخطاب بلا شك

للأئمة دون سائر الناس ، ولم يفرق في المحدودين بين الأحرار والعبيد. وأما الأحاديث فيراد بها رفع الموالي أمر عبيدهم إلى الحكام ليقيموا الحد عليهم ، وفعل ابن عمر رأي له لا يعارض الآية. والجلاد يكون من خيار الناس وفضلائهم ، حسبما يختار الإمام.

٤- أداة الجلد :

أجمع العلماء على

أن الجلد يجب بالسوط الذي لا ثمرة له ، وهو الوسط بين السوطين ، لا شديد ولا ليّن ، كما فعل النبي صلّى اللّه عليه وسلم.

وقال مالك والشافعي : الضرب في الحدود كلها سواء ، ضرب غير مبرّح (غير شديد). ضرب بين ضربين لأنه لم يرد شيء في تخفيف الضرب ولا تثقيله.

وقال الحنفية : التعزير أشد الضرب ، وضرب الزنى أشد من الضرب في الخمر ، وضرب الشارب أشد من ضرب القذف ، احتجاجا بفعل عمر الذي خفف في ضرب الشارب.

٥- صفة الجلد وطريقة الضرب ومكانه عند الجمهور :

(١٣٥/١٨)

أن يكون مؤلما لا يجرح ولا يقطع (يبضع) ولا يخرج الضارب يده من تحت إبطه ، عملا بقول عمر الذي أتى بسوط بين سوطين وقال للضارب : اضرب ولا يرى إبطك ، وأعط كل عضو حقه ، ولأن قوله تعالى : وَلا تَأْخُذْكُمْ بِهِما رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ معناه النهي عن التخفيف في الجلد.

ج ١٨ ، ص : ١٣٧

و مواضع الضرب في الحدود والتعزير : ظهر الإنسان في رأي مالك

لقوله صلّى اللّه عليه وسلم فيما أخرجه البخاري وأبو داود والترمذي عن ابن عباس : « البينة وإلا حدّ في ظهرك »

وسائر الأعضاء ما عدا الوجه والفرج والرأس في رأي الجمهور.

وكيفية ضرب الرجال والنساء مختلف فيها ، فقال مالك : الرجل والمرأة في الحدود كلها سواء ، لا يجزي عنده إلا في الظهر ، وقال الحنفية والشافعية : يجلد الرجل وهو واقف ، والمرأة وهي قاعدة ، عملا بقول علي رضي اللّه عنه.

وتجريد المجلود في الزنى مختلف فيه أيضا ، فقال مالك وأبو حنيفة وغيرهما :

يجرّد ما عدا ما بين السرة والركبة لأن الأمر بالجلد يقتضي مباشرة جسمه ، ويترك على المرأة ما يسترها دون ما يقيها الضرب. وقال الأوزاعي : الإمام مخير ، إن شاء جرّد وإن شاء ترك.

وذهب الشافعي وأحمد إلى أنه لا يجرد المحدود في الحدود كلها فيما عدا الفرو والحشو ، فإنه ينزع عنه ، فإنه لو ترك عليه ذلك ، لم يبال بالضرب ، عملا بقول ابن مسعود : « ليس في هذه الأمة مدّ ولا تجريد » .

٦- الشفاعة في الحدود :

يراد بآية وَلا تَأْخُذْكُمْ بِهِما رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ النهي عن تخفيف الحد وإسقاطه ، وهو دليل على تحريم الشفاعة في إسقاط حد الزنى لأنها تعطيل لإقامة حد اللّه تعالى ، وكذلك تحرم الشفاعة في سائر الحدود ، لما

(١٣٦/١٨)

أخرجه الخمسة أن النبي صلّى اللّه عليه وسلم قال لأسامة بن زيد حين تشفع في فاطمة بنت الأسود المخزومية التي سرقت قطيفة وحليا : « أ تشفع في حد من حدود اللّه تعالى ؟ ! ثم قام فاختطب فقال : إنما أهلك الذين من قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه ، وإذا سرق الضعيف أقاموا عليه الحد ، وايم اللّه ، لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها » .

ج ١٨ ، ص : ١٣٨

و

أخرج أبو داود عن ابن عمر رضي اللّه عنهما أنه سمع النبي صلّى اللّه عليه وسلم يقول : « من حالت شفاعته دون حد من حدود اللّه تعالى ، فقد ضادّ اللّه عز وجل » .

كذلك يحرم على الإمام الحاكم قبول الشفاعة في الحدود ، لما أخرجه مالك عن الزبير بن العوام رضي اللّه عنه : « أنه لقي رجلا قد أخذ سارقا يريد أن يذهب به إلى السلطان ، فشفع له الزبير ليرسله ، فقال : لا ، حتى أبلغ به إلى السلطان ، فقال الزبير : إنما الشفاعة قبل أن يبلغ السلطان ، فإذا بلغ السلطان ، لعن الشافع والمشفع » .

٧- الترغيب في إقامة الحدود :

دل قوله تعالى : إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ على الحث على إقامة الحد ، وامتثال أمر اللّه تعالى وتنفيذ أحكامه على النحو الذي شرعها.

٨- حضور إقامة الحد :

دل ظاهر قوله تعالى : وَلْيَشْهَدْ عَذابَهُما طائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ على وجوب الحضور على طائفة من المؤمنين ، للتنكيل والعبرة والعظة ، لكن الفقهاء اختلفوا في ذلك :

فقال الحنفية والحنابلة : ينبغي أن تقام الحدود كلها في ملأ من الناس لأن المقصود من الحد هو زجر

الناس. والطائفة في قول أحمد والنخعي : واحد.
وقال المالكية والشافعية : يستحب حضور جماعة ، وهما اثنان في القول المشهور لمالك ، وأربعة على الأقل في رأي الشافعية وفي قول مالك والليث.
٩- حكمة الحد :

إن الحد عقوبة تجمع بين الإيلام الخفيف والاستصلاح ، أما الإيلام فلقوله تعالى : وَلْيَشْهَدْ عَذابَهُما فسميت العقوبة عذابا ، ويراد من هذه العقوبة أيضا الزجر والإصلاح لأنه يمكن أن يراد من العذاب : ما يمنع المعاودة كالنكال ، فيكون الغرض منه الاستصلاح.
ج ١٨ ، ص : ١٣٩
١٠- هل الآية منسوخة ؟
إن آية الزَّانِي لا يَنْكِحُ إِلَّا زانِيَةً ...
منسوخة في رأي أكثر العلماء بقوله تعالى : وَأَنْكِحُوا الْأَيامى مِنْكُمْ [النور ٢٤/ ٣٢] لذا قال الحنفية : إن من زنى بامرأة فله أن يتزوجها ولغيره أن يتزوجها. وقال غير الحنفية أيضا : إن التزوج بالزانية صحيح ، وإذا زنت زوجة الرجل لم يفسد النكاح ، وإذا زنى الزوج لم يفسد نكاحه مع زوجته.
وروي أن رجلا زنى بامرأة في زمن أبي بكر رضي اللّه عنه ، فجلدهما مائة جلدة ، ثم زوّج أحدهما من الآخر مكانه ، ونفاهما سنة ، وهذا ما يحدث الآن في المحاكم الشرعية. وروي مثل ذلك عن عمر وابن مسعود وجابر رضي اللّه عنهم.
وقال ابن عباس : أوله سفاح وآخره نكاح. ومثل ذلك مثل رجل سرق من حائط (بستان) ثمرة ، ثم أتى صاحب البستان ، فاشترى منه ثمره ، فما سرق حرام ، وما اشترى حلال.
وقال بعض العلماء المتقدمين : الآية محكمة غير منسوخة ، وبناء عليه قالوا من زنى فسد النكاح بينه وبين زوجته ، وإذا زنت الزوجة فسد النكاح بينها وبين زوجها. وقال بعض هؤلاء : لا ينفسخ النكاح بذلك ، ولكن يؤمر الرجل بطلاقها إذا زنت ، ولو أمسكها أثم ، ولا يجوز التزوج بالزانية ، ولا من الزاني ، بل إذا ظهرت التوبة يجوز النكاح حينئذ. وأدلتهم تقدم ذكرها.
١١- عموم التحريم :

حرم اللّه تعالى الزنى في كتابه ، سواء في أي مكان في العالم ، فحيثما زنى الرجل فعليه الحد ، وهذا قول الجمهور (مالك والشافعي وأبي ثور وأحمد) قال ابن المنذر : دار الحرب ودار الإسلام سواء ، ومن زنى فعليه الحدّ ، على ظاهر قوله تعالى : الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ واحِدٍ مِنْهُما مِائَةَ جَلْدَةٍ.

وقال الحنفية في الرجل المسلم إذا كان في دار الحرب بأمان وزنى هنالك ، ثم

ج ١٨ ، ص : ١٤٠

خرج إلى دار الإسلام ، لم يحدّ لأن الزنى وقع في مكان لا سلطان للإمام المسلم عليه ، لكن يكون زناه حراما وإن لم يجب عليه الحد ، وعليه التوبة من الحرام.

الحكم الثالث حد القذف [سورة النور (٢٤) : الآيات ٤ الى ٥]

وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَناتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَداءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمانِينَ جَلْدَةً وَلا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهادَةً أَبَداً وَأُولئِكَ هُمُ الْفاسِقُونَ (٤) إِلاَّ الَّذِينَ تابُوا مِنْ بَعْدِ ذلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (٥)

الإعراب :

فَاجْلِدُوهُمْ ثَمانِينَ جَلْدَةً ثَمانِينَ منصوب على المصدر ، وجَلْدَةٍ تمييز منصوب.

إِلَّا الَّذِينَ تابُوا الَّذِينَ إما منصوب على الاستثناء ، كأنه قال : إلا التائبين ، وإما مرفوع على الابتداء ، وخبره فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ وإما مجرور على البدل من الهاء والميم في لَهُمْ.

البلاغة :

وَالَّذِينَ يَرْمُونَ استعارة ، أستعير لفظ الرمي (و هو الإلقاء بالحجارة ونحوها) لشيء معنوي وهو القذف باللسان ، بجامع الأذى في كل منهما.

غَفُورٌ رَحِيمٌ صيغة مبالغة على وزن فعول وفعيل.

المفردات اللغوية :

وَ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَناتِ يقذفون العفائف الحرائر البالغات العاقلات المسلمات ، ولا فرق بين الذكر والأنثى ، وتخصيص المحصنات مراعاة للواقعة ، أو لأن قذف النساء أغلب وأشنع ، والرمي : الإلقاء بشيء يضر أو يؤذي ، أستعير للسب بالزنى لما فيه من الأذى والضرر ، أما القذف بغير الزنى مثل يا فاسق ، يا شارب الخمر فيوجب التعزير ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَداءَ لإثبات زناهن برؤيتهم ، وهو جمع شهيد ، وهو الشاهد ، وسمي بذلك لأنه يخبر عن شهادة وعلم وأمانة.

ج ١٨ ، ص : ١٤١

و لا تعتبر شهادة زوج المقذوفة عند الشافعية ، وتعتبر عند أبي حنيفة فَاجْلِدُوهُمْ اجلدوا كل واحد منهم

وَلا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهادَةً أَبَداً أي تسقط عدالتهم ، فلا تقبل لهم أي شهادة كانت بعدئذ لأنه مفتر. ولا يتوقف ذلك على استيفاء الجلد عند الشافعية لترتب الجزاءين على القذف على السواء جوابا للشرط ، دون ترتيب بينهما ، فيحصلان دفعة واحدة ، ويتوقف عدم قبول شهادته عند أبي حنيفة على استيفاء الحد. وقوله : أَبَداً أي ما لم يتب ، وعند أبي حنيفة : إلى آخر عمره وَأُولئِكَ هُمُ الْفاسِقُونَ المحكوم بفسقهم لإتيانهم كبيرة.

إِلَّا الَّذِينَ تابُوا مِنْ بَعْدِ ذلِكَ عن القذف وَأَصْلَحُوا أعمالهم بالتدارك ، ومنه الاستسلام للحد ، أو طلب العفو (الاستحلال) من المقذوف. فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ لهم قذفهم رَحِيمٌ بهم بإلهامهم التوبة. وبالتوبة ينتهي فسقهم وتقبل شهادتهم عند الشافعية ، ولا تقبل عند الحنفية لأن الاستثناء يكون راجعا إلى الجملة الثالثة وهي : وَأُولئِكَ هُمُ الْفاسِقُونَ في رأيهم ، وإلى أصل الحكم وجميع الجمل في رأي الشافعية ، لكن تستثنى الجملة الأولى ، فلا يسقط الحد بالتوبة بالاتفاق ، حفاظا على حق العبد ، ويبقى الاستثناء في ظاهره عائدا إلى رد الشهادة والتفسيق.

المناسبة :

(١٤٠/١٨)

بعد التنفير من نكاح الزانيات وإنكاح الزناة ، نهى اللّه تعالى عن القذف وهو الرمي بالزنى ، وذكر حده في الدنيا وهو الجلد ثمانين ، وعقوبته في الآخرة وهو العذاب المؤلم ما لم يتب القاذف.

ودلت القرائن على أن المراد الرمي بالزنى بإجماع العلماء لتقدم الكلام عن الزنى ، ووصف النساء بالمحصنات وهن العفائف عن الزنى ، ولاشتراط إثبات التهمة بأربعة شهود ، ولا يطلب هذا العدد إلا في الزنى ، ولانعقاد الإجماع على أنه لا يجب الجلد بالرمي بغير الزنى ، كالرمي بالسرقة وشرب الخمر والكفر ، فمجموع هذه القرائن الأربع يجعل المراد هو الرمي بالزنى.

التفسير والبيان :

هذه الآية تبين حكم قذف المحصنة وهي الحرة البالغة العاقلة العفيفة ، يجلد قاذفها ثمانين جلدة ، وكذلك يجلد قاذف الرجل العفيف اتفاقا ، وقذف الرجل

داخل في حكم الآية بالمعنى ، كدخول تحريم شحم الخنزير في تحريم لحمه. وذكر النساء ، لأن رميهن بالفاحشة أشنع ، والزنى منهن أقبح ، أما السرقة فالرجل عليها أجرأ وأقدر ، فبدأ به في آية حد السرقة.

وفي التعبير بالإحصان إشارة إلى أن قذف العفيف رجلا أو امرأة موجب لحد القذف ، أما المعروف

بفجوره فلا حد على قاذفه ، إذ لا كرامة للفاسق.

والمعنى : إن الذين يسبّون النساء العفيفات الحرائر المسلمات برميهن بالزنى ، ولم يتمكنوا من إثبات التهمة بأربعة شهود رأوهن متلبّسات بالزنى ، أي لم يقيموا البينة على صحة القذف الذي قالوه ، لهم ثلاثة أحكام :

الأول– أن يجلد القاذف ثمانين جلدة. والجلد : الضرب.

الثاني– أن ترد شهادته أبدا ، فلا تقبل في أي أمر مدة العمر.

(١٤١/١٨)

الثالث– أن يصير فاسقا ليس بعدل ، لا عند اللّه ولا عند الناس ، سواء كان كاذبا في قذفه أو صادقا.

والفسق : الخروج عن طاعة اللّه تعالى ، وهذا دليل على أن القذف كبيرة من الكبائر ، لما يترتب عليه من التشنيع وهتك حرمة المؤمنات. لكن شرط القاذف الذي نصت عليه الآية : عجزه عن الإتيان بأربعة شهود ، وتقضي قواعد الشرع أن يكون من أهل التكليف : وهو البالغ العاقل المختار ، العالم بالتحريم حقيقة ، أو حكما كمن أسلم حديثا ومضت عليه مدة يتمكن فيها من معرفة أحكام الشرع.

وشرط المقذوف المرمي بنص الآية : أن يكون محصنا : وهو المكلف (البالغ العاقل) الحر ، المسلم ، العفيف عن الزنى. فشرائط إحصان القذف خمسة : هي البلوغ والعقل باعتبارهما من لوازم العفة عن الزنى ، والحرية لأنها من معاني الإحصان ، والإسلام ،

لقوله عليه الصلاة والسلام في الحديث المتقدم : « من

أشرك باللّه فليس بمحصن »

والعفة عن الزنى ، فلا يعتبر كل من المجنون والصبي والعبد والكافر والزاني محصنا ، فلا يحد قاذفهم ، لكن يعزر للإيذاء. ويلاحظ أن ظاهر الآية يتناول جميع العفائف ، سواء كانت مسلمة أو كافرة ، وسواء كانت حرة أو رقيقة ، إلا أن الفقهاء قالوا شرائط الإحصان في القذف خمسة : الإسلام ، والعقل ، والبلوغ ، والحرية ، والعفة عن الزنى. وإنما اعتبرنا الإسلام للحديث المتقدم ، واعتبرنا العقل والبلوغ لقوله صلّى اللّه عليه وسلم فيما رواه أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه والحاكم عن عائشة : « رفع القلم عن ثلاثة »

ومنهم الصبي والمجنون ، واعتبرنا الحرية لأن العبد ناقص الدرجة ، فلا يعظم عليه التعيير بالزنى ، واعتبرنا العفة عن الزنى لأن الحد مشروع لتكذيب القاذف ، فإذا كان المقذوف زانيا ، فالقاذف صادق في القذف ، فلا يحد ، وكذلك إذا كان المقذوف وطئ امرأة بشبهة أو نكاح فاسد لأن فيه شبهة الزنى.

و إذا كان العبد أو الكافر عفيفا عن الزنى ، فيصبح محصنا من وجه ، وغير محصن من وجه آخر ، فيكون ذلك شبهة في إحصانه ، فيجب درء الحد عن قاذفه.

وكان ينبغي جعل التزوج من صفات الإحصان ، إلا أن العلماء أجمعوا على عدم اعتباره هنا ، وهو كون المرمي زوجة أو زوجا ، بدليل الآيات التالية في اللعان ، فتكون آية اللعان مخصصة لعموم الموصول : وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَناتِ.

وظاهر الآية : ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَداءَ يدل على أنه يشترط لتحقق القذف الموجب للعقوبة عجز القاذف عن الإتيان بأربعة يشهدون أنهم قد رأوا المقذوف يزني ، وتاء بِأَرْبَعَةِ تفيد في ظاهرها اعتبار كونهم من الرجال ، ويؤكد ذلك أنه لا تعتبر شهادة النساء في الحدود اتفاقا.

ولم تشترط الآية أكثر من كون الرجال الأربعة أهلا للشهادة ، لكن العلماء

ج ١٨ ، ص : ١٤٤

اختلفوا في اشتراط كون الشاهد عدلا ، فقال الشافعية : تشترط عدالة الشاهد ، وقال الحنفية : لا تشترط عدالة الشاهد. فإذا شهد أربعة فساق فهم قذفة عند الشافعية يحدون كالقاذف ، ولا يحدون عند الحنفية ، ويدرأ الحد عن القاذف لأنه تثبت بشهادتهم شبهة الزنى ، فيسقط الحد عنهم وعن القاذف ، وكذا عن المقذوف.

وظاهر عموم الآية أنه يكفي أن يكون زوج المقذوفة أحد الشهود الأربعة ، وقد أخذ الحنفية بهذا الظاهر ، وقال مالك والشافعي : لا يعتبر الزوج أحد الشهود ، ويلاعن الزوج ويحد الشهود الثلاثة الآخرون لأن الشهادة بالزنى قذف ، ولم يكتمل نصاب الشهادة المطلوب.

و ظاهر إطلاق الآية أنه يصح مجيء الشهود متفرقين أو مجتمعين ، وبه أخذ المالكية والشافعية ، وذلك كالشهادة في سائر الأحكام. وقال أبو حنفية : لا تقبل شهادتهم إلا إذا كانوا مجتمعين غير متفرقين ، فإن تفرقوا لم تقبل شهادتهم لأن الشاهد الواحد لما شهد صار قاذفا ، ولم يأت بأربعة شهداء ، فوجب عليه الحد ، ولم يعد صالحا للشهادة. ونقل ذلك أيضا عن مالك.

وظاهر الآية أيضا أن القاذف يجلد إذا أتى بشاهدين أو ثلاثة فقط ، وكذلك يجلد هؤلاء الشهود إذا لم يكملوا النصاب ، بدليل فعل عمر الذي أمر بجلد ثلاثة شهود وهم شبل بن معبد وأبو بكرة (نفيع بن الحارث) وأخوه نافع شهدوا بالزنى على المغيرة بن شعبة ، وأما رابعهم زياد فلم يجزم بحدوث حقيقة

الزنى.

والخطاب في قوله تعالى : فَاجْلِدُوهُمْ ثَمانِينَ جَلْدَةً هم أولياء الأمر الحكام ، وظاهر هذا العموم يشمل الحر والرقيق ، فحدهما ثمانون جلدة ، وبه أخذ ابن مسعود والأوزاعي والشيعة ، وأجمع بقية الفقهاء على أن حد الرقيق في القذف النصف وهو أربعون جلدة. ودل هذا الظاهر أيضا أن الحاكم يقيم الحد ولو من غير طلب المقذوف ، وبه أخذ ابن أبي ليلى ، وقال الجمهور : لا يحد إلا بمطالبة

ج ١٨ ، ص : ١٤٥

المقذوف ، وقال مالك : إذا سمعه الإمام يقذف ، حدّه ولو لم يطلب المقذوف ، إذا كان مع الإمام شهود عدول. والخلاصة : أن الإمام لا يقيم حد القذف إلا بمطالبة المقذوف في المذاهب الأربعة.

وفي إقامة حد القذف : مراعاة لحق اللّه تعالى في حماية الأعراض ، ولحق العبد الذي انتهكت حرمته ، لكن اختلف الفقهاء في المغلّب في هذا الحد :

فقال الشافعية : يغلّب حق العبد باعتبار حاجته ، وغنى اللّه عز وجل.

وذهب الحنفية إلى تغليب حق اللّه تعالى لأن استيفاءه يحقق مصلحة العبد أيضا. وتظهر ثمرة الخلاف في أمثلة منها :

أ- إذا مات المقذوف قبل استيفاء الحد ، فيسقط عند الحنفية تغليبا لحق اللّه تعالى ، وقال الشافعية : لا يسقط الحد بموت المقذوف ، بل يتولى ورثته المطالبة به تغليبا لحق العبد.

ب- وإذا قذف شخص جماعة بكلمة واحدة أو بكلمات متعددة ، فالحنفية يقولون بتداخل الحد ، ويكفي للجميع حد واحد ، تغليبا لحق اللّه تعالى كمن زنى مرارا أو سرق أو شرب الخمر ، ولا يتداخل الحد عند الشافعية ، وعليه لكل واحد حد تغليبا لحق العباد.

ج- وإذا عفا المقذوف عن الحد ، يسقط عند الشافعية تغليبا لحق العبد ، ولا يسقط عند الحنفية بعد طلب إقامته.

وبما أن مجموع العقوبات الثلاث مرتب على القذف بالعطف بالواو ، فترد شهادة القاذف ولو قبل جلده في رأي الشافعي ، ولا ترد شهادته إلا بعد جلده في رأي أبي حنيفة ومالك لأن الواو وإن لم تقتض الترتيب ، لكن المراد الترتيب

لقوله صلّى اللّه عليه وسلم فيما رواه الديلمي وابن أبي شيبة عن ابن عمرو مرفوعا : « المسلمون عدول ، بعضهم على بعض ، إلا محدودا في فرية »

أي قذف ، ورواه الدارقطني عن عمر في كتابه إلى أبي موسى.

ج ١٨ ، ص : ١٤٦

ورد شهادة القاذف عام يشمل ما إذا كانت الشهادة واقعة منه قبل القذف أم بعد القذف ، ويشمل شهادة من قذف وهو كافر ثم أسلم ، إلا أن الحنفية استثنوا الكافر إذا حد في القذف ثم أسلم ، فإن شهادته بعد إسلامه تكون مقبولة ، لاستفادته بالإسلام عدالة جديدة.

ورد شهادة القاذف هي من تمام الحد في رأي الحنفية ، عملا بظاهر الآية التي رتب اللّه فيها على القذف عقوبتين ، فكان الظاهر أن مجموعهما حد القذف. وقال مالك والشافعي : الحد هو جلد ثمانين فقط ، وأما رد الشهادة فهو عقوبة زائدة على الحد لأن الحد عقوبة بدنية ، ورد الشهادة عقوبة معنوية ، ولأن

قول النبي صلّى اللّه عليه وسلم لهلال بن أمية فيما أخرجه البخاري وأبو داود والترمذي عن ابن عباس : « البينة أو حد في ظهرك »

يدل على أن الجلد هو تمام الحد.

ويلزم على قول الحنفية أن الحاكم لا يرد شهادة القاذف إلا بطلب المقذوف ، أما الآخرون فلا يرون توقف رد الشهادة على طلب المقذوف.

ثم استثنى اللّه تعالى حال التوبة فقال :

إِلَّا الَّذِينَ تابُوا مِنْ بَعْدِ ذلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ أي إلا الذين رجعوا عن قولهم وندموا على فعلهم ، وأصلحوا حالهم وأعمالهم ، فلم يعودوا إلى قذف المحصنات ، قال ابن عباس : أي أظهروا التوبة ، فإن اللّه غفور ستار لذنوبهم ، رحيم بهم ، فيقبل توبتهم ، ويرفع عنهم صفة الفسق التي وسموا بها.

قال الشافعي : توبة القاذف : إكذابه نفسه ، والمعنى كما فسره الاصطخري من أصحاب الشافعي : أن يقول : كذبت فيما قلت ، فلا أعود لمثله ، وفسره أبو إسحاق المروزي من أصحاب الشافعي : لا يقول : كذبت لأنه ربما يكون صادقا ، فيكون قوله : (كذبت) كذبا ، والكذب معصية ، والإتيان بالمعصية لا يكون توبة عن معصية أخرى ، بل يقول : القذف باطل ، وندمت على

ج ١٨ ، ص : ١٤٧

ما قلت ، ورجعت عنه ، ولا أعود إليه. ورجح أبو الحسن اللخمي أن التوبة إنما تكون بالتكذيب في القذف.

وقال بعض العلماء : توبة القاذف كتوبة غيره ، تكون بينه وبين ربه ، ومضمونها الندم على ما قال ،

والعزم على ألا يعود.

وقد اختلف العلماء في هذا الاستثناء ، هل يعود إلى الجملة الأخيرة فقط ، فترفع التوبة الفسق فقط ، ويبقى مردود الشهادة دائما ، وإن تاب وأصلح ، أو يعود إلى الجملتين الثانية والثالثة أو إلى الكل ؟

(١٤٦/١٨)

يلاحظ كما ذكرنا أن الآية ذكرت ثلاثة أحكام بثلاث جمل متعاطفة بالواو ، معقبة بالاستثناء ، فاتفق العلماء على أن الاستثناء لا يرجع هنا إلى الجملة الأولى ، فلا يسقط الحد بتوبة القاذف ، للمحافظة على حق العبد وهو المقذوف.

وانحصر الخلاف في عود الاستثناء إلى الجملتين الثانية والثالثة ، أي رد الشهادة والفسق ، فقال الحنفية : إنما يعود الاستثناء إلى الجملة الأخيرة فقط ، فيرتفع الفسق بالتوبة ، ويبقى مردود الشهادة أبدا لأن قوله تعالى : وَأُولئِكَ هُمُ الْفاسِقُونَ جملة مستأنفة بصيغة الإخبار ، منقطعة عما قبلها ، لدفع توهم أن القذف لا يكون سببا لثبوت صفة الفسق بهتك عرض المؤمن بلا فائدة ، وإذا كانت الجملة الأخيرة مستأنفة ، توجه الاستثناء إليها وحدها.

وقال الجمهور (المالكية والشافعية والحنابلة) : يعود الاستثناء إلى كلتا الجملتين الثانية والثالثة لأن جملة وَلا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهادَةً أَبَداً مستأنفة منقطعة عما قبلها لأنها ليست من تتمة الحد ، وجملة وَأُولئِكَ هُمُ الْفاسِقُونَ تبين علة رد الشهادة ، فإذا ارتفع الفسق الذي هو علة بالتوبة ، ارتفع المعلول الذي هو رد الشهادة ، فهذه الجملة تعليل ، لا جملة مستقلة بنفسها ، أي لا تقبلوا شهادتهم لفسقهم ، فإذا زال الفسق فلم لا تقبل شهادتهم ؟ .

ج ١٨ ، ص : ١٤٨

و لا يثور هذا الخلاف بين الفريقين إذا قامت قرينة أو دليل على أن الاستثناء يرجع إلى الجملة الأخيرة أو إلى الجمل كلها ، كما في المثالين الآتين :

الأول- قوله تعالى في دية القتل الخطأ : فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ ، وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلى أَهْلِهِ ، إِلَّا أَنْ يَصَّدَّقُوا [النساء ٤/ ٩٢] فيه قرينة تدل على أن الاستثناء عائد إلى الدية لا إلى تحرير الرقبة لأن التحرير حق اللّه تعالى ، وتصدق الولي لا يسقط حق اللّه تعالى.

(١٤٧/١٨)

الثاني– قوله تعالى في المحاربين : إِلَّا الَّذِينَ تابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ [المائدة ٥/ ٣٤] فيه دليل على رجوع الاستثناء إلى الجمل كلها ، فإن التقييد في قوله تعالى : مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ يمنع عود الاستثناء إلى الجملة الأخيرة ، وهي قوله سبحانه : وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذابٌ عَظِيمٌ لأن التوبة تسقط العذاب الأخروي ، سواء أكانت قبل القدرة عليهم أم بعدها ، فلم يكن لهذا التقييد فائدة إلا سقوط الحد ، فهذا الاستثناء راجع إلى الجميع بالاتفاق.

فقه الحياة أو الأحكام :

١– أرشدت الآية إلى وجوب حد القاذف ثمانين جلدة إذا عجز عن إثبات تهمته بأربعة شهود ، وإلى الحكم برد شهادته ، وصيرورته فاسقا ، إلا إذا تاب فتقبل شهادته وترتفع صفة الفسق عنه في رأي الجمهور ، وتزول عنه صفة الفسق فقط بالتوبة في مذهب الحنفية ، ويظل مردود الشهادة أبدا وإن تاب.

٢– وللقذف شروط تسعة عند العلماء : شرطان في القاذف : وهما العقل والبلوغ لأنهما أصلا التكليف.

وشرطان في المقذوف به : وهو أن يقذف بوطء يلزمه فيه الحد : وهو عند الجمهور غير الحنفية : الزنى واللواط ، أو بنفيه من أبيه دون سائر المعاصي.

ج ١٨ ، ص : ١٤٩

و خمسة شروط في المقذوف : وهي العقل والبلوغ والإسلام والحرية والعفة عن الفاحشة التي رمي بها.

٣– واتفق العلماء على أن القذف بصريح الزنى يوجب الحد ، أما القذف بالتعريض والكناية ، مثل ما أنا بزان ولا أمي بزانية ، فقال مالك : هو قذف.

وقال الشافعي : هو قذف إن نوى وفسره به فقال : أردت به القذف. وقال أبو حنيفة : ليس ذلك قذفا ، لما فيه من شبهة ، والحدود تدرأ بالشبهات.

٤– وذهب الجمهور إلى أنه لا حد على من قذف رجلا من أهل الكتاب أو امرأة منهم ، ولكنه يعزر ، وقال الزهري وسعيد بن المسيب وابن أبي ليلى : عليه الحد إذا كان لها ولد من مسلم.

(١٤٨/١٨)

٥– وإذا رمى صبية يمكن وطؤها قبل البلوغ بالزنى كان قذفا عند مالك وقال الآخرون من الأئمة : ليس بقذف لأنه ليس بزنى إذ لا حد عليها ، ويعزّر.

٦– وأما شرط أداء الشهادة وهو كون ذلك في مجلس واحد ففيه رأيان للعلماء كما تقدم : رأي يشترط اجتماع الشهود في مجلس واحد ، ورأي لا يشترط ذلك ، ويصح أداؤهم الشهادة متفرقين.

٧- إن رجع أحد الشهود ، وقد رجم المشهود عليه في الزنى ، فقال الجمهور : يغرم ربع الدية ، ولا شيء على الآخرين. وقال الشافعي : إن قال : تعمدت ليقتل ، فالأولياء بالخيار : إن شاؤوا قتلوا ، وإن شاؤوا عفوا ، وأخذوا ربع الدية ، وعليه الحدّ.

٨- صفة حد القذف فيها رأيان أيضا : قال أبو حنيفة : هو من حقوق اللّه تعالى والمغلب فيه حق اللّه ، وقال الجمهور : هو من حقوق الآدميين. وفائدة الخلاف : أنه على الرأي الأول تنفع القاذف التوبة فيما بينه وبين اللّه تعالى ،

ج ١٨ ، ص : ١٥٠

و لا يورث الحد ولا يسقط بالعفو ، وعلى الرأي الثاني : لا تنفع القاذف التوبة حتى يسامحه المقذوف ، ويورث الحد ، ويسقط بالعفو. وقد ذكر سابقا آثار أخرى للخلاف.

قال ابن العربي : والصحيح أنه حق الآدميين ، والدليل أنه يتوقف على مطالبة المقذوف ، وأنه يصح له الرجوع عنه.

٩- الشهادة تكون على معاينة الزنى ، يرون ذلك كالمرود في المكحلة ، وفي موضع واحد في رأي مالك ، فإن لم يتحقق ذلك جلد الشهود ، كما بينا.

١٠- إذا تاب القاذف قبلت شهادته في رأي الجمهور لأن ردها كان لعلة الفسق ، فإذا زال بالتوبة ، قبلت شهادته مطلقا قبل الحد وبعده. ولا تقبل شهادته مدة العمر وإن تاب في رأي الحنفية. ويترجح الرأي الأول بأن التوبة تمحو الكفر ، فما دونه أولى ، و

بقوله صلّى اللّه عليه وسلم فيما رواه ابن ماجه عن ابن مسعود : « التائب من الذنب كمن لا ذنب له » وإذا قبل اللّه التوبة من العبد ، كان قبول العباد أولى.

(١٤٩/١٨)

١١- تسقط شهادة القاذف في رأي الشافعي وابن الماجشون بنفس قذفه ، ولا تسقط في رأي مالك وأبي حنيفة حتى يجلد ، فإن منع من جلده مانع عفو أو غيره لم تردّ شهادته.

١٢- تجوز شهادة المحدود بحد القذف بعد التوبة في كل شيء مطلقا في رأي الأكثرين. وقال ابن الماجشون : من حد في قذف أو زنى ، فلا تجوز شهادته في شيء من وجوه الزنى ، ولا في قذف ولا لعان ، وإن كان عدلا.

١٣- إذا لم يجلد القاذف بأن مات المقذوف قبل أن يطالب القاذف بالحد ، أو لم يرفع إلى السلطان ، أو عفا المقذوف ، فالشهادة مقبولة لأن النهي عن قبول الشهادة معطوف على الجلد.

ج ١٨ ، ص : ١٥١

و قد بينا أن الشافعي ومثله الليث والأوزاعي قالوا : ترد شهادة القاذف بالقذف نفسه ، وإن لم يحد لأنه بالقذف يفسق لأنه من الكبائر ، فلا تقبل شهادته حتى تصح براءته بإقرار المقذوف له بالزنى أو بقيام البينة عليه.

ويرى أبو حنيفة ومالك أنه لا ترد شهادة القاذف إلا بعد جلده وصيرورته محدودا في القذف ، للحديث المتقدم الذي رواه الديلمي وابن أبي شيبة عن ابن عمرو : « المسلمون عدول ، بعضهم على بعض ، إلا محدودا في قذف » .

١٤- لا تكفي التوبة الشخصية أو القلبية لإعادة اعتبار القاذف وقبول شهادته لأن الأمر متعلق بحق الغير وهو المقذوف ، بل لا بد من إعلانها ، لذا قال تعالى : وَأَصْلَحُوا أي بإظهار التوبة. وقيل : وأصلحوا العمل ، لكن هذا لا يناسب هنا.

الحكم الرابع حكم اللعان أو قذف الرجل زوجته [سورة النور (٢(٤) : الآيات ٦ الى ١٠]

وَ الَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْواجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَداءُ إِلاَّ أَنْفُسُهُمْ فَشَهادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهاداتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ (٦) وَالْخامِسَةُ أَنَّ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كانَ مِنَ الْكاذِبِينَ (٧) وَيَدْرَؤُا عَنْهَا الْعَذابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهاداتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكاذِبِينَ (٨) وَالْخامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْها إِنْ كانَ مِنَ الصَّادِقِينَ (٩) وَلَوْ لا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ حَكِيمٌ (١٠)

ج ١٨ ، ص : ١٥٢

الإعراب :

إِلَّا أَنْفُسُهُمْ بدل مرفوع من شُهَداءُ وهم : اسم كان ، ولَهُمْ خبرها.

فَشَهادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهاداتٍ شهادة : إما مبتدأ وخبره إما أربع أو محذوف تقديره : فعليهم شهادة أحدهم ، وإما خبر مبتدأ محذوف تقديره : فالحكم شهادة أحدهم أربع شهادات.

وأَرْبَعُ خبر المبتدأ : فَشَهادَةُ ويكون بِاللَّهِ متعلقا ب شَهاداتٍ. وعلى قراءة النصب يكون منصوبا على المصدر ، والعامل فيه شهادة لأنها في تقدير (أن) والفعل ، أي أن يشهد أربع شهادات باللّه.

وَالْخامِسَةُ إما مبتدأ وما بعده خبر ، وإما معطوف بالرفع على أَرْبَعُ. وعلى قراءة النصب إما صفة مصدر مقدر أي أن تشهد الشهادة الخامسة ، أو معطوف على أَرْبَعُ شَهاداتٍ.

وأَنَّ لَعْنَتَ : منصوب بتقدير حذف حرف جر ، أي وتشهد الخامسة بأن لعنة اللّه عليه.

أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهاداتٍ أن وصلتها في موضع رفع ، أي ويدرأ عنها العذاب شهادتها.

وإِنَّهُ لَمِنَ الْكاذِبِينَ في موضع نصب ب تَشْهَدَ.
وَالْخامِسَةُ معطوف على أَرْبَعُ وبالرفع : مبتدأ وما بعده خبر.

(١٥١/١٨)

وَ لَوْ لا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ : لم يذكر جواب لَوْ لا إيجازا واختصارا لدلالة الكلام عليه ، أي لعاجلكم بالعقوبة ، أو لفضحكم بما ترتكبون من الفاحشة.
البلاغة :
تَوَّابٌ حَكِيمٌ صيغة مبالغة على وزن : فعّال ، وفعيل.
الصَّادِقِينَ والْكاذِبِينَ بينهما طباق.
وَلَوْ لا فَضْلُ اللَّهِ .. حذف الجواب للتهويل والزجر ، ليكون أبلغ في البيان.
المفردات اللغوية :
يَرْمُونَ أَزْواجَهُمْ يقذفونهن بتهمة الزنى وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَداءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ وقع ذلك لجماعة من الصحابة ، وهو هلال بن أمية رأى رجلا على فراشه مِنَ الصَّادِقِينَ فيما رمى به زوجته من الزنى لَعْنَتَ اللَّهِ اللعنة : الطرد من رحمة اللّه ، وهذا لعان الرجل ، وحكمه : سقوط حد القذف عنه ، وحصول الفرقة بينه وبين زوجته بنفس اللعان فرقة فسخ عند الشافعية
لقوله صلّى اللّه عليه وسلم فيما رواه الدارقطني عن ابن عمر : « المتلاعنان لا يجتمعان أبدا »
وبتفريق الحاكم فرقة طلاق عند أبي حنيفة ،
ج ١٨ ، ص : ١٥٣
و من أحكامه أيضا : نفي الولد إن تعرّض له فيه ، وثبوت حد الزنى على المرأة لقوله تعالى :
وَيَدْرَؤُا عَنْهَا الْعَذابَ أي ويدفع عنها الحد : حد الزنى الذي ثبت بشهادته.
لَمِنَ الْكاذِبِينَ فيما رماها به من الزنى غَضَبَ اللَّهِ سخطه وتعذيبه فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ بالستر في ذلك تَوَّابٌ يقبل التوبة في ذلك وغيره حَكِيمٌ فيما حكم به في ذلك وغيره. وجواب لَوْ لا تقديره : لبين الحق في ذلك وعاجل بالعقوبة من يستحقها.
سبب النزول :

(١٥٢/١٨)

أخرج البخاري وأبو داود والترمذي عن ابن عباس أن هلال بن أمية قذف امرأته عند النبي صلّى اللّه عليه وسلم بشريك بن سحماء « ١ » ، فقال له النبي صلّى اللّه عليه وسلم : « البيّنة أو حد في ظهرك » فقال : يا رسول اللّه ، إذا رأى أحدنا مع امرأته رجلا ينطلق ، يلتمس البينة! فجعل النبي صلّى اللّه عليه وسلم يقول : « البينة أو حدّ في ظهرك » .

فقال هلال : والذي بعثك بالحق إني لصادق ، ولينزل اللّه ما يبرئ ظهري من الحد ، فنزل جبريل ، فأنزل اللّه عليه : وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْواجَهُمْ فقرأ حتى بلغ إِنْ كانَ مِنَ الصَّادِقِينَ.

و

أخرجه أحمد بلفظ : لما نزلت : وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَناتِ ، ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَداءَ ، فَاجْلِدُوهُمْ ثَمانِينَ جَلْدَةً ، وَلا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهادَةً أَبَداً قال سعد بن عبادة وهو سيد الأنصار : أهكذا نزلت يا رسول اللّه ؟

فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم : يا معشر الأنصار ، ألا تسمعون ما يقول سيدكم ؟

قالوا : يا رسول اللّه ، لا تلمه ، فإنه رجل غيور ، واللّه ما تزوج امرأة قط ، فاجترأ رجل منا أن يتزوجها من شدة غيرته.

فقال سعد : واللّه يا رسول اللّه ، إني لأعلم أنها حق ، وأنها من اللّه ، ولكني تعجبت أني لو وجدت لكاعا « ٢ » مع رجل لم يكن لي أن أنحيّه ولا أحركه ، حتى

---

(١) نسبة إلى أمه السحماء.

(٢) امرأة لكاع : لئيمة وقيل : ذليلة النفس.

آتي بأربعة شهداء ، فو اللّه لا آتي بهم ، حتى يقضي حاجته.

قال : فما لبثوا إلا يسيرا حتى جاء هلال بن أمية ، وهو أحد الثلاثة الذين تيب عليهم ، فجاء من أرضه ، فوجد عند اهله رجلا ، فرأى بعينه ، وسمع بأذنه ، فلم يهجه حتى أصبح ، فغدا إلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم ، وقال له : إني جئت أهلي عشاء ، فوجدت عندها رجلا ، فرأيت بعيني ، وسمعت بأذني ، فكره رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم ما جاء به واشتد عليه.

واجتمعت الأنصار ، فقالوا : قد ابتلينا بما قال سعد بن عبادة إلا أن يضرب رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم هلال بن أمية ، ويبطل شهادته في الناس.

فقال هلال : واللّه إني لأرجو أن يجعل اللّه لي منها مخرجا ، فو اللّه إن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم يريد أن يضربه ، فأنزل اللّه عليه الوحي ، فأمسكوا عنه ، حتى فرغ من الوحي ، فنزلت : وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْواجَهُمْ الآية. وأخرج أبو يعلى مثل هذه الرواية من حديث أنس.

و

في رواية : لما نزلت الآية المتقدمة في الذين يرمون المحصنات ، وتناول ظاهرها الأزواج وغيرهم قال سعد : يا رسول اللّه ، إن وجدت مع امرأتي رجلا أمهله حتى آتي بأربعة! واللّه لأضربنّه بالسيف غير مصفح عنه ، فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم : « أ تعجبون من غيرة سعد لأنا أغير منه ، واللّه أغير مني » ؟ !

و

أخرج الشيخان وغيرهما عن سهل بن سعد قال : جاء عويمر إلى عاصم بن عدي ، فقال : اسأل لي رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم : أرأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا ، فقتله ، أيقتل به ، أم كيف يصنع به ؟

فسأله عاصم رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم ، فعاب رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم السائل ، فلقيه عويمر « ١ » ، فقال : ما صنعت ؟ قال : ما صنعت ؟ إنك لم تأتني بخير ، سألت

---

(١) هو عويمر بن زيد بن الجدّ بن العجلاني.

ج ١٨ ، ص : ١٥٥

رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم ، فعاب السائل ، فقال عويمر : فو اللّه لآتين رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم فلأسألنه ، فسأله ، فقال : إنه أنزل فيك وفي صاحبك .. الحديث.

أي فيمن وقع له مثل ما وقع لك.

قال الحافظ ابن حجر : اختلف الأئمة في هذه المواضيع ، فمنهم من رجّح أنها نزلت في شأن عويمر ، ومنهم من رجح أنها نزلت في شأن هلال ، ومنهم من جمع بينهما بأن أول من وقع له ذلك هلال ، وصادف مجيء عويمر أيضا ، فنزلت في شأنهما. وإلى هذا جنح النووي ، وتبعه الخطيب ، فقال : لعلهما اتفق لهما ذلك في وقت واحد.

قال ابن حجر : لا مانع من تعدد الأسباب.

وقال القرطبي : والمشهور أن نازلة هلال كانت قبل ، وأنها سبب الآية.

وقيل : نازلة عويمر بن أشقر كانت قبل وهو حديث صحيح مشهور خرجه الأئمة. قال السهيلي : وهو الصحيح. وقال الكلبي : والأظهر أن الذي وجد مع امرأته شريكا عويمر العجلاني لكثرة ما روي ان النبي صلّى اللّه عليه وسلم لاعن بين العجلاني وامرأته.

والمهم أن جميع الروايات متفقة على ثلاثة أمور :

أولها : أن آيات اللعان نزلت بعد آية قذف المحصنات بتراخ عنها وأنها منفصلة عنها.

وثانيها : أنهم كانوا قبل نزول آيات اللعان يفهمون من قوله تعالى :

وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَناتِ أنها تشمل الأجنبية والزوجة على السواء.

وثالثها : أن هذه الآية نزلت تخفيفا على الزوج.

ج ١٨ ، ص : ١٥٦

المناسبة :

بعد بيان حكم قذف النساء الأجنبيات غير الزوجات بالزنى ، بيّن اللّه تعالى حكم قذف الزوجات الذي هو في حكم الاستثناء من الآية المتقدمة ، تخفيفا عن الزوج لأن العار يلحقه ، ومن الصعب أن يجد بيّنة ، وفي تكليفه إحضار الشهود إحراج له ، ويعذر بالغيرة على أهله ، وأيضا فإن الغالب أن الرجل لا يرمي زوجته بالزنى إلا صادقا ، بل ذلك أبغض إليه ، وأكره شيء لديه.

التفسير والبيان :

(١٥٥/١٨)

فرّج اللّه تعالى بهذه الآية عن الأزواج وأوجد لهم المخرج إذا قذف أحدهم زوجته ، وتعسّر عليه إقامة البينة ، وهو أن يحضرها إلى الحاكم ، فيدعي عليها بما رماها به ، فيلاعنها كما أمر اللّه عز وجل ، بأن يحلفه الحاكم أربع شهادات باللّه ، في مقابلة أربعة شهداء ، إنه لمن الصادقين فيما رماها به من الزنى ، فقال تعالى :

وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْواجَهُمْ ..- إلى قوله- : إِنْ كانَ مِنَ الْكاذِبِينَ أي إن الأزواج الذين يقذفون زوجاتهم بالزنى ، ولم يتمكنوا من إحضار أربعة شهود يشهدون بصحة قذفهم ، وإنما كانوا هم الشهود فقط ، فالواجب عليهم أن يشهد الواحد منهم أربع شهادات باللّه إنه لصادق فيما رمى به زوجته من الزنى ، والشهادة الخامسة أن لعنة اللّه عليه إن كان من الكاذبين فيما اتهمها به. واللعن :

الطرد من رحمة اللّه.

فإذا قال ذلك بانت منه بهذا اللعان نفسه عند جمهور العلماء غير الحنفية ، وحرمت عليه أبدا ، ويعطيها مهرها ، ويسقط عنه حد القذف ، وينفي الولد عنه إن وجد ، ويتوجه عليها حد الزنى.

وَيَدْرَؤُا عَنْهَا الْعَذابَ ..- إلى قوله- : إِنْ كانَ مِنَ الصَّادِقِينَ أي ويدفع عنها حد الزنى أن تحلف باللّه أربعة أيمان : إن زوجها كاذب فيما رماها به

ج ١٨ ، ص : ١٥٧

من الفاحشة ، والشهادة الخامسة أن غضب اللّه عليها إن كان زوجها صادقا فيما يقول.

وسبب التفرقة بينهما بتخصيصه باللعنة ، وتخصيصها بالغضب هو التغليظ عليها لأنها سبب الفجور ومنبعه ، بإطماعها الرجل في نفسها.

ثم بيّن اللّه تعالى ما تفضل به على عباده من الفضل والنعمة والرحمة بهذا التشريع إذ جعل اللعان للزوج طريقا لتحقيق مراده. وللزوجة سبيلا إلى درء العقوبة عن نفسها ، فقال :

(١٥٦/١٨)

وَ لَوْ لا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ ، وَأَنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ حَكِيمٌ أي ولو لا ما خصكم اللّه به من مزيد فضله ونعمته وإحسانه ورحمته ولطفه ورأفته من تشريع ما به فرج ومخرج من الشدة والضيق ، وتمكين من قبول التوبة ، لوقعتم في الحرج والمشقة في كثير من أموركم ، ولفضحكم وعاجلكم بالعقوبة ، ولكنه ستر عليكم ، وأنقذكم من الورطة باللعان ، فمن صفاته الذاتية أنه كتب الرحمة على نفسه ، وأنه التواب الذي يقبل التوبة عن عباده ، وإن كان ذلك بعد الحلف والأيمان المغلظة ، وأنه حكيم فيما يشرعه ، ويأمر به ، وينهى عنه ، فإنه بالرغم من أن أحد الزوجين كاذب في يمينه ، يدرأ عنه العقاب الدنيوي وهو الحد ، ويستحق ما هو أشد منه وهو العقاب الأخروي. وعبر بقوله : حَكِيمٌ لا رحيم مع أن الرحمة تناسب التوبة لأن اللّه أراد الستر على عباده بتشريع اللعان بين الزوجين.

فقه الحياة أو الأحكام :

دلت الآيات على مشروعية حكم اللعان بين الزوجين ، وكيفية اللعان ، ولا بدّ من توضيح الأحكام التالية التي أصّلها الفقهاء بنحو جلي :

ج ١٨ ، ص : ١٥٨

١- آيات اللعان وآية القذف :

جاء ذكر آيات اللعان بعد آية قذف المحصنات غير الزوجات ، فرأى علماء الأصول من الحنفية أن آيات اللعان ناسخة لعموم آية القذف : وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَناتِ لتراخي نزولها عنها ، فيكون قذف الزوجة منسوخا إلى بدل وهو اللعان.

وذهب الأئمة الآخرون إلى أن آيات اللعان مخصصة لعموم آية القذف ، فتكون هذه الآية مختصة بالمحصنات غير الزوجات ، وآيات اللعان خاصة بالزوجات ، ويكون موجب قذف المحصنة الحدّ فقط

، ثم استثني من ذلك الزوجة ، فيكون موجب قذفها الحد أو اللعان.

٢- وحكمة اللعان :

كما بينا التخفيف على الأزواج الذين لا يتيسر لهم إثبات زنى زوجاتهم بأربعة شهود.

٣- هل ألفاظ اللعان شهادات أم أيمان ؟ :

يرى الحنفية أن ألفاظ اللعان شهادات لظاهر الآيات التي ذكر فيها لفظ الشهادة خمس مرات وهي : وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَداءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ أي ليس لهم بينة ، ثم قال : فَشَهادَةُ أَحَدِهِمْ أي بينته المشروعة في حقه ، ثم قال : أَرْبَعُ شَهاداتٍ بِاللَّهِ ثم قال : أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهاداتٍ بِاللَّهِ وهذه المواضع الثلاثة هي أخبار مؤكدة بالشهادة ، ورتبوا على ذلك أنه يشترط في المتلاعنين أهلية الشهادة.

وذهب الجمهور إلى أن ألفاظ اللعان أيمان ، لا شهادات لأن قوله تعالى :

أَرْبَعُ شَهاداتٍ بِاللَّهِ قسم أو أيمان مؤكدة بلفظ الشهادة ، كما قال تعالى :

إِذا جاءَكَ الْمُنافِقُونَ قالُوا : نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ [المنافقون ٦٣/ ١] ثم قال تعالى : اتَّخَذُوا أَيْمانَهُمْ [٢]. و

قال صلّى اللّه عليه وسلم : « لو لا الأيمان لكان لي ولها شأن » « ١ » .

ورتبوا على ذلك أنه لا يشترط في المتلاعنين إلا أهلية اليمين.

---

(١) رواه ابو داود بإسناد لا بأس به.

قال ابن العربي : والفيصل في أنها يمين لا شهادة أن الزوج يحلف لنفسه في إثبات دعواه وتخليصه من العذاب ، وكيف يجوز لأحد أن يدّعي في الشريعة أن شاهدا يشهد لنفسه بما يوجب حكما على غيره ، هذا بعيد في الأصل ، معدوم في النظر « ١ » .

والحكمة في تكرار الشهادات التغليظ والتشدد في أمر خطير يترتب عليه الحد والتشنيع وفسخ الزواج ونفي الولد إن وجد والتحريم المؤبد.

٤- شروط المتلاعنين :

ترتب عند العلماء على الخلاف في ألفاظ اللعان :

شهادات أو أيمان اختلافهم في أوصاف المتلاعنين أو شروطهم ، فاشترط الحنفية والأوزاعي والثوري في الزوج الملاعن أن يكون أهلا للشهادة على المسلم ، وفي الزوجة أيضا أن تكون أهلا للشهادة على المسلم ، وأن تكون ممن يحد قاذفها ، فلا يصح اللعان إلا من زوجين حرين مسلمين لأن اللعان عندهم شهادة ، فلا لعان بين رقيقين ، ولا بين كافرين ، ولا بين المختلفين دينا أو حرية ورقا.

وأدلتهم قوله تعالى : وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَداءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ وأن كلمات اللعان من الزوج شهادات مؤكدات بأيمان ، وهي بدل من الشهود ، ولأن لعان الزوجة معارضة للعان الزوج. وأما كونها ممن يحد قاذفها فلأن اللعان بدل عن الحد في قذف الأجنبية. و

روى ابن عبد البر عن عبد اللّه بن عمرو أن النبي صلّى اللّه عليه وسلم قال : « لا لعان بين مملوكين ولا كافرين » .

و

روى الدارقطني عن ابن عمرو أيضا مرفوعا : « أربعة ليس بينهم لعان : ليس بين الحرة والعبد لعان ، وليس بين المسلم واليهودية لعان ، وليس بين المسلم والنصرانية لعان » .

وذهب الجمهور إلى أن اللعان يصح من كل زوجين : مسلمين أو كافرين ، عدلين أو فاسقين ، محدودين في قذف أو غير محدودين ، حرين أو عبدين

---

(١) أحكام القرآن : ٣/ ١٣٣٢

ج ١٨ ، ص : ١٦٠

لعموم قوله تعالى : وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْواجَهُمْ و

لأن النبي صلّى اللّه عليه وسلم سمى اللعان يمينا ، فقال لما علم أن امرأة هلال بن أمية جاءت بولد شبيه بشريك بن سحماء :

« لو لا الأيمان لكان لي ولها شأن » .

٥- وترتب على الخلاف السابق أيضا الاختلاف في ملاعنة الأخرس

، فقال الجمهور : يلاعن لأنه ممن يصح طلاقه وظهاره وإيلاؤه ، إذا فهم ذلك عنه.

وقال أبو حنيفة : لا يلاعن لأنه ليس من أهل الشهادة.

٦- إذا قذف الرجل زوجته بعد الطلاق

،

فإن كان هنالك نسب يريد أن ينفيه أو حمل يتبرأ منه ، لاعن ، وإلا لم يلاعن.

ولا ملاعنة بين الرجل وزوجته بعد انقضاء العدة إلا في حالة واحدة ، وهي أن يكون الرجل غائبا ، فتأتي امرأته بولد في مغيبه ، وهو لا يعلم ، فيطلّقها فتنقضي عدتها ، ثم يقدم فينفيه ، فله أن يلاعنها بعد العدة ، ولو بعد وفاتها ، ويرثها لأنها ماتت قبل وقوع الفرقة بينهما. ولو مات الزوج قبل اللعان ترث عند الحنفية.

وإذا كانت المرأة حاملا لاعن عند الجمهور قبل الوضع ،

لأن النبي صلّى اللّه عليه وسلم لا عن قبل الوضع ، وقال : « إن جاءت به كذا فهو لأبيه ، وإن جاءت به كذا فهو لفلان » .

وقال أبو حنيفة : لا يلاعن إلا بعد أن تضع ، لاحتمال كون الانتفاخ بسبب ريح أو داء.

وإذا قذف بالوطء في الدبر لزوجه لاعن عند الجمهور لأنه دخل تحت عموم قوله تعالى : وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْواجَهُمْ وقال أبو حنيفة : لا يلاعن لأن اللواط عنده لا يوجب الحد.

٧- إذا قذف زوجته ثم زنت

و ثبت الزنى قبل التعانه ، فلا حدّ على القاذف ولا لعان في رأي أكثر أهل العلم ، لظهور أمر قبل استيفاء الحد واللعان

ج ١٨ ، ص : ١٦١

يمنع وجوب الحد وصحة اللعان. وقال الثوري والمزني : لا يسقط الحدّ عن القاذف لأن المقذوف كان محصنا في حال القذف ، ويعتبر الإحصان والعفة حال القذف لا بعده.

ومن قذف امرأته وهي كبيرة لا تحمل تلاعنا ، فالزوج يلاعن لدفع الحد عنه ، والزوجة لدرء العقاب وهو حد الزنى. فإن كانت صغيرة لا تحمل لاعن هو لدرء الحد ، ولم تلاعن هي لأنها لو أقرت لم يلزمها شي ء.

٨- إذا شهد أربعة على امرأة بالزنى ، أحدهم زوجها

، فإن الزوج في رأي المالكية يلاعن وتحدّ الشهود الثلاثة إذ لا يصح أن يكون أحد الشهود. وقال أبو حنيفة : إذا شهد الزوج والثلاثة ، قبلت شهادتهم ، وحدّت المرأة.

٩- إذا أبى الزوج اللعان

،

فلا حدّ عليه عند أبي حنيفة ، ويسجن أبدا حتى يلاعن لأن الحدود لا تؤخر. وقال الجمهور : إن لم يلاعن الزوج حدّ لأن اللعان له براءة كالشهود للأجنبي ، فإن لم يأت الأجنبي بأربعة شهود حدّ ، فكذلك الزوج إن لم يلاعن.

وإذا امتنعت الزوجة من اللعان ترجم في رأي الجمهور. ولا ترجم عند الحنفية.

١٠- كيفية اللعان :

بعد نزول آيات اللعان

أمر رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم بدعوة عويمر العجلاني وزوجته وشريك بن سحماء ، وقال لعويمر : اتق اللّه في زوجتك وابن عمك ولا تقذفها ، فقال : يا رسول اللّه ، أقسم باللّه ، إني رأيت شريكا على بطنها ، وإني ما قربتها منذ أربعة أشهر ، وإنها حبلى من غيري.

فقال لها النبي صلّى اللّه عليه وسلم : اتقي اللّه ولا تخبري إلا بما صنعت ، فقالت :

يا رسول اللّه ، إن عويمرا رجل غيور ، وإنه رأى شريكا يطيل النظر إلي ، ويتحدث ، فحملته الغيرة على ما قال.

ج ١٨ ، ص : ١٦٢

فنودي « الصلاة جامعة » فصلى العصر ، ثم قال لعويمر : قم وقل : أشهد باللّه ، إن خولة لزانية ، وإني لمن الصادقين ، ثم قال : قل : أشهد باللّه ، إني رأيت شريكا على بطنها ، وإني لمن الصادقين ، ثم قال : قل : أشهد باللّه ، إنها حبلى من غيري ، وإني من الصادقين ، ثم قال : قل : أشهد باللّه ، إنها زانية ، وإني ما قربتها منذ أربعة شهور ، وإني لمن الصادقين ، ثم قال : قل : لعنة اللّه على عويمر (أي نفسه) إن كان من الكاذبين فيما قال ، ثم قال : اقعد.

(١٦١/١٨)

و قال لخولة : قومي ، فقامت ، وقالت : أشهد باللّه ، ما أنا بزانية ، وإن عويمرا زوجي لمن الكاذبين ، وقالت في الثانية : أشهد باللّه ما رأى شريكا على بطني ، وإنه لمن الكاذبين ، وقالت في الثالثة : إني حبلى منه ، وقالت في الرابعة : أشهد باللّه ، إنه ما رآني على فاحشة قط ، وإنه لمن الكاذبين ، وقالت في الخامسة : غضب اللّه على خولة إن كان عويمر من الصادقين في قوله ، ففرّق رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم بينهما.

و

في رواية أخرى لابن عباس عند الإمام أحمد : « فلما كانت الخامسة ، قيل له : يا هلال اتق اللّه ، فإن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة ، وإن هذه الموجبة التي توجب عليك العذاب ، فقال : واللّه لا

يعذبني اللّه عليها ، كما لم يجلدني عليها ، فشهد في الخامسة أن لعنة اللّه عليه إن كان من الكاذبين.
ثم قيل للمرأة : اشهدي أربع شهادات باللّه ، إنه لمن الكاذبين ، وقيل لها عند الخامسة : اتقي اللّه ، فإن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة ، وإن هذه الموجبة التي توجب عليك العذاب ، فتلكأت ساعة ، وهمت بالاعتراف ، ثم قالت : واللّه لا أفضح قومي ، فشهدت في الخامسة أن غضب اللّه عليها إن كان من الصادقين.
ففرّق رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم بينهما ، وقضى ألا يدعى ولدها لأب ، ولا يرمى

ج ١٨ ، ص : ١٦٣

ولدها ، ومن رماها أو رمى ولدها ، فعليه الحد ، وقضى ألا بيت لها عليه ، ولا قوت لها ، من أجل أنهما يفترقان من غير طلاق ولا متوفى عنها.
وقال : « إن جاءت به أصيهب أريشح حمش الساقين ، فهو لهلال ، وإن جاءت به أورق جعدا جماليا ، خدلج الساقين ، سابغ الأليتين ، فهو الذي رميت به » فجاءت به على النعت المكروه ، فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم : « لو لا الأيمان لكان لي ولها شأن » .
يفهم من الآية وهذه الحادثة كيفية اللعان ، وهو أن يقول الحاكم للملاعن :

(١٦٢/١٨)

قل أربع مرات : أشهد باللّه ، إني لمن الصادقين ، وفي المرة الخامسة ، قل : لعنة اللّه عليه إن كان من الكاذبين.
وتشهد المرأة أربع مرات : أشهد باللّه إنه لمن الكاذبين ، وفي المرة الخامسة تقول : غضب اللّه عليها إن كان من الصادقين.
ويكتفى بدلالة الحال والقرائن عن ذكر متعلق الصدق والكذب ، أي فيما رماها به من الزنى ونفي الولد ، وفيما اتهمها به.
ولا بد من الحلف خمس مرات من كل منهما ، ولا يقبل من الزوج إبدال اللعنة بالغضب ، ولا يقبل من الزوجة إبدال الغضب باللعنة.
وظاهر الآية وهو مذهب الجمهور البداءة في اللعان بما بدأ اللّه به ، وهو الزوج ، وفائدته درء الحد عنه ، ونفي النسب منه
لقوله صلّى اللّه عليه وسلم : « البينة وإلا حدّ في ظهرك »
ولو بدئ بالمرأة قبله لم يجز لأنه عكس ما رتبه اللّه تعالى.
وقال أبو حنيفة : يجزئ إن بدأت هي بلعانها. وسبب الخلاف : أن الجمهور يرون أن لعان الزوج

موجب للحد على الزوجة ، ولعانها يسقط ذلك الحد ، فكان من المعقول أن يكون لعانها متأخرا عن لعانه. وأبو حنيفة لا يرى لعان الزوج موجبا لشيء قبلها ، فلا حاجة لأن يتأخر لعانها عن لعانه.

ج ١٨ ، ص : ١٦٤

و إذا كانت المرأة حاملا ، وأراد الزوج نفي الحمل عنه قال : وأن هذا الحمل ليس مني ، وهذا رأي الجمهور ، وقال أبو حنيفة : لا لعان لنفي الحمل ، وينتظر حتى تضع ، فيلاعن لنفيه.

وإذا كان هناك ولد يريد الزوج نفيه عنه ، تعرض له في اللعان.

ويقام الرجل حتى يشهد والمرأة قاعدة ، وتقام المرأة والرجل قاعد حتى تشهد. ويعظهما القاضي أو نائبه عند ابتداء اللعان وقبل الخامسة من الشهادات ، بأن يذكرهما ويخبرهما أن عذاب الآخرة أشد من عذاب الدنيا.

ويحضر اللعان جمع من عدول المسلمين.

١١- آثار اللعان وما يترتب عليه : يترتب على اللعان :

أولا-

(١٦٣/١٨)

إسقاط حد القذف عن الزوج ، وإيجاب حد الزنى على الزوجة لأن اللّه تعالى قال : فَشَهادَةُ أَحَدِهِمْ والشهادة من الأجنبي تسقط حد القذف عن القاذف ، وتوجب حد الزنى على المقذوف ، واللّه تعالى أقام شهادة الزوج مقام شهادة الأجنبي. ثم قال تعالى : وَيَدْرَؤُا عَنْهَا الْعَذابَ والمراد منه عذاب الدنيا لأن (أل) للعهد المذكور في قوله تعالى : وَلْيَشْهَدْ عَذابَهُما أي عذاب حد الزنى ، ولا يصح أن يراد منه عذاب الآخرة لأن لعان الزوجة إن كانت كاذبة لا يزيدها إلا عذابا في الآخرة ، وإن كانت صادقة فلا عذاب عليها في الآخرة حتى يدرأه اللعان ، فتعين أن يراد به عذاب الدنيا. ويؤيده

قوله صلّى اللّه عليه وسلم لخولة بنت قيس : « الرجم أهون عليك من غضب اللّه »

فقد فسر صلّى اللّه عليه وسلم العذاب المدروء عنها بالرجم.

وأصرح من ذلك

قوله لخولة قبل الشهادة الخامسة : « عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة »

أي الحد ، لا الحبس. وهذا قول الجمهور.

وقال أبو حنيفة رحمه اللّه : آيات اللعان نسخت الحد عن قاذف زوجته ،

ج ١٨ ، ص : ١٦٥

و لكن لعانه لا يوجب حد الزنى على الزوجة لأن حد الزنى لا يثبت إلا بأربعة شهود ، أو بالإقرار أربع

مرات.

ويترتب على هذا الخلاف : حكم الممتنع عن اللعان من الزوجين ، فعلى رأي الجمهور كما تقدم : إن امتنع الزوج من اللعان يحد لأن اللعان رخصة له ، فلما أبى أن يلاعن ، فقد أضاع على نفسه هذه الرخصة ، فصار حكمه وحكم غير الزوج سواء. وإن امتنعت الزوجة يقام عليها حد الزنى وهو الرجم إن كانت محصنة.

وعلى رأي الحنفية : إذا امتنع الزوج من اللعان ، حبس حتى يلاعن ، كما بينا لأن اللعان حق توجه عليه ، يستوفيه الحاكم منه بالقهر والتعزير ، فيكون له حبسه حتى يلاعن أو يكذب نفسه في القذف ، فيقام عليه حده. ورأي الجمهور هو الصواب عملا بظاهر الآية.

ثانيا–

(١٦٤/١٨)

يترتب على اللعان أيضا نفي الولد ، كما ثبت في حادثة هلال بن أمية.

ثالثا–

الفرقة بين المتلاعنين : قال مالك وأحمد : بتمام اللعان تقع الفرقة بين الزوجين المتلاعنين ، فلا يجتمعان أبدا ولا يتوارثان ، ولا يحل له مراجعتها أبدا لا قبل الزواج من زوج آخر ولا بعده ، كما ثبت في السنة الصحيحة ، روى الدارقطني عن ابن عمر عن النبي صلّى اللّه عليه وسلم : « المتلاعنان لا يجتمعان أبدا » .

ورأى الشافعي أن الفرقة تحصل بمجرد لعان الزوج لأنها فرقة بالقول ، فيستقل بها قول الزوج وحده كالطلاق ، ولا تأثير للعان الزوج إلا في دفع العذاب (حد الزنى) عن نفسها. واتفق الشافعي ومالك وأحمد على وقوع التحريم المؤبد بين المتلاعنين. وهذا هو الظاهر من الآيات.

وقال أبو حنيفة وأصحابه : لا تقع الفرقة باللعان حتى يفرق الحاكم بينهما

ج ١٨ ، ص : ١٦٦

لقول ابن عمر وابن عباس : « فرّق رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم بين المتلاعنين »

فأضاف الفرقة إليه ، و

قال صلّى اللّه عليه وسلم : « لا سبيل لك عليها » .

وإن أكذب الزوج نفسه فهو خاطب من الخطاب لقوله تعالى : فَانْكِحُوا ما طابَ لَكُمْ مِنَ النِّساءِ [النساء ٤/ ٣] وقوله سبحانه : وَأُحِلَّ لَكُمْ ما وَراءَ ذلِكُمْ [النساء ٤/ ٢٤].

١٢– ما يحتاج إليه اللعان :

يحتاج اللعان إلى أربعة أشياء :

الأول– عدد الألفاظ وهو أربع شهادات ، كما تقدم.

الثاني– المكان : وهو أن يقصد به أشرف البقاع بالبلدان : إن كان بمكة فعند الركن والمقام ، وإن كان بالمدينة فعند المنبر ، وإن كان ببيت المقدس فعند الصخرة ، وإن كان في سائر البلدان ففي مساجدها.

الثالث– الوقت : وذلك بعد صلاة العصر.

الرابع– جمع الناس : بأن يكون هناك أربعة أنفس فصاعدا. فاللفظ وجمع الناس مشروطان ، والزمان والمكان مستحبان.

١٣– إذا قذف الرجل مع زوجته أجنبيا :

(١٦٥/١٨)

فقال أبو حنيفة ومالك : لكل منهما حكمه ، فيلاعن للزوجة ويحد للأجنبي.

وقال أحمد : عليه حد واحد لهما ، ويسقط هذا الحد بلعانه ، سواء ذكر المقذوف في لعانه أم لا.

وقال الشافعي : إن ذكر المقذوف في لعانه ، سقط الحدّ له ، كما يسقط للزوجة ، وإن لم يذكره في لعانه حدّ له.

ودليل أحمد والشافعي أنه صلّى اللّه عليه وسلم لم يحد هلال بن أمية لشريك بن سحماء ، وقد سماه صريحا ، وأن الزوج مضطر إلى قذف الزاني.

ج ١٨ ، ص : ١٦٧

١٤– استدل بمشروعية اللعان على جواز الدعاء باللعن على كاذب معين ،

لقول الزوج : « لعنة اللّه عليه » مما يدل على جواز لعن الشخص المقطوع بكذبه.

واستدل بمشروعية اللعان على إبطال قول الخوارج : إن الزنى والكذب في القذف كفر لأن الزوج إن كان صادقا فزوجته زانية ، وإن لم يكن صادقا كان كاذبا في قذفه ، فأحدهما لا محالة كافر مرتد ، والردة توجب الفرقة بينهما من غير لعان.

١٥– قال العلماء : لا يحل للرجل قذف زوجته

إلا إذا علم زناها أو ظنه ظنا مؤكدا ، والأولى به تطليقها ، سترا عليها ، ما لم يترتب على فراقها مفسدة. فإن أتت بولد علم أنه ليس منه ، وجب عليه نفيه ، وإلا كان بسكوته مستلحقا ما ليس منه ، وهو حرام ، كما يحرم عليه نفي من هو منه. وإنما يعلم أن الولد ليس منه إذا لم يطأها أصلا ، أو وطئها وأتت به لدون ستة أشهر من الوطء ، فإن أتت به لستة أشهر فأكثر ، فإن لم يستبرئها بحيضة حرم

النفي ، وإن استبرأها بحيضة ، حلّ النفي ، على رأي القائلين بأن الحامل لا تحيض « ١ » .
الحكم الخامس قصة الإفك [سورة النور (٢(٤) : الآيات ١١ الى ٢٢]

(١٦٦/١٨)

إِنَّ الَّذِينَ جاؤُ بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ لا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ مَا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذابٌ عَظِيمٌ (١(١) لَوْ لا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِناتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْراً وَقالُوا هذا إِفْكٌ مُبِينٌ (١(٢) لَوْ لا جاؤُ عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَداءَ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَداءِ فَأُولئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكاذِبُونَ (١(٣) وَلَوْ لا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيا وَالْآخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِيما أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذابٌ عَظِيمٌ (١(٤) إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْواهِكُمْ ما لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّناً وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ (١٥)
وَ لَوْ لا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ ما يَكُونُ لَنا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهذا سُبْحانَكَ هذا بُهْتانٌ عَظِيمٌ (١٦) يَعِظُكُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَداً إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (١٧) وَيُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآياتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (١٨) إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ (١٩) وَلَوْ لا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ رَؤُفٌ رَحِيمٌ (٢٠)

(١٦٧/١٨)

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّبِعُوا خُطُواتِ الشَّيْطانِ وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُواتِ الشَّيْطانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَوْ لا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ ما زَكى مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَداً وَلكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَنْ يَشاءُ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (٢(١) وَلا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبى وَالْمَساكِينَ وَالْمُهاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ (٢٢)

---

(١) انظر مذكرات تفسيرات الأحكام للأستاذ المرحوم محمد علي السايس : ٣/ ١٣٣- ١٤٤

ج ١٨ ، ص : ١٦٨

الإعراب :

عُصْبَةٌ مِنْكُمْ عُصْبَةٌ : خبر إِنَّ ويجوز أن ينصب ، ويكون خبر إِنَّ لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ.

ج ١٨ ، ص : ١٦٩

البلاغة :

لَوْ لا في المواضع المختلفة ، أي هلا للحض بقصد التوبيخ على التقصير والتسرع في الاتهام.
لا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَكُمْ ، بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ طباق بين الشر والخير.
وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّناً وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ طباق بين الهيّن والعظيم.
ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ الأصل أن يقال : ظننتم ، لكن استعمل بطريق الالتفات من الخطاب إلى الغيبة ، مبالغة في التوبيخ ، ولفت نظر إلى أن الإيمان يقتضي حسن الظن.
سُبْحانَكَ معناه تنزيه اللّه تعالى عند رؤية عجائب صنعه ، للإشارة إلى أن مثل ذلك لا يخرج عن قدرته ، ثم استعمل في كل متعجب منه.
إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ فيه تهييج وتقريع. لا تَتَّبِعُوا خُطُواتِ الشَّيْطانِ استعارة ، شبه سلوك طريق الشيطان بمن يتبع خطوات غيره خطوة خطوة.

(١٦٨/١٨)

أَنْ يُؤْتُوا فيه إيجاز بالحذف ، أي ألا يؤتوا ، حذفت منه (لا) لدلالة المعنى.
أَ لا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ المراد أبو بكر الصدّيق ، وخاطبه بصيغة الجمع للتعظيم.
المفردات اللغوية :
بِالْإِفْكِ أبلغ الكذب وأسوأ الافتراء على عائشة رضي اللّه عنها أم المؤمنين بقذفها.
عُصْبَةٌ جماعة ، وكثر إطلاقها على العشرة إلى الأربعين ، وهم عبد اللّه بن أبيّ ، وزيد بن رفاعة ، وحسان بن ثابت ، ومسطح بن أثاثة ، وحمنة بنت جحش أخت زينب أم المؤمنين وزوجة طلحة بن عبيد اللّه ، ومن ساعدهم. لا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَكُمْ لا تظنوه شرا أيها المؤمنون غير العصبة ، وهو خطاب مستأنف ، والشر : ما غلب ضرره على نفعه. بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ يأجركم اللّه به ، ويظهر براءة عائشة وكرامتكم على اللّه ، بإنزال ثماني عشرة آية « ١ » في براءتكم ، وتعظيم شأنكم ، وتهويل الوعيد لمن أساء الظن بكم ، كما ذكر البيضاوي.
لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ مَا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ أي لكلّ جزاء ما اكتسب بقدر ما خاض فيه من السوء ، مختصا به. وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ أي تولى معظمه من الخائضين ، وهو عبد اللّه بن

---

(١) الظاهر أن هذه الآيات هي (١١- ٢٨) المختتمة بقوله تعالى : وَاللَّهُ بِما تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ.
والأصح ما رواه الطبراني عن الحكم بن عتبة أن اللّه أنزل فيها خمس عشرة آية ، أي إلى الآية (٢٦).
ج ١٨ ، ص : ١٧٠

(١٦٩/١٨)

أبيّ ، فإنه بدأ به وأذاعه عداوة لرسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم. لَهُ عَذابٌ عَظِيمٌ في الآخرة ، أو في الدنيا ، بأن جلدوا ، وصار ابن أبيّ مطرودا مشهورا بالنفاق ، وحسان أعمى وأشل اليدين ، ومسطح مكفوف البصر. لَوْ لا هلا. ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِناتُ ظن بعضهم ببعض. إِفْكٌ مُبِينٌ كذب بيّن واضح ، وفيه التفات أي ظننتم أيها العصبة وقلتم لَوْ لا هلا ، للحث على فعل ما بعدها.

جاؤُ العصبة. بِأَرْبَعَةِ شُهَداءَ شاهدوه. عِنْدَ اللَّهِ في حكمه.

وَلَوْ لا فَضْلُ اللَّهِ لو لا هنا لامتناع الشيء لوجود غيره ، أي لو لا فضل اللّه عليكم في الدنيا بأنواع النعم التي من جملتها الإمهال للتوبة ، ورحمته في الآخرة بالعفو والمغفرة ، المقرران لكم.

لَمَسَّكُمْ فِيما أَفَضْتُمْ فِيهِ لمسّكم عاجلا أيها العصبة فيما خضتم فيه عَذابٌ عَظِيمٌ في الآخرة ، يستحقر دونه اللوم والجلد.

إِذْ ظرف لَمَسَّكُمْ أو أَفَضْتُمْ. تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ أي يرويه بعضكم عن بعض ، وأصله : تتلقونه ، وهو بمعنى تتلقفونه ، فحذف منه إحدى التاءين. وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّناً تظنونه امرأ يسيرا لا إثم فيه ، أو لا تبعة فيه. وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ أي وهو في حكم اللّه عظيم في الوزر والإثم ، والمعنى : هذه ثلاثة آثام مترتبة ، علّق بها استحقاق العذاب العظيم وهي تلقي الإفك بألسنتهم ، والتحدث به من غير تحقق ، واستصغارهم شأنه ، وهو عظيم عند اللّه وفي حكمه.

ما يَكُونُ لَنا ما ينبغي لنا وما يصح. سُبْحانَكَ تعجب ممن يقول ذلك ، وأصله أن يذكر عند كل متعجب ، تنزيها للّه تعالى من أن يصعب عليه مثله ، ثم كثر استعماله في كل متعجب. بُهْتانٌ كذب مختلق يبهت السامع ، لعدم علمه به. يَعِظُكُمُ ينصحكم وينهاكم.

أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ كراهة أن تعودوا لمثله ، أو في أن تعودوا لمثله. أَبَداً ما دمتم أحياء مكلفين. إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ فتتعظون بذلك ، فإن الإيمان يمنع عنه.

وَيُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآياتِ أي يوضح لكم الآيات الدالة على الشرائع ومحاسن الآداب كي تتعظوا وتتأدبوا.

وَاللَّهُ عَلِيمٌ بالأحوال كلها ، وبما يأمر به وينهى عنه. حَكِيمٌ في تدبيره.

يُحِبُّونَ يريدون أي العصبة. أَنْ تَشِيعَ أن تنتشر وتظهر. الْفاحِشَةُ الفعل القبيح المفرط القبح ، وهو الزنى. لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيا مؤلم وهو حد القذف.

وَالْآخِرَةِ بدخول النار أو السعير ، رعاية لحق اللّه تعالى. وَاللَّهُ يَعْلَمُ ما في الضمائر ، ويعلم انتفاء الفاحشة عن المؤمنين. وَأَنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ أي أنتم أيها العصبة بما قلتم من الإفك لا تعلمون وجودها

فيهم.
وَلَوْ لا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ تكرار لبيان المنة بترك تعجيل العقاب ، للدلالة على
ج ١٨ ، ص : ١٧١
عظم الجريمة. وَأَنَّ اللَّهَ رَؤُفٌ رَحِيمٌ بكم ، وجواب لو لا محذوف تقديره : لعاجلكم بالعقوبة.
خُطُواتِ الشَّيْطانِ أي طرق تزيينه ونزغاته ووساوسه ، بإشاعة الفاحشة. فَإِنَّهُ أي المتّبع. يَأْمُرُ بِالْفَحْشاءِ أي القبيح المفرط في القبح. وَالْمُنْكَرِ ما تنكره النفوس وتنفر منه وينكره الشرع. وهو بيان لعلة النهي عن اتباعه.
وَلَوْ لا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ بالتوفيق إلى التوبة الماحية للذنوب وشرع الحدود المكفرة لها. ما زَكى ما طهر من دنس الذنوب. مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أيها العصبة بما قلتم من الإفك.
أَبَداً آخر الدهر ، أي ما طهر من هذا الذنب بالتوبة أحدا مطلقا. يُزَكِّي يطهر من الذنب. مَنْ يَشاءُ بقبول توبته منه. وَاللَّهُ سَمِيعٌ لمقالتهم. عَلِيمٌ بنياتهم.

(١٧١/١٨)

وَ لا يَأْتَلِ لا يحلف ، من الألية وهي الحلف. أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ في الدين.
وَالسَّعَةِ في المال أي أصحاب الغنى والثراء ، وفيه دليل على فضل أبي بكر رضي اللّه عنه وشرفه. أَنْ يُؤْتُوا على ألا يؤتوا. وَلْيَعْفُوا لما فرط منهم أي يمحوا الذنوب.
وَلْيَصْفَحُوا بالإغضاء عنه. أَلا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ على عفوكم وصفحكم وإحسانكم إلى من أساء إليكم. وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ مع كمال قدرته ، فتخلقوا بأخلاقه.
سبب النزول أو قصة الإفك في السنة النبوية الصحيحة :
روى الأئمة منهم أحمد ، والبخاري تعليقا ، ومسلم عن أم المؤمنين عائشة رضي اللّه عنها قالت « ١ » : كان رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم إذا أراد أن يخرج لسفر ، أقرع بين نسائه ، فأيتهن خرج سهمها ، خرج بها رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم معه ، فأقرع بيننا في غزوة غزاها « ٢ » ، فخرج فيها سهمي (نصيبي)
و خرجت مع رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم ، وذلك بعد ما نزل الحجاب ، فأنا أحمل في هودجي وأنزل فيه ، فسرنا ، حتى إذا فرغ رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم من غزوته تلك ، وقفل ، ودنونا من المدينة آذن ليلة بالرحيل ، فقمت حين آذن بالرحيل ، فمشيت حتى جاوزت الجيش ، فلما قضيت شأني ،

---

(١) تفسير ابن كثير : ٣/ ٢٦٨ وما بعدها.

(٢) هي غزوة بني المصطلق ، وهي غزوة المريسيع.

ج ١٨ ، ص : ١٧٢

أقبلت إلى رحلي ، فلمست صدري ، فإذا عقد لي من جزع ظفار « ١ » قد انقطع.

فرجعت فالتمست عقدي فحبسني ابتغاؤه ، وأقبل الرّهط الذين كانوا يرحّلونني ، فاحتملوا هودجي ، فرحلوه على البعير الذي كنت أركب ، وهم يحسبون أني فيه.

(١٧٢/١٨)

و كان النساء إذ ذاك خفافا لم يثقلن ، ولم يغشهن اللحم ، إنما يأكلن العلقة من الطعام ، فلم يستنكر القوم خفة الهودج حين رفعوه وحملوه ، وكنت جارية حديثة السن ، فبعثوا الجمل ، وساروا ، ووجدت عقدي بعد ما استمر الجيش ، فجئت منازلهم ، وليس بها داع ولا مجيب ، فتيممت منزلي الذي كنت فيه ، وظننت أن القوم سيفقدونني ، فيرجعون إلي.

فبينا أنا جالسة في منزلي ، غلبتني عيناي فنمت ، وكان صفوان بن المعطّل السّلمي ثم الذّكواني قد عرّس « ٢ » من وراء الجيش ، فأدلج « ٣ » ، فأصبح عند منزلي ، فرأى سواد إنسان نائم ، فأتاني ، فعرفني حين رآني ، وقد كان رآني قبل الحجاب ، فاستيقظت باسترجاعه « ٤ » حين عرفني ، فخمّرت وجهي بجلبابي ، واللّه ما كلمني كلمة ، ولا سمعت منه كلمة غير استرجاعه حين أناخ راحلته ، فوطئ على يدها ، فركبتها ، فانطلق يقود بي الراحلة ، حتى أتينا الجيش بعد ما نزلوا في نحر الظّهيرة « ٥ » .

---

(١) الجزع : خرز معروف في سواده بياض كالعروق ، وظفار : مدينة باليمن.

(٢) التعريس : نزول القوم في السفر من آخر الليل للاستراحة في بقعة ، ثم يرتحلون. [.....]

(٣) أدلج : سار من أول الليل.

(٤) الاسترجاع : أن يقول : إنا للّه وإنا إليه راجعون.

(٥) وسط النهار عند الظهر أي وقت الظهيرة.

ج ١٨ ، ص : ١٧٣

فهلك من هلك في شأني ، وكان الذي تولى كبره عبد اللّه بن أبيّ ابن سلول.

فقدمنا المدينة ، فاشتكيت « ١ » حين قدمناها شهرا ، والناس يفيضون في قول أهل الإفك ، ولا أشعر بشيء من ذلك ، وهو يريبني « ٢ » في وجعي أني لا أرى من رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم

اللطف الذي أرى منه حين أشتكي ،
إنما يدخل رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم فيسلّم ثم يقول : « كيف تيكم ؟ »

(١٧٣/١٨)

– تي : إشارة إلى المؤنث– فذلك الذي يريبني ، ولا أشعر بالشر ، حتى خرجت بعد ما نقهت « ٣ » ، وخرجت معي أم مسطح قبل (المناصع) وهو متبرّزنا ، ولا نخرج إلا ليلا إلى ليل ، وذلك قبل أن نتخذ الكنف « ٤ » قريبا من بيوتنا ، وأمرنا أمر العرب الأول في التنزه في البرّية ، وكنا نتأذى بالكنف أن نتخذها في بيوتنا.

فانطلقت أنا وأم مسطح– وهي بنت أبي رهم بن المطلب بن عبد مناف ، وأمها ابنة صخر بن عامر خالة أبي بكر الصدّيق ، وابنها مسطح بن أثاثة بن عباد بن عبد المطلب– فأقبلت أنا وابنة أبي رهم أم مسطح قبل بيتي ، حين فرغنا من شأننا ، فعثرت أم مسطح في مرطها « ٥ » ، فقالت : تعس مسطح ، فقلت لها : بئسما قلت ، تسبّين رجلا شهد بدرا ؟

فقالت : أي هنتاه « ٦ » ، ألم تسمعي ما قال ؟ قلت : وما ذا قال ؟ قالت :

فأخبرتني بقول أهل الإفك ، فازددت مرضا إلى مرضي ، فلما رجعت إلى بيتي ،

---

(١) اشتكى عضوا من أعضائه : مرض وأحس بألم فيه.

(٢) يريبني : يوقعني في الريبة والشك.

(٣) نقه من المرض : صحّ.

(٤) المتبرّز : موضع التبرز ، والكنف : جمع كنيف : المكان المخصص لقضاء الحاجة.

(٥) المرط : واحد المروط : وهي أكسية من صوف أو خزّ كان يؤتزر بها.

(٦) هنتاه : الهنة : هي الشيء الذي يستقبح ، والمراد هنا الندبة المشوبة بالتعجب من الفعلة القبيحة لمسطح.

ج ١٨ ، ص : ١٧٤

دخل علي رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم ، فسلّم ، ثم قال : « كيف تيكم ؟ » فقلت له :

أ تأذن لي أن آتي أبوي ؟ قال : نعم

، قالت : وأنا حينئذ أريد أن أتيقن الخبر من قبلهما ، فأذن لي رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم ،

فجئت أبوي ، فقلت لأمي :

يا أمتاه ، لماذا يتحدث الناس به ؟ فقالت : أي بنية ، هوّني عليك ، فو اللّه لقلّما كانت امرأة قط وضيئة عند رجل يحبّها ، ولها ضرائر إلا أكثرن عليها.

(١٧٤/١٨)

قالت : فقلت : سبحان اللّه! وقد تحدث الناس بها ؟ فبكيت تلك الليلة حتى أصبحت ، لا يرقأ لي دمع ، ولا أكتحل بنوم ، ثم أصبحت أبكي.

قالت : فدعا رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم علي بن أبي طالب وأسامة بن زيد حين استلبث الوحي ، يسألهما ويستشيرهما في فراق أهله ، قالت : فأما أسامة بن زيد ، فأشار على رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم بالذي يعلم من براءة أهله ، وبالذي يعلم في نفسه لهم من الود ، فقال أسامة : يا رسول اللّه ، أهلك ، ولا نعلم إلا خيرا. وأما علي بن أبي طالب ، فقال : يا رسول اللّه ، لم يضيق اللّه عليك ، والنساء سواها كثير ، وإن تسأل الجارية تصدقك الخبر.

قالت : فدعا رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم بريرة فقال : « هل رأيت من شيء يريبك من عائشة ؟ » فقالت له بريرة : والذي بعثك بالحق ، إن- أي ما- رأيت منها أمرا قطّ أغمصه « ١ » عليها أكثر من أنها جارية حديثة السن ، تنام عن عجين أهلها ، فتأتي الدواجن فتأكله.

فقام رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم من يومه ، فاستعذر من عبد اللّه بن أبي بن سلول ، فقال وهو على المنبر : « يا معشر المسلمين من يعذرني من رجل قد بلغني أذاه في أهلي- يعني عبد اللّه بن أبي- فو اللّه ما علمت على أهلي إلا خيرا ، ولقد ذكروا

---

(١) غمصه : استصغره ولم يره شيئا.

ج ١٨ ، ص : ١٧٥

رجلا ما علمت عليه إلا خيرا ، وما كان يدخل على أهلي إلا معي » .

فقام سعد بن معاذ الأنصاري رضي اللّه عنه ، فقال : أنا أعذرك منه يا رسول اللّه ، إن كان من الأوس ضربنا عنقه ، وإن كان من إخواننا من الخزرج ، أمرتنا ، ففعلنا أمرك.

فقام سعد بن عبادة وهو سيد الخزرج ، وكان رجلا صالحا ، ولكن احتملته الحمية ، فقال لسعد بن معاذ : كذبت ، لعمر اللّه ، لا تقتله ، ولا تقدر على قتله ، ولو كان من رهطك ما أحببت أن يقتل.

(١٧٥/١٨)

فقام أسيد بن حضير ، وهو ابن عم سعد بن معاذ ، فقال لسعد بن عبادة ، كذبت ، لعمر اللّه لنقتلنّه ، فإنك منافق تجادل عن المنافق ، فتثاور الحيان :

الأوس والخزرج ، حتى همّوا أن يقتتلوا ، ورسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم على المنبر ، فلم يزل يخفّضهم حتى سكتوا ، وسكت رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم.

قالت : وبكيت يومي ذلك لا يرقأ لي دمع ، ولا أكتحل بنوم ، وأبواي يظنان أن البكاء فالق كبدي ، فبينما هما جالسان عندي ، وأنا أبكي إذ استأذنت علي امرأة من الأنصار ، فأذنت لها ، فجلست تبكي معي ، فبينا نحن على ذلك إذ دخل علينا رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم ، فسلّم ثم جلس ، ولم يجلس عندي منذ قيل ما قيل ، وقد لبث شهرا لا يوحى إليه في شأني شي ء.

فتشهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم حين جلس ، ثم قال : « أما بعد ، يا عائشة ، فإنه قد بلغني عنك كذا وكذا ، فإن كنت بريئة فسيبرئك اللّه ، وإن كنت ألممت بذنب ، فاستغفري اللّه ، وتوبي إليه ، فإن العبد إذا اعترف بذنبه ، وتاب ، تاب اللّه عليه » .

فلما قضى رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم مقالته ، قلص دمعي ، حتى ما أحسّ منه قطرة ، فقلت لأبي : أجب عني رسول اللّه ، فقال : واللّه ما أدري ما أقول

ج ١٨ ، ص : ١٧٦

لرسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم ، فقلت لأمي : أجيبي رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم ، فقالت : واللّه ، ما أدري ما أقول لرسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم ، فقلت- وأنا جارية حديثة السن ، لا أقرأ كثيرا من القرآن- : واللّه لقد علمت ، لقد سمعتم بهذا الحديث حتى استقر في أنفسكم ، وصدقتم به ، فلئن قلت لكم : إني بريئة- واللّه يعلم أني بريئة- لا تصدقونني ، ولئن اعترفت بأمر ، واللّه يعلم أني بريئة ، لتصدّقنّي ، إني واللّه ما أجد لي ولكم مثلا إلا كما قال أبو يوسف : فَصَبْرٌ جَمِيلٌ ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعانُ عَلى ما تَصِفُونَ [يوسف ١٢/ ١٨].

(١٧٦/١٨)

ثم تحولت فاضطجعت على فراشي ، وأنا- واللّه أعلم حينئذ أني بريئة- وأن اللّه تعالى مبرئي ببراءتي ، ولكن واللّه ، ما كنت أظن أن ينزل في شأني وحي يتلى ، ولشأني كان أحقر في نفسي من أن يتكلم اللّه فيّ بأمر يتلى ، ولكن كنت أرجو أن يرى رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم في النوم رؤيا يبرئني اللّه بها.

فو اللّه ما رام رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم مجلسه ، ولا خرج من أهل البيت أحد ، حتى أنزل اللّه تعالى على نبيه ، فأخذه ما كان يأخذه من البرحاء « ١ » عند الوحي ، حتى إنه ليتحدّر منه مثل الجمان من العرق ، وهو في يوم شات ، من ثقل القول الذي أنزل عليه.

فسرّي عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم ، وهو يضحك ، فكان أول كلمة تكلم بها أن قال : « أبشري يا عائشة ، أمّا اللّه عزّ وجلّ فقد برّأك » فقالت لي أمي : قومي إليه ، فقلت : واللّه لا أقوم إليه ، ولا أحمد إلا اللّه عزّ وجلّ ، هو الذي أنزل براءتي ، وأنزل اللّه عزّ وجلّ : إِنَّ الَّذِينَ جاؤُ بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ الآيات العشر كلها.

فلما أنزل اللّه هذا في براءتي ، قال أبو بكر رضي اللّه عنه ، وكان ينفق على

---

(١) البرحاء : الشدة والانتفاضة من الجهد أو الألم.

ج ١٨ ، ص : ١٧٧

مسطح بن أثاثة ، لقرابته منه وفقره : واللّه لا أنفق عليه شيئا أبدا بعد الذي قال لعائشة ، فأنزل اللّه تعالى : وَلا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبى – إلى قوله– وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ فقال أبو بكر : بلى واللّه ، إني لأحب أن يغفر اللّه لي ، فرجع إلى مسطح النفقة التي كان ينفق عليه ، وقال : واللّه لا أنزعها منه أبدا.

(١٧٧/١٨)

قالت عائشة : وكان رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم يسأل زينب بنت جحش زوج النبي صلّى اللّه عليه وسلم عن أمري ، فقال : « يا زينب ما ذا علمت أو رأيت ؟ » فقالت : يا رسول اللّه ، أحمي سمعي وبصري ، واللّه ما علمت إلا خيرا.

قالت عائشة : وهي التي كانت تساميني من أزواج النبي صلّى اللّه عليه وسلم ، فعصمها اللّه تعالى بالورع ، وطفقت أختها حمنة بنت جحش تحارب لها ، فهلكت فيمن هلك.

وكان مسروق إذا حدّث عن عائشة يقول : حدثتني الصدّيقة بنت الصدّيق حبيبة رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم ، المبرّأة من السماء.

المناسبة :

بعد بيان حكم قذف النساء الأجنبيات غير المحارم ، وحكم قذف الزوجات ، أبان اللّه تعالى في هذه الآيات العشر براءة عائشة أم المؤمنين مما رماها به أهل الإفك من المنافقين ، وذكر فيها جملة من الآداب التي كان يلزمهم الإتيان بها ، والزواجر التي كان ينبغي عدم التعرض لها ، وهي تسعة كما سيأتي بيانه.

التفسير والبيان :

هذه الآيات العشر التي برأ اللّه فيها عائشة رضي اللّه عنها مما رماها به أهل الإفك والبهتان من

المنافقين ، غيرة من اللّه تعالى لها ، وصونا لعرض نبيه صلّى اللّه عليه وسلم ، فقال سبحانه :

ج ١٨ ، ص : ١٧٨

إِنَّ الَّذِينَ جاؤُ بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ أي إن الذين أتوا بالإفك وهو أبلغ الكذب والافتراء جماعة منكم ، لا واحد ولا اثنان ، أي ما أفك به على عائشة ، بزعامة زعيم المنافقين عبد اللّه بن أبي ، فإنه هو الذي اختلق هذا الكذب ، وتواطأ مع جماعة صغيرة ، فأصبحوا يروجونه ويذيعونه بين الناس ، حتى دخل في أذهان بعض المسلمين ، فتكلموا به ، وبقي شيوع الخبر قريبا من شهر ، حتى نزل القرآن. وفي التعبير بعصبة إشارة إلى أنهم فئة قليلة.

وقوله تعالى : مِنْكُمْ أي منكم أيها المؤمنون لأن عبد اللّه كان من جملة من حكم له بالإيمان ظاهرا.

(١٧٨/١٨)

لا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَكُمْ ، بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ أي لا تظنوا- يا آل أبي بكر وكل من تأذى بذلك الكذب واغتم ، بدليل قوله تعالى مِنْكُمْ- أن ذلك هو شر لكم وإساءة إليكم ، بل هو خير لكم في الدنيا والآخرة ، لاكتسابكم به الثواب العظيم ، وإظهار عناية اللّه بعائشة أم المؤمنين رضي اللّه عنها حيث أنزل اللّه براءتها في القرآن العظيم. يتلى إلى يوم القيامة ، وتهويل الوعيد لمن تكلم في حقكم.

لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ مَا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ لكل واحد تكلم في هذه القضية ورمى أم المؤمنين عائشة بالفاحشة نصيب من عذاب عظيم بقدر ما خاض فيه ، أو عقاب ما اكتسب.

وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذابٌ عَظِيمٌ أي والذي تحمل معظم ذلك الإثم منهم ، وهو في رأي الأكثرين عبد اللّه بن أبي ، له عذاب عظيم في الدنيا والآخرة ، فإنه أول من اختلق هذا الخبر ، أو أنه كان يجمعه ويستوشيه ويذيعه ويشيعه ، فمعظم الشر كان منه ، أما عذابه في الدنيا فبإظهار نفاقه ونبذه من المجتمع ، وأما في الآخرة فهو في الدرك الأسفل من النار.

ج ١٨ ، ص : ١٧٩

و قيل : بل المراد به حسان بن ثابت ، قال ابن كثير : وهو قول غريب ، ولو لا أنه وقع في صحيح البخاري ما قد يدل على إيراد ذلك ، لما كان لإيراده كبير فائدة ، فإنه من الصحابة الذين لهم فضائل ومناقب ومآثر ، وأحسن مآثره أنه كان يذب عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم بشعره ، وهو الذي قال له رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم : « هاجهم وجبريل معك » « ١ » .

ثم أدب اللّه تعالى المؤمنين الذين خاض بعضهم في ذلك الكلام السوء في قصة عائشة رضي اللّه عنها ، وزجرهم بتسعة أمور :

(١٧٩/١٨)

١- لَوْ لا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِناتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْراً ، وَقالُوا : هذا إِفْكٌ مُبِينٌ أي هلاحين سمعتم كلام الأفاكين في عائشة ظننتم بها خيرا ، عملا بمقتضى الإيمان الذي يحمل على حسن الظن ، وقلتم صراحة معلنين البراءة : هذا إفك مبين ، أي كذب مختلق واضح مكشوف على أم المؤمنين رضي اللّه عنها فإن الذي وقع لم يكن ريبة ، لمجيئها راكبة على راحلة صفوان بن المعطّل في وقت الظهيرة ، والجيش بكماله يشاهدون ذلك ، ورسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم معهم يكشف كل سوء وينفي كل شك ، ولو كان هذا الأمر فيه ريبة لم يكن هكذا جهرة ، بل كان يحدث- لو قدّر- خفية مستورا.

وهذا أدب جم ، وفي التصريح بلفظ الإيمان دلالة على أن المؤمن لا يظن بالمسلمين إلا خيرا.

٢- لَوْ لا جاؤُ عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَداءَ ، فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَداءِ ، فَأُولئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكاذِبُونَ أي هلا جاؤوا على ما قالوه بشهود أربعة يشهدون على ثبوت ما جاؤوا به ، وصحة ما قالوا ، ومعاينتهم ما رموها به ، فحين لم يأتوا بالشهود لإثبات التهمة ، فأولئك في حكم اللّه كاذبون فاجرون. وهذا من الزواجر.

---

(١) تفسير ابن كثير : ٣/ ٢٧٢

ج ١٨ ، ص : ١٨٠

٣- وَلَوْ لا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيا وَالْآخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِيما أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذابٌ عَظِيمٌ أي ولو لا تفضل اللّه عليكم في الدنيا بأنواع النعم التي منها الإمهال للتوبة ، ورحمته بكم في الآخرة بالعفو والمغفرة ، لعجلت بكم العقاب على ما خضتم فيه من حديث الإفك. وهذا من الزواجر أيضا. ولَوْ لا هنا لامتناع الشيء لوجود غيره.

(١٨٠/١٨)

٤- إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْواهِكُمْ ما لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ ، وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّناً ، وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ أي لو لا تفضل اللّه عليكم ورحمته لمسّكم العذاب حين تلقيكم أي تلقفكم بألسنتكم حديث الإفك وسؤال بعضكم عنه ، وإكثار الكلام فيه ، وقولكم ما لا تعلمون ، وظنكم ذلك يسيرا سهلا ، وهو في شرع اللّه وحكمه أمر خطير عظيم ، من عظائم الأمور وكبائرها ، لما فيه من تدنيس بيت النبوة بأقبح الفواحش ،

ورد في الصحيحين : « إن الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط اللّه ، لا يدري ما تبلغ ، يهوي بها في النار أبعد مما بين السماء والأرض »

و

في رواية : « لا يلقي لها بالا » .

وهذا أيضا من الزواجر ، فقد وصفهم اللّه بارتكاب ثلاثة آثام ، وعلّق مسّ العذاب العظيم بها ، وهي :

الأول- تلقي الإفك بألسنتهم ، أي الاهتمام بالسؤال عنه وبإشاعته ، لا مجرد السماع عفوا ، وإنما يأخذه بعضهم من بعض ، ويذيعه.

الثاني- التكلم بما لا علم لهم به ولا دليل عليه ، وهذا منهي عنه في قوله تعالى : وَلا تَقْفُ ما لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ [الإسراء ١٧/ ٣٦] ، وهو شبيه بقوله تعالى : يَقُولُونَ بِأَفْواهِهِمْ ما لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ [آل عمران ٣/ ١٦٧].

الثالث- استصغار ذلك ، وهو عند اللّه تعالى عظيم الإثم ، موجب لشديد العقاب.

ج ١٨ ، ص : ١٨١

و هذا يدل على أمور ثلاثة : هي أن القذف من الكبائر ، لقوله تعالى :

وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ وأن عظم المعصية لا يختلف بظن فاعلها ، وإنما بالواقع ، فربما كان جاهلا لعظمها ، لقوله تعالى : وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّناً وأن الواجب على المكلف في كل محرم أن يستعظم الإقدام عليه ، فربما كان من الكبائر.

(١٨١/١٨)

٥- وَلَوْ لا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ ما يَكُونُ لَنا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهذا ، سُبْحانَكَ هذا بُهْتانٌ عَظِيمٌ هذا من الآداب ، فهو تأديب آخر بعد الأمر الأول بظن الخير ، والمعنى : هلا حين سمعتم ما لا يليق من خبيث الكلام قلتم : ما ينبغي لنا وما يصح ، ولا يحل لنا أن نتفوه بهذا الكلام ، ونخوض في عرض النبي صلّى اللّه عليه وسلم ، ولا نذكره لأحد إذ لا دليل عليه ، سبحان اللّه أن يقال هذا الكلام على زوجة رسوله صلّى اللّه عليه وسلم ، أي إنا نعجب من عظم الأمر ، وننزه اللّه تعالى عن أن تكون زوجة نبيه صلّى اللّه عليه وسلم فاجرة ، فهذا بهتان عظيم واختلاق أثيم ، وإيذاء للنبي صلّى اللّه عليه وسلم ، واللّه يقول : إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيا وَالْآخِرَةِ [الأحزاب ٣٣/ ٥٧].

وإذا جاز أن تكون امرأة نبي كافرة ، كامرأة نوح ولوط لأن الكفر لم يكن مما ينفر عندهم ، فلا يجوز أن تكون امرأة أي نبي فاجرة لأن ذلك من أعظم المنفّرات.

والخلاصة : أن العقل والدين يمنعان الخوض في مثل هذا ، لما فيه من إيذاء النبي صلّى اللّه عليه وسلم ، كما يمنعان ألا يعاقب هؤلاء القاذفين الأفاكين على عظيم ما اقترفوه وخاضوا فيه من الافتراء ، وهو مدعاة للتعجب منه.

٦- يَعِظُكُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَداً إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ هذا من الزواجر يحذر اللّه تعالى فيه المؤمنين من العود لمثله ، أي ينهاكم اللّه متوعدا أن يقع منكم ما يشبه هذا أبدا ، أي في المستقبل ما دمتم أحياء مكلفين ، ويعظكم بهذه المواعظ

ج ١٨ ، ص : ١٨٢

و الإنذارات ، كيلا تعودوا لمثل هذا الفعل ، إن كنتم من أهل الإيمان باللّه وشرعه وتعظيم رسوله صلّى اللّه عليه وسلم ، والائتمار بأمره والانتهاء عن نهيه.

(١٨٢/١٨)

وَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآياتِ ، وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ أي ويوضح لكم الأحكام الشرعية والآداب الدينية والاجتماعية ، واللّه عليم بما يصلح عباده ، مطّلع على أحوالهم ، فيجازي كل امرئ بما كسب ، حكيم في شرعه وقدره ، وتدبير شؤون خلقه ، وتكليفه بما يحقق سعادتهم في الدنيا والآخرة.

٧- إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا ، لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيا وَالْآخِرَةِ ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ هذا أدب ثالث لمن سمع شيئا من الكلام السيء ، معناه : إن الذين يشيعون الفاحشة عن قصد وإرادة ومحبة لها ، وإن الذين يرغبون في إشاعة الفواحش وانتشار أخبار الزنى في أوساط المؤمنين ، لهم عذاب مؤلم في الدنيا وهو حد القذف ، وفي الآخرة بعذاب النار ، واللّه يعلم بحقائق الأمور ، ولا يخفى عليه شيء ، ويعلم ما في القلوب من الأسرار ، فردوا الأمر إليه ترشدوا ، وأنتم بسبب نقص العلم والإحاطة بالأشياء والاعتماد على القرائن والأمارات لا تعملون تلك الحقائق.

أخرج الإمام أحمد عن ثوبان عن النبي صلّى اللّه عليه وسلم قال : « لا تؤذوا عباد اللّه ولا تعيروهم ، ولا تطلبوا عوراتهم ، فإنه من طلب عورة أخيه المسلم ، طلب اللّه عورته حتى يفضحه في بيته » .

ولقد ضرب رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم عبد اللّه بن أبي وحسانا ومسطحا ، وقعد صفوان لحسان فضربه ضربة بالسيف وكف بصره.

وهذا التأديب التربوي له مغزاه العميق ، فإن شيوع الفاحشة في مجتمع يجرئ الناس على الإقدام عليها ، ويجعلهم يستسهلون الوقوع فيها. والآية تدل على أن مجرد حب إشاعة الفاحشة كاف في إلحاق العذاب ، فالذين يشيعونها فعلا أشد جرما وإثما وتعرضا للعقاب. ومنشأ حب إشاعة الفاحشة هو الحقد والكراهية ،

ج ١٨ ، ص : ١٨٣

(١٨٣/١٨)

و الاستعلاء على الناس وحسدهم على ما يتمتعون به من تماسك واستقرار ومحبة ووئام ، فيعمل الحاقد الكاره الحاسد كابن أبي على تقويض أركان هذا المجتمع ، والغض من كرامته ، والنيل من عرضه وسمعته ، ظنا منه أن هذا شرف له.

٨- وَلَوْ لا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ ، وَأَنَّ اللَّهَ رَؤُفٌ رَحِيمٌ أي لو لا الفضل الإلهي والرحمة لكان أمر آخر ، والجواب المحذوف هو : لهلكتم أو لعذبكم اللّه واستأصلكم ، ولكنه تعالى رؤف بعباده ، رحيم بهم ، فتاب على التائبين من هذه القضية ، وأرشد إلى ما فيه الخير ، وهدى إلى الطريق الأقوم ، وحذّر من مغبّة الاستمرار في وجهة الانحراف ، وبيّن خطر هذا الفعل الشنيع وهو الطعن بعرض بيت النبوة ، فله الحمد والمنة ، لذا حذر في الآية التالية من اتباع وساوس الشيطان فقال :

٩- يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّبِعُوا خُطُواتِ الشَّيْطانِ ، وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُواتِ الشَّيْطانِ ، فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشاءِ وَالْمُنْكَرِ أي يا أيها المؤمنون المصدّقون باللّه ورسوله لا تسيروا في طرائق الشيطان ومسالكه ، ولا تسمعوا لوساوسه وتأثيراته وما يأمر به ، في الإصغاء إلى الإفك والتلقي له ، وإشاعة الفاحشة في الذين آمنوا ، فإن من يتبع وساوس الشيطان ويقتفي آثاره خاب وخسر لأنه- أي الشيطان- لا يأمر إلا بالفحشاء (ما أفرط قبحه) والمنكر (ما أنكره الشرع وحرمه وقبّحه العقل ونفّر منه) فلا يصح لمؤمن طاعته ، وهذا تنفير وتحذير صريح.

واللّه تعالى ، وإن خص المؤمنين في هذه الآية بالنهي عن اتباع وساوس الشيطان ، فهو نهي لكل المكلفين ، بدليل قوله تعالى : وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُواتِ الشَّيْطانِ ، فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشاءِ وَالْمُنْكَرِ فكل المكلفين ممنوعون من ذلك.

و حكمة تخصيص المؤمنين بالذكر هي أن يتشددوا في ترك المعصية ، لئلا يتشبهوا بحال أهل الإفك.

ج ١٨ ، ص : ١٨٤

وَ لَوْ لا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ ما زَكى مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ هذا التكرار لتأكيد المنة والنعمة على العباد ، والمعنى : ولو لا تفضل اللّه عليكم بالنعم ، ورحمته السابغة ، بالتوفيق للتوبة الماحية للذنوب ، ما طهر أحدا من ذنبه ، ولا خلصه من أمراض الشرك والفجور والأخلاق الرديئة ، وإنما عاجله بالعقوبة ، كما قال تعالى : وَلَوْ يُؤاخِذُ اللَّهُ النَّاسَ بِظُلْمِهِمْ ، ما تَرَكَ عَلَيْها مِنْ دَابَّةٍ [النحل ١٦/ ٦١] ، قال الرازي : إذا بلغ المؤمن من الصلاح في الدين إلى ما يرضاه اللّه تعالى ، سمّي زكيا.

وَلكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَنْ يَشاءُ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ أي واللّه تعالى القدير الحكيم يطهر من يشاء من خلقه ، بقبول توبتهم ، وتوفيقهم إلى ما يرضيه ، مثل قبول توبة حسان ومسطح وغيرهما من قصة الإفك ، واللّه

سميع لأقوال عباده ، ولا سيما في حالتي الوقوع في المعصية والإخلاص في التخلص منها ، والبراءة من آثامها ، عليم بمن يستحق الهدى والضلال ، وبالأقوال والأفعال ، وبمن أصر على إشاعة الفاحشة ومن تاب منها ، ومجاز كل إنسان بما قدّم.

وهذا حث واضح على التطهر من الذنوب ، والإقبال على التوبة بإخلاص.

وبعد تأديب أهل الإفك ومن سمع كلامهم ، أدب اللّه تعالى أبا بكر لما حلف ألا ينفق على مسطح أبدا ، قال المفسرون : نزلت الآية في أبي بكر حيث حلف ألا ينفق على مسطح ، وهو ابن خالة أبي بكر ، وقد كان يتيما في حجره ، وكان ينفق عليه وعلى قرابته ، فقال تعالى :

(١٨/١٨٥)

وَ لا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبى وَالْمَساكِينَ وَالْمُهاجِرِينَ أي لا يحلف أصحاب الفضل في الدين والخلق والإحسان ، والسعة في المال والثروة ألا يعطوا أقاربهم المساكين المهاجرين ، كمسطح ابن خالة أبي بكر الذي كان فقيرا مهاجرا من مكة إلى المدينة ، وشهد بدرا. وفيه دليل على

فضل أبي بكر رضي اللّه عنه وشرفه ، وحث على صلة الرحم ، فهذا في غاية الترفق والعطف في صلة الأرحام.

وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أي ليعفوا عن المسيء ، ويصفحوا عن خطأ المذنب ، فلا يعاقبونه ولا يحرمونه من عطائهم ، وليعودوا إلى صلتهم الأولى ، فإن من أخطأ مرة يجب ألا يتشدد في العقاب عليه ، وقد عوقب مسطح بالحد والضرب ، وكفى ذلك ، وزلق زلقة تاب اللّه عليه منها.

أَ لا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ ، وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ أي ألا تريدون أن يستر اللّه عليكم ذنوبكم ، فإن الجزاء من جنس العمل ، فكما تغفر ذنب من أذنب إليك ، يغفر اللّه لك ، وكما تصفح يصفح عنك : « من لا يرحم لا يرحم » « ١ » واللّه غفور لذنوب عباده الطائعين التائبين ، رحيم بهم فلا يعذبهم بزلّة حدثت ثم تابوا عنها ، فتخلقوا بأخلاق اللّه تعالى.

وهذا ترغيب في العفو والصفح ، ووعد كريم بمغفرة ذنوب التائبين ، لذا بادر أبو بكر الصدّيق إلى القول : « بلى ، واللّه ، إنا نحب أن تغفر لنا يا ربّنا » ثم رجع إلى مسطح ما كان يصله من النفقة ، وقال : « و اللّه لا أنزعها منه أبدا » .

فقه الحياة أو الأحكام :

هذه جملة من الآداب والزواجر ، أرشدت إليها قصة الإفك ، وهي تربية عالية للمجتمع ، وصون

لأخلاقه من التردي والانحدار ، ونبذ للعادات السيئة في إشاعة الأخبار دون علم ولا تثبت ، وقد دلت الآيات على ما يلي :

(١٨٦/١٨)

١- إن داء الأمة ينبع من داخلها ، وأخطر داء فيها زعزعة الثقة بقادتها ومصلحيها ، وتوجيه النقد الهدام لهم ، ومحاولة النيل من عرضهم وسمعتهم

---

(١) هذا حديث صحيح أخرجه الطبراني عن جرير بلفظ : « من لا يرحم لا يرحم ، ومن لا يغفر لا يغفر له ، ومن لا يتب لا يتب عليه » .

ج ١٨ ، ص : ١٨٦

و كرامتهم ، فأهل الإفك ليسوا من الأعداء الخارجين ، وإنما هم- في الظاهر- عصبة من المؤمنين.

٢- ليس في الأشياء خير محض ولا شر محض ، وإنما ما غلب نفعه على ضرره فهو خير ، وما غلب ضرره على نفعه فهو شر ، فحقيقة الخير : ما زاد نفعه على ضره ، والشرّ : ما زاد ضره على نفعه ، وإن خيرا لا شرّ فيه هو الجنة ، وشرّا لا خير فيه هو جهنم. أما البلاء النازل على الأولياء فهو خير لأن ضرره من الألم قليل في الدنيا ، وخيره هو الثواب الكثير في الآخرة. لذا كان حديث الإفك خيرا على عائشة وأهلها آل أبي بكر ، وعلى صفوان بن المعطّل المتهم البريء ، فقال تعالى :

لا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَكُمْ ، بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ لرجحان النفع والخير على جانب الشر.

وكان صفوان هذا صاحب ساقة رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم في غزواته لشجاعته ، وكان من خيار الصحابة رضوان اللّه عليهم. وقيل كما ذكر ابن إسحاق : كان حصورا لا يأتي النساء. وقال : واللّه ما كشفت كنف أنثى قط ، يريد بزنى. وقتل شهيدا في غزوة أرمينية سنة تسع وعشرين في زمان عمر.

وقيل : ببلاد الروم سنة ثمان وخمسين في زمان معاوية.

٣- للذين خاضوا في إثم الإفك جزاء وعقاب في الدنيا والآخرة ، وهم الذين أصروا على التهمة ، أما الذين تابوا وهم حسان ومسطح وحمنة ، فقد غفر اللّه لهم.

(١٨٧/١٨)

٤- إن زعيم المنافقين عبد اللّه بن أبيّ هو الذي تولى كبر حديث الإفك ، واختلاق معظم القصة ، والترويج لها وإشاعتها بين المسلمين. وهل جلد هو وغيره ؟

روى الترمذي ومحمد بن إسحاق وغيرهما أن النبي صلّى اللّه عليه وسلم جلد في الإفك رجلين وامرأة : مسطحا وحسانا وحمنة.

وذكر القشيري عن ابن عباس قال :

جلد رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم ابن أبيّ ثمانين جلدة ، وله في الآخرة عذاب النار.

ج ١٨ ، ص : ١٨٧

و قال الماوردي وغيره : اختلفوا هل حدّ النبي صلّى اللّه عليه وسلم أصحاب الإفك على قولين :

أحدهما- أنه لم يحدّ أحدا من أصحاب الإفك لأن الحدود إنما تقام بإقرار أو ببينة ، ولم يتعبّده اللّه أن يقيمها بإخباره عنها ، كما لم يتعبده بقتل المنافقين ، وقد أخبره بكفرهم. وعقب القرطبي على ذلك قائلا : وهذا فاسد مخالف لنص القرآن فإن اللّه عزّ وجلّ يقول : وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَناتِ ، ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَداءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمانِينَ جَلْدَةً أي لم يأتوا بشهود أربعة على صدق قولهم.

(١٨٨/١٨)

و القول الثاني- أن النبي صلّى اللّه عليه وسلم حدّ أهل الإفك عبد اللّه بن أبي ، ومسطح بن أثاثة ، وحسان بن ثابت ، وحمنة بنت جحش. قال القرطبي : المشهور من الأخبار ، والمعروف عند العلماء أن الذي حدّ : حسان ومسطح وحمنة ، ولم يسمع بحدّ لعبد اللّه بن أبي. وهذا- أي تعيين الذين حدّوا- رواه أبو داود عن عائشة رضي اللّه عنها. وإنما لم يحد عبد اللّه بن أبي لأن اللّه تعالى قد أعدّ له في الآخرة عذابا عظيما ، فلو حدّ في الدنيا ، لكان ذلك نقصا من عذابه في الآخرة وتخفيفا عنه ، مع أن اللّه تعالى قد شهد ببراءة عائشة رضي اللّه عنها ، وبكذب كل من رماها ، فقد حصلت فائدة الحد ، إذ مقصوده إظهار القاذف وبراءة المقذوف ، كما قال اللّه تعالى : فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَداءِ ، فَأُولئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكاذِبُونَ.

وإنما حدّ هؤلاء المسلمون ليكفر عنهم إثم ما صدر عنهم من القذف ، حتى لا يبقى عليهم تبعة من ذلك في الآخرة ، و

قد قال صلّى اللّه عليه وسلم في الحدود من حديث عبادة بن الصامت الذي أخرجه مسلم بلفظ : « و من أصاب شيئا من ذلك فعوقب به ، فهو كفارة له »

أي أن الحدود كفارات لمن أقيمت عليه.

٥- على المؤمنين والمؤمنات أن يظنوا ببعضهم خيرا ، لذا عاتبهم اللّه تعالى بقوله : لَوْ لا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِناتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْراً أي ببعضهم أو

ج ١٨ ، ص : ١٨٨

بإخوانهم ، فالواجب على المسلمين إذا سمعوا رجلا يقذف أحدا أو يذكره بقبيح لا يعرفونه به أن ينكروا عليه ويكذبوه. ولأجل هذا قال العلماء : إن الآية أصل في أن درجة الإيمان التي حازها الإنسان ، ومنزلة الصلاح التي حلّها المؤمن ، وحلّة العفاف التي يستتر بها المسلم لا يزيلها عنه خبر محتمل وإن شاع ، إذا كان أصله فاسدا أو مجهولا.

٦- إن إثبات تهمة الزنى إما بالإقرار أو بأربعة شهود ، فقوله تعالى :

لَوْ لا جاؤُ عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَداءَ توبيخ لأهل الإفك على تقصيرهم في الإثبات ، أي هلا جاؤوا بأربعة شهداء على ما زعموا من الافتراء. وهذا إحالة على المذكور في آية القذف السابقة. وإذ لم يأتوا بالشهداء فهم في حكم اللّه كاذبون.

٧- إن أحكام الدنيا في الإثبات ونحوه تجري على الظاهر ، والسرائر إلى اللّه عزّ وجلّ ، أخرج البخاري عن عمر بن الخطاب رضي اللّه عنه أنه قال : أيها الناس ، إن الوحي قد انقطع ، وإنما نأخذكم الآن بما ظهر لنا من أعمالكم ، فمن أظهر لنا خيرا أمّناه وقرّبناه ، وليس لنا من سريرته شيء ، اللّه يحاسبه في سريرته ، ومن أظهر لنا سوءا لم نؤمنه ولم نصدّقه ، وإن قال : إن سريرته حسنة.

٨- تكرّر الامتنان من اللّه تعالى على عباده في قصة القذف مرتين في قوله :

وَلَوْ لا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ أي لو لا فضله ورحمته لمسّكم بسبب ما قلتم في عائشة عذاب عظيم في الدنيا والآخرة ، ولكنه برحمته ستر عليكم في الدنيا ، ويرحم في الآخرة من أتاه تائبا.

٩- وصف اللّه الخائضين في قصة الإفك بارتكاب آثام ثلاثة : تلقي الإفك بألسنتهم وإشاعته بينهم ، والتكلم بما لا علم لهم به ، واستصغارهم ذلك وهو عظيم الوزر ، ومن العظائم والكبائر. وهذا يدل أن القذف من الكبائر ، وأن عظم

المعصية لا يختلف بظن فاعلها وحسبانه ، وأنه يجب على المكلف أن يستعظم الإقدام على كل محرّم.

١٠- عاتب اللّه جميع المؤمنين بأنه كان ينبغي عليهم إنكار خبر الإفك ، وألا يحكيه أو ينقله بعضهم عن بعض ، وأن ينزهوا اللّه تعالى عن أن يقع هذا من زوج نبيه صلّى اللّه عليه وسلم ، وأن يحكموا على هذه المقالة بأنها بهتان ، وحقيقة البهتان : أن يقال في الإنسان ما ليس فيه. والغيبة : أن يقال في الإنسان ما فيه.

وإن وصف الإيمان يجب أن يكون باعثا لهم على هذا التخلق والأدب.

١١- دلّ قوله تعالى : يَعِظُكُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَداً أي في عائشة ، قال الإمام مالك : من سبّ أبا بكر وعمر أدّب ، ومن سبّ عائشة قتل لأن اللّه تعالى يقول : يَعِظُكُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَداً إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ فمن سبّ عائشة فقد خالف القرآن ، ومن خالف القرآن قتل. وقال ابن كثير : وقد أجمع العلماء رحمهم اللّه قاطبة على أن من سبها بعد هذا ورماها بما رماها به بعد هذا الذي ذكر في هذه الآية ، فإنه كافر لأنه معاند للقرآن ، وهذا ردّ على ما قال ابن العربي : « قال أصحاب الشافعي : من سبّ عائشة رضي اللّه عنها أدّب كما في سائر المؤمنين ، وليس قوله : إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ في عائشة لأن ذلك كفر ، وإنما هو كما

قال النبي صلّى اللّه عليه وسلم فيما رواه أحمد والبخاري ومسلم عن أبي هريرة : « و اللّه لا يؤمن من لا يأمن جاره بوائقه »

أي لا يكمل إيمانه ، لا أنه سلب الإيمان.

وبوائقه : شروره وآثامه ودواهيه.

١٢- إن الذين يحبون إشاعة الفاحشة (الفعل القبيح المفرط القبح) في المؤمنين المحصنين والمحصنات كعائشة وصفوان رضي اللّه عنهما لهم عذاب أليم في الدنيا بالحدّ ، وفي الآخرة بعذاب النار أي للمنافقين ، أما الحدّ للمؤمنين فهو كفارة. واللّه يعلم مقدارعظم هذا الذنب والمجازاة عليه ، ويعلم كل شيء ، والناس لا يعلمون بذلك.

ج ١٨ ، ص : ١٩٠

١٣- نهى اللّه المؤمنين وغيرهم عن اتباع مسالك الشيطان ومذاهبه لأنه لا يأمر إلا بالفحشاء والمنكر.

١٤- للّه تعالى وحده الفضل في تزكية المؤمنين وتطهيرهم وهدايتهم ، لا بأعمالهم.

١٥- على المؤمن التخلق بأخلاق اللّه ، فيعفو عن الهفوات والزلات والمزالق ، فإن فعل ، فاللّه يعفو عنه ويستر ذنوبه ، وكما تدين تدان ، واللّه سبحانه قال :

أَ لا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ أي كما تحبون عفو اللّه عن ذنوبكم فكذلك اغفروا لمن دونكم ، و قال صلّى اللّه عليه وسلم فيما رواه الطبراني عن جرير : « من لا يرحم لا يرحم » .

١٦- في هذه الآية دليل على أن القذف وإن كان معصية كبيرة لا يحبط الأعمال لأن اللّه تعالى وصف مسطحا بعد قوله بالهجرة والإيمان وكذلك سائر الكبائر ولا يحبط الأعمال غير الشرك باللّه ، قال اللّه تعالى : لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ [الزمر ٣٩/ ٦٥].

١٧- من حلف على شيء ألا يفعله ، فرأى أن فعله أولى من تركه ، أتاه وكفّر عن يمينه.

١٨- قال بعض العلماء : هذه أرجى آية في كتاب اللّه تعالى ، من حيث لطف اللّه بالقذفة العصاة بهذا اللفظ.

١٩- دلت هذه الآية على أن أبا بكر أفضل الناس بعد النبي صلّى اللّه عليه وسلم لأن اللّه وصفه بصفات عجيبة في هذه الآية ، دالة على علو شأنه في الدين ، أورد الرازي أربع عشرة صفة مستنبطة من هذه الآية : وَلا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ منها أنه وصفه بأنه صاحب الفضل على الإطلاق من غير تقييد لذلك بشخص دون شخص ، والفضل يدخل فيه الإفضال ، وذلك يدل على أنه

ج ١٨ ، ص : ١٩١

رضي اللّه عنه ، كما كان فاضلا على الإطلاق كان مفضلا على الإطلاق. ومنها أنه لما وصفه تعالى بأنه أولوا الفضل والسعة بالجمع لا بالواحد وبالعموم لا الخصوص ، على سبيل المدح ، وجب أن يقال : إنه كان خاليا عن المعصية « ١ » .

٢٠- قال بعض أهل التحقيق : إن يوسف عليه السلام لما رمي بالفاحشة برّأه اللّه على لسان صبي في المهد ، وإن مريم لما رميت بالفاحشة برأها اللّه على لسان ابنها عيسى صلوات اللّه عليه ، وإن عائشة لما رميت بالفاحشة برّأها اللّه تعالى بالقرآن فما رضي لها ببراءة صبي ولا نبي حتى برّأها اللّه بكلامه من القذف والبهتان « ٢ » .

(١٩٢/١٨)

جزاء القذفة الأخروي في قصة الإفك [سورة النور (٢(٤) : الآيات ٢٣ الى ٢٦]

إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَناتِ الْغافِلاتِ الْمُؤْمِناتِ لُعِنُوا فِي الدُّنْيا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذابٌ عَظِيمٌ (٢(٣) يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِما كانُوا يَعْمَلُونَ (٢(٤) يَوْمَئِذٍ يُوَفِّيهِمُ اللَّهُ دِينَهُمُ الْحَقَّ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ (٢٥) الْخَبِيثاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثاتِ وَالطَّيِّباتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّباتِ أُولئِكَ مُبَرَّؤُنَ مِمَّا يَقُولُونَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ (٢٦)

الإعراب :

يُوَفِّيهِمُ اللَّهُ دِينَهُمُ الْحَقَّ الْحَقَّ بالنصب : صفة ل دِينَهُمُ ومن قرأ بالرفع جعله صفة اللَّهُ وفصل بين الصفة والموصوف بالمفعول الذي هو دِينَهُمُ.

---

(١) انظر تفسير الرازي : ٢٣/ ١٨٧- ١٩٠ [.....]

(٢) تفسير القرطبي : ١٢/ ٢١٢

ج ١٨ ، ص : ١٩٢

أُولئِكَ مُبَرَّؤُنَ مِمَّا يَقُولُونَ ، لَهُمْ مَغْفِرَةٌ أُولئِكَ مبتدأ ، ومُبَرَّؤُنَ خبر المبتدأ. ومِمَّا يَقُولُونَ جار ومجرور في موضع نصب لأنه يتعلق ب مُبَرَّؤُنَ. ولَهُمْ مَغْفِرَةٌ جملة في موضع خبر آخر ل أُولئِكَ.

البلاغة :

يَعْمَلُونَ ويَعْلَمُونَ جناس ناقص.

الْخَبِيثاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالطَّيِّباتُ لِلطَّيِّبِينَ مقابلة.

المفردات اللغوية :

الْمُحْصَناتِ العفيفات. الْغافِلاتِ البعيدات عن المعاصي والفواحش ، السليمات الصدور ، والنقيات القلوب. الْمُؤْمِناتِ باللّه ورسوله. لُعِنُوا طردوا من رحمة اللّه في الآخرة ، وعذبوا في الدنيا بحد القذف. دِينَهُمُ جزاءهم. الْحَقَّ الثابت الذي يستحقونه.

(١٩٣/١٨)

هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ الثابت بذاته ، الظاهر الألوهية ، لا يشاركه في ذلك غيره ، ولا يقدر على الثواب والعقاب سواه ، أو ذو الحق البيّن ، أي العادل الظاهر عدله ، وقد حقق لهم جزاءه الذي كانوا يشكّون فيه. أو أن وعد اللّه ووعيده هو العدل الذي لا جور فيه.

الْخَبِيثاتُ من النساء. لِلْخَبِيثِينَ من الرجال. وَالطَّيِّباتُ من النساء.

لِلطَّيِّبِينَ من الناس ، أي اللائق بالخبيث مثله ، وبالطيب مثله. أُولئِكَ الطيبون من الرجال والطيبات من النساء ومنهم عائشة أم المؤمنين وصفوان الصحابي التقي الورع المجاهد المتهم زورا وبهتانا. مُبَرَّؤُنَ مِمَّا يَقُولُونَ أي يقول الخبيثون والخبيثات من الرجال والنساء فيهم لَهُمْ للطيبين والطيبات. مَغْفِرَةٌ ستر. وَرِزْقٌ كَرِيمٌ يعني الجنة ، وقد افتخرت عائشة بأشياء منها : أنها خلقت طيبة ، ووعدت مغفرة ورزقا كريما.

قال البيضاوي : ولقد برّأ اللّه أربعة بأربعة : برّأ يوسف عليه السلام بشاهد من أهلها ، وموسى عليه السلام من قول اليهود فيه بالحجر الذي ذهب بثوبه ، ومريم بإنطاق ولدها ، وعائشة رضي اللّه عنها بهذه الآيات ، مع هذه المبالغات ، وما ذلك إلا لإظهار منصب الرسول صلّى اللّه عليه وسلم وإعلاء منزلته.

سبب النزول :

أخرج الطبراني عن الضحّاك بن مزاحم قال : نزلت هذه الآية في نساء النبي

ج ١٨ ، ص : ١٩٣

صلّى اللّه عليه وسلم خاصة : إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَناتِ الْغافِلاتِ الآية.

وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال : نزلت هذه الآية في عائشة خاصة.

و

أخرج ابن جرير عن عائشة قالت : رميت بما رميت به ، وأنا غافلة ، فبلغني بعد ذلك ، فبينا رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم عندي إذ أوحي إليه ، ثم استوى جالسا ، فمسح وجهه وقال : يا عائشة ، أبشري ، فقلت : بحمد اللّه ، لا بحمدك ، فقرأ :

(١٩٤/١٨)

إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَناتِ الْغافِلاتِ الْمُؤْمِناتِ حتى بلغ أُولئِكَ مُبَرَّؤُنَ مِمَّا يَقُولُونَ.

و

أخرج الطبراني عن الحكم بن عتيبة قال : لما خاض الناس في أمر عائشة أرسل رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم إلى عائشة ، فقال : يا عائشة ، ما يقول الناس ، فقالت :

لا أعتذر بشيء حتى ينزل عذري من السماء ، فأنزل اللّه فيها خمس عشرة آية من سورة النور ، ثم قرأ حتى بلغ الْخَبِيثاتُ لِلْخَبِيثِينَ الآية

، وهو مرسل صحيح الإسناد.

المناسبة :

بعد بيان خبر الإفك وعقاب الأفاكين ، وتأديب الخائضين ، ذكر اللّه تعالى براءة عائشة صراحة ، وذكر مع ذلك حكما عاما وهو أن كل من قذف مؤمنة عفيفة بالزنى ، فهو مطرود من رحمة اللّه ، وله عذاب عظيم.

وهذا وعيد من اللّه تعالى للذين يرمون المحصنات الغافلات ، خرج مخرج الغالب ، فأمهات المؤمنين أولى بالدخول في هذا من كل محصنة ، ولا سيما التي كانت سبب النزول وهي عائشة بنت الصدّيق رضي اللّه عنهما.

ج ١٨ ، ص : ١٩٤

التفسير والبيان :

إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَناتِ إلى قوله : عَذابٌ عَظِيمٌ أي إن الذين يتهمون بالفاحشة والفجور النساء المؤمنات باللّه ورسوله العفائف البعيدات عن تلك التهمة ، ومثلهم الرجال ، هم مطردون من رحمة اللّه في الدنيا والآخرة ، وعليهم غضب اللّه وسخطه ، ولهم في الآخرة عذاب شديد كبير ، جزاء جرمهم وافترائهم. وهذا دليل على أن القذف من الكبائر ،

أخرج الإمام أحمد والشيخان وغيرهم عن أبي هريرة أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم قال : «

اجتنبوا السبع الموبقات ، قيل : وما هن يا رسول اللّه ؟ قال : الشرك باللّه ، والسحر ، وقتل النفس التي حرّم اللّه إلا بالحق ، وأكل الربا ، وأكل مال اليتيم ، والتولي يوم الزحف ، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات » .

و

(١٩٥/١٨)

أخرج أبو القاسم الطبراني عن حذيفة عن النبي صلّى اللّه عليه وسلم قال : « قذف المحصنة يهدم عمل مائة سنة » .

يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِما كانُوا يَعْمَلُونَ أي إن عذابهم يوم القيامة يوم تشهد عليهم أعضاؤهم الألسنة والأيدي والأرجل بما عملوا في الدنيا من قول أو فعل إذ إن اللّه ينطقها بقدرته ، كما ذكر في آية أخرى :

وَقالُوا لِجُلُودِهِمْ لِمَ شَهِدْتُمْ عَلَيْنا ؟ قالُوا : أَنْطَقَنَا اللَّهُ الَّذِي أَنْطَقَ كُلَّ شَيْءٍ [فصلت ٤١/ ٢١].

روى ابن أبي حاتم وابن جرير عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلّى اللّه عليه وسلم قال : « إذا كان يوم القيامة عرّف الكافر بعمله ، فيجحد ويخاصم ، فيقال له : هؤلاء جيرانك يشهدون عليك ، فيقول : كذبوا ، فيقال : أهلك وعشيرتك ، فيقول :

كذبوا ، فيقال : احلفوا فيحلفون ، ثم يصمّهم اللّه ، فتشهد عليهم أيديهم وألسنتهم ، ثم يدخلهم النار » .

يَوْمَئِذٍ يُوَفِّيهِمُ اللَّهُ دِينَهُمُ الْحَقَّ ، وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ أي في

ج ١٨ ، ص : ١٩٥

ذلك اليوم يوفيهم اللّه حسابهم أو جزاءهم على أعمالهم ، ويعلمون أن وعد اللّه ووعيده وحسابه هو العدل الذي لا جور فيه.

(١٩٦/١٨)

قال الزمخشري رحمه اللّه وجزاه عن تفسيره الدقيق جدا للقرآن الكريم خير الجزاء : ولو فلّيت « ١ » القرآن كله ، وفتّشت عما أوعد به العصاة ، لم تر اللّه تعالى قد غلّظ في شيء تغليظه في إفك عائشة رضوان اللّه عليها ، ولا أنزل من الآيات القوارع المشحونة بالوعيد الشديد ، والعقاب البليغ ، والزجر العنيف ، واستعظام ما ركب من ذلك ، واستفظاع ما أقدم عليه ، على طرق مختلفة ، وأساليب مفتنّة ،

كل واحد منها كاف في بابه ، ولو لم ينزل إلا هذه الثلاث ، لكفى بها ، حيث جعل القذفة ملعونين في الدارين جميعا ، وتوعدهم بالعذاب العظيم في الآخرة ، وبأن ألسنتهم وأيديهم وأرجلهم تشهد عليهم بما أفكوا وبهتوا ، وأنه يوفيهم جزاءهم الحق الواجب الذي هم أهله ، حتى يعلموا عند ذلك أن اللّه هو الحق المبين « ٢ » .

يفهم من هذا الكلام ومن كلام الفخر الرازي أن اللّه تعالى عاقب هؤلاء القذفة بثلاثة أشياء : كونهم ملعونين في الدنيا والآخرة ، وهو وعيد شديد ، وشهادة ألسنتهم وأيديهم وأرجلهم على أعمالهم ، وإيفاؤهم جزاء عملهم. والدين بمعنى الجزاء مثل قولهم : « كما تدين تدان » وقيل : بمعنى الحساب كقوله تعالى :

ذلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ أي الحساب الصحيح ، والحق : هو أن الجزاء الموفى هو القدر المستحق لأنه الحق ، وما زاد عليه هو الباطل.

ثم أورد اللّه تعالى دليلا ماديا حسيا على براءة عائشة فقال :

الْخَبِيثاتُ لِلْخَبِيثِينَ ، وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثاتِ ، وَالطَّيِّباتُ لِلطَّيِّبِينَ ، وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّباتِ ..

---

(١) جعلها بعضهم : قلبت.

(٢) تفسير الكشاف : ٢/ ٣٨٠ وما بعدها.

أي النساء الزواني الخبيثات للخبيثين من الرجال ، والخبيثون الزناة من الرجال للخبيثات من النساء لأن اللائق بكل واحد ما يشابهه في الأقوال والأفعال ، ولأن التشابه في الأخلاق والتجانس في الطبائع من مقومات الألفة ودوام العشرة. وذلك كقوله تعالى : الزَّانِي لا يَنْكِحُ إِلَّا زانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً ، وَالزَّانِيَةُ لا يَنْكِحُها إِلَّا زانٍ أَوْ مُشْرِكٌ [النور ٢٤/ ٣].

وعلى هذا يكون المراد بالخبيثات والطيبات النساء ، أي شأن الخبائث يتزوجن الخباث ، أي الخبائث ، وشأن أهل الطيب يتزوجن الطيبات.

ويجوز أن يكون المراد من الخبيثات الكلمات التي هي القذف الواقع من أهل الإفك ، والمعنى : الخبيثات من قول أهل الإفك للخبيثين من الرجال ، وبالعكس : والطيبات من قول منكري الإفك للطيبين من الرجال وبالعكس.

وبما أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم درة الطيبين وخيرة الأولين والآخرين ، فالصدّيقة رضي اللّه

عنها من أطيب الطيبات ، فيبطل ما أشاعه أهل الإفك. ويكون الكلام جاريا مجرى المثل لعائشة وما رميت به من قول لا يطابق حالها في النزاهة والطيب. والرأي الأول هو الظاهر.

أُولئِكَ مُبَرَّؤُنَ مِمَّا يَقُولُونَ ، لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ أي أولئك الطيبون والطيبات كصفوان وعائشة بعداء مبرؤون مما يقوله أهل الإفك والبهتان الخبيثون والخبيثات.

وأولئك المبرؤون لهم مغفرة عن ذنوبهم بسبب ما قيل فيهم من الكذب ورزق كريم عند اللّه في جنات النعيم ، كما في قوله تعالى : وَأَعْتَدْنا لَها رِزْقاً كَرِيماً [الأحزاب ٣٣/ ٣١].

عن عائشة رضي اللّه عنها : « لقد أعطيت تسعا ما أعطيتهن امرأة : لقد نزل جبريل عليه السلام بصورتي في راحته حين أمر رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم أن يتزوجني

ج ١٨ ، ص : ١٩٧

(١٩٨/١٨)

و لقد تزوجني بكرا وما تزوج بكرا غيري ولقد توفّي وإن رأسه لفي حجري ولقد قبر في بيتي ، ولقد حفّته الملائكة في بيتي وإن الوحي لينزل عليه في أهله ، فيتفرقون عنه ، وإن كان لينزل عليه وأنا معه في لحافه وإني لابنة خليفته وصدّيقه ولقد نزل عذري من السماء ، ولقد خلقت طيّبة عند طيب ولقد وعدت مغفرة ورزقا كريما » تعني قوله تعالى : لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ وهو الجنة.

فقه الحياة أو الأحكام :

أرشدت الآيات إلى ما يأتي من الأحكام :

١- إن الذين يرمون بالزنى أو الفاحشة النساء المحصنات العفائف ، أو الرجال المحصنين قياسا واستدلالا أو يقذفون غيرهم ، ومن هؤلاء عائشة وسائر زوجات النبي صلّى اللّه عليه وسلم ، لعنوا في الدنيا والآخرة ، واللعنة في الدنيا : الإبعاد وضرب الحد وهجر المؤمنين لهم ، وإساءة سمعتهم ، وإسقاط عدالتهم ، وفي الآخرة الطرد من رحمة اللّه بالعذاب في جهنم.

والأصح كما رجح المفسرون أن بقية أمهات المؤمنين في هذا الحكم وغيره كعائشة رضوان اللّه عليهن ، فقاذفهن ملعون في الدنيا والآخرة ، ومن سبّهن فهو كافر ، كما ذكر ابن كثير.

وقال أبو جعفر النحاس : من أحسن ما قيل في تأويل هذه الآية : إنه عام لجميع الناس القذفة من ذكر وأنثى. ويكون التقدير : إن الذين يرمون الأنفس المحصنات ، فدخل في هذا المذكر والمؤنث ، وكذا في الذين يرمون إلا أنه غلّب المذكر على المؤنث ، أي أن الرمي أو القذف بالزنى كبيرة وحرام من أي مكلف ، وعلى أي مكلف : ذكر أو أنثى.

ج ١٨ ، ص : ١٩٨

٢- ولهم حكم آخر غير اللعنة وهو شهادة ألسنتهم وأيديهم وأرجلهم وتكلمهم يوم القيامة عند الحساب بما تكلموا به وبما عملوا في الدنيا.

(١٩٩/١٨)

٣- وحكم ثالث أيضا هو أن حسابهم وجزاءهم ثابت مستحق لهم بالقدر المستحق المناسب لعملهم أو قولهم لأن مجازاة اللّه عز وجل للكافر والمسيء بالحق والعدل ، ومجازاته للمحسن بالإحسان والفضل.

٤- النساء الخبيثات للخبيثين من الرجال ، وكذا الخبيثون للخبيثات ، وكذا الطيبات للطيبين والطيبون للطيبات. وهذا ما اختاره النحاس ، وهو الظاهر. وقال مجاهد وابن جبير وعطاء وأكثر المفسرين : الكلمات الخبيثات من القول للخبيثين من الرجال ، وكذا الخبيثون من الناس للخبيثات من القول ، وكذا الكلمات الطيبات من القول للطيبين من الناس ، والطيبون من الناس للطيبات من القول.

٥- دل قوله تعالى صراحة : أُولئِكَ مُبَرَّؤُنَ مِمَّا يَقُولُونَ على براءة عائشة وصفوان رضي اللّه عنهما مما يقول الخبيثون والخبيثات.

الحكم السادس الاستئذان لدخول البيوت وآدابه [سورة النور (٢(٤) : الآيات ٢٧ الى ٢٩]

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَدْخُلُوا بُيُوتاً غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلى أَهْلِها ذلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ (٢٧) فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيها أَحَداً فَلا تَدْخُلُوها حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ وَإِنْ قِيلَ لَكُمُ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكى لَكُمْ وَاللَّهُ بِما تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ (٢٨) لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُناحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتاً غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيها مَتاعٌ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ ما تُبْدُونَ وَما تَكْتُمُونَ (٢٩)

ج ١٨ ، ص : ١٩٩

الإعراب :

فِيها مَتاعٌ مرفوع بالظرف على مذهب سيبويه ، كما يرتفع على مذهب الأخفش والكوفيين لأن الظرف جرى وصفا للنكرة.

المفردات اللغوية :

(٢٠٠/١٨)

بُيُوتاً جمع بيت وهو المسكن. تَسْتَأْنِسُوا تستأذنوا إذ بالاستئذان يحصل الأنس للزائر وأهل البيت. وَتُسَلِّمُوا عَلى أَهْلِها فيقول الواحد : السلام عليكم أأدخل ، كما ورد في الحديث. ذلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ من

الدخول بغير استئذان. لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ تتعظون ، أو تتذكرون خيريته ، فتعملوا به. فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيها أَحَداً يأذن لكم. وَإِنْ قِيلَ لَكُمُ بعد الاستئذان. هُوَ الرجوع. أَزْكى خير وأطهر. لَكُمْ من القعود على الباب. وَاللَّهُ بِما تَعْمَلُونَ من الدخول بإذن وغير إذن. عَلِيمٌ مطلع على كل شيء ، لا تخفى عليه خافية ، فيجازي كل إنسان بعمله.

جُناحٌ حرج وإثم بُيُوتاً غَيْرَ مَسْكُونَةٍ كالخانات والحوانيت والفنادق. فِيها مَتاعٌ لَكُمْ أي حق تمتع وانتفاع ، كالاستظلال من الحر والإيواء من البرد وتحزين الأمتعة والجلوس للمعاملة من شراء أو بيع. تُبْدُونَ تظهرون. تَكْتُمُونَ تخفون في دخول غير بيوتكم من قصد صلاح أو غيره. وهذا وعيد لمن دخل مدخلا لفساد أو تطلع على عورات.

سبب النزول :

نزول الآية (٢٧) :

أخرج الفريابي وابن جرير عن عدي بن ثابت قال : جاءت امرأة من الأنصار ، فقالت : يا رسول اللّه ، إني أكون في بيتي على حال لا أحب أن يراني عليها أحد ، وإنه لا يزال يدخل علي رجل من أهلي ، وأنا على تلك الحال ، فكيف أصنع ؟ فنزلت : يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَدْخُلُوا بُيُوتاً غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا الآية.

ج ١٨ ، ص : ٢٠٠

نزول الآية (٢٩) :

أخرج ابن أبي حاتم عن مقاتل بن حيان قال : لما نزلت آية الاستئذان في البيوت ، قال أبو بكر : يا رسول اللّه ، فكيف بتجار قريش الذين يختلفون بين مكة والمدينة والشام ، ولهم بيوت معلومة على الطريق ، فكيف يستأذنون ويسلمون ، وليس فيها سكان ؟ فنزل : لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُناحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتاً غَيْرَ مَسْكُونَةٍ

الآية.

المناسبة :

بعد بيان حكم قذف المحصنات وقصة أهل الإفك ، ذكر اللّه تعالى ما يليق بذلك ، وهو آداب الدخول إلى البيوت من الاستئذان والسلام ، منعا من الوقوع في التهمة ، باقتحام البيوت دون إذن والتسلل إليها ، أو حدوث الخلوة التي هي مظنة التهمة أو طريق التهمة التي تذرع بها أهل الإفك للوصول إلى بهتانهم وافترائهم ، ومراعاة لأحوال الناس رجالا ونساء الذين لا يريدون لأحد الاطلاع

عليها ولأن النظر والاطلاع على العورات طريق الزنى.

التفسير والبيان :

هذه آداب اجتماعية شرعية ذات مدلول حضاري ، وتمدن رفيع لما فيها من تنظيم لحياة المجتمع وأحوال الأسر في البيوتات ، حفظا لروابط الود والمحبة ، وإبقاء على حسن العشرة وتبادل الزيارات بين المؤمنين ، فقال تعالى :

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَدْخُلُوا بُيُوتاً غَيْرَ بُيُوتِكُمْ ، حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلى أَهْلِها أي يا أيها المصدقون باللّه ورسوله لا تدخلوا بيوت غيركم حتى يؤذن لكم ، وحتى تسلموا على أهل البيت ، حتى لا تنظروا إلى عورات غيركم ، ولا

تطلعوا إلى ما لا يحل لكم الاطلاع عليه ، ولا تفاجئوا الساكنين الوادعين ، فتحرجوهم أو تزعجوهم ، فيحدث الاشمئزاز ، والتضايق ، والكراهية.

فلا بد إذن من الاستئذان قبل الدخول والسلام خارج الباب لمعرفة الداخل ، وكان السلام هو المألوف في الماضي حيث لم تكن أبواب الدور محكمة الإغلاق والستر بنحو كاف كاليوم إذ لم يكن للدور حينئذ ستور.

و الاستئناس : الاستعلام (طلب العلم) والاستكشاف ، من آنس الشي ء :

إذا أبصره ظاهرا مكشوفا ، فمن أراد دخول بيت غيره عليه أن يستأنس ، أي يتعرف من أهله ما يريدون من الإذن له بالدخول وعدمه ، فهو بمعنى الاستئذان ، بدليل قوله تعالى : وَإِذا بَلَغَ الْأَطْفالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ ، فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ [النور ٢٤/ ٥٩]. وكان ابن عباس على الأصح فيما روي عنه يفسر الاستئناس بالاستئذان ، ولا يحصل الاستئناس إلا بعد حصول الإذن بعد الاستئذان.

ويكون الاستئذان ندبا ثلاث مرات ، فإن أذن للزائر وإلا انصرف ، كما

ثبت في الصحيح لدى مالك وأحمد والشيخين وأبي داود عن أبي موسى وأبي سعيد معا أن أبا موسى الأشعري حين استأذن على عمر ثلاثا ، فلم يؤذن له انصرف ، ثم قال عمر : ألم أسمع صوت عبد اللّه بن قيس يستأذن ؟ ائذنوا له ، فطلبوه فوجدوه قد ذهب ، فلما جاء بعد ذلك قال : ما أرجعك ؟ قال : إني استأذنت ثلاثا فلم يؤذن لي ، وإني سمعت النبي صلّى اللّه عليه وسلم يقول : « إذا استأذن أحدكم ثلاثا ، فلم يؤذن له فلينصرف » الحديث.

وظاهر الآية أنه لا بد قبل الدخول من الاستئذان والسلام معا ، إلا أن الأول مطلوب على سبيل

الوجوب ، والثاني على سبيل الندب كما هو حكم السلام في كل موضع. لكن الواجب في الاستئذان هو مرة واحدة ، وأما الثلاث فهو مندوب ، كما تقدم.

ج ١٨ ، ص : ٢٠٢

و الظاهر أن الاستئذان متقدم على السلام لأن الأصل في الترتيب الذّكري أن يكون على وفق الترتيب الواقعي ، وبه قال بعض العلماء ، والجمهور على تقديم السلام على الاستئذان ، بدليل ما أخرجه الترمذي عن جابر رضي اللّه عنه :

« السلام قبل الكلام » وما أخرجه البخاري في الأدب المفرد وابن أبي شيبة عن أبي هريرة فيمن يستأذن قبل أن يسلم قال : لا يؤذن له حتى يسلم ، و

(٢٠٣/١٨)

ما أخرجه قاسم بن أصبغ وابن عبد البر عن ابن عباس قال : استأذن عمر رضي اللّه عنه على النبي صلّى اللّه عليه وسلم فقال : « السلام على رسول اللّه ، السلام عليكم ، أيدخل عمر ؟ » .

والسلام يكون أيضا ثلاثا كما

أخرج الإمام أحمد عن أنس أن النبي صلّى اللّه عليه وسلم استأذن على سعد بن عبادة فقال : « السلام عليك ورحمة اللّه » فقال سعد : وعليك السلام ورحمة اللّه ، ولم يسمع النبي صلّى اللّه عليه وسلم حتى سلم ثلاثا ، ورد عليه سعد ثلاثا.

والحكمة من الاستئذان والسلام تحاشي الاطلاع على العورات ، بدليل

ما رواه أبو داود عن هزيل قال : جاء رجل (قال عثمان : سعد) فوقف على باب النبي صلّى اللّه عليه وسلم يستأذن ، فقام على الباب ، – قال عثمان : مستقبل الباب– فقال له النبي صلّى اللّه عليه وسلم « هكذا عنك– أو هكذا– فإنما الاستئذان من النظر »

و

في الصحيحين عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم أنه قال : « لو أن امرأ اطلع عليك بغير إذن ، فخذفته بحصاة ، ففقأت عينه ، ما كان عليك من جناح » .

والمراد من هذين الحديثين أن من أدب الاستئذان ألا يستقبل المستأذن الباب بوجهه ، وإنما يجعله عن يمينه أو شماله ، وألا ينظر إلى داخل البيت ،

روي أن أبا سعيد الخدري استأذن على رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم وهو مستقبل الباب ، فقال عليه الصلاة والسلام : « لا تستأذن وأنت مستقبل الباب »

وذلك سواء أكان الباب مغلقا أم مفتوحا فإن الطارق قد يقع نظره عند الفتح له على ما لا يجوز أو ما

يكره أهل البيت اطلاعه عليه.

ج ١٨ ، ص : ٢٠٣

و الاستئذان واجب ولو كان الطارق أعمى لأن من عورات البيوت ما يدرك بالسمع ، وقد يتأذى أهل البيت بدخول الأعمى ، وأما

الحديث المتقدم :

« إنما جعل الاستئذان من أجل البصر »

فهو بحسب الغالب المعتاد.

و لا فرق في وجوب الاستئذان بين الرجال والنساء ، والمحارم وغير المحارم لأن الحكم عام ، ولو كان الزائر والدا أو ولدا ،

قال رجل للنبي صلّى اللّه عليه وسلم- فيما رواه مالك في الموطأ عن عطاء بن يسار- : أأستأذن يا رسول اللّه على أمي ؟ فقال النبي صلّى اللّه عليه وسلم : « نعم » قال : ليس لها خادم غيري ، أأستأذن عليها كلما دخلت عليها ؟ قال : « أ تحب أن تراها عريانة ؟ » قال : لا ، قال : « فاستأذن عليها » .

و

أخرج ابن جرير والبيهقي عن ابن مسعود قال : « عليكم أن تستأذنوا أمهاتكم وأخواتكم » .

و

روى الطبري عن طاوس قال : « ما من امرأة أكره إلي أن أرى عورتها من ذات محرم »

وعلى هذا يكون الاستئذان على المحارم واجبا وتركه غير جائز ، واستدل ابن عباس عن ذلك بقوله تعالى : وَإِذا بَلَغَ الْأَطْفالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ولم يفرق بين من كان أجنبيا أو ذا رحم محرم.

وقوله تعالى : بُيُوتاً نكرة في سياق النهي فتفيد العموم الشامل للبيوت المسكونة وغير المسكونة ، لكن الآية التالية : لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُناحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتاً غَيْرَ مَسْكُونَةٍ يقتضي حمل الآية الأولى على المسكونة فقط ، ويصير المعنى : أيها المخاطبون لا تدخلوا بيوتا مسكونة لغيركم حتى تستأنسوا.

ثم ذكر تعالى حكمة الأمر بالاستئذان والسلام فقال :

ذلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ يعني الاستئذان والسلام خير وأفضل للطرفين : المستأذن وأهل البيت ، من الدخول بغتة ، ومن تحية الجاهلية ، فقد كان الرجل منهم إذا دخل بيتا غير بيته قال : حييتم صباحا

، وحييتم مساء ،

ج ١٨ ، ص : ٢٠٤

و دخل ، فربما أصاب الرجل مع امرأته في لحاف. وقوله لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ متعلق بمحذوف ، أي أنزل عليكم أو أرشدكم ربكم لتتذكروا وتتعظوا ، وتعملوا بما هو أصلح لكم.

(٢٠٥/١٨)

و كلمة خَيْرٌ هنا أفعل تفضيل ، وكلمة « لعل » للتعليل ، والحكم المعلل بها مفهوم مما سبق ، أي أرشدكم اللّه إلى ذلك الأدب وبيّنه لكم ، ليكون متذكرا منكم دائما ، فتعملوا بموجبه.

ثم ذكر تعالى حكم حالة أخرى هي حالة فراغ البيوت من أهلها فقال :

فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيها أَحَداً ، فَلا تَدْخُلُوها حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ أي إن لم تجدوا في بيوت غيركم أحدا يأذن لكم ، فلا تدخلوها حتى يأذن لكم صاحب الدار ، فلا يحل الدخول في هذه الحالة لأنه تصرف في ملك الغير بغير إذنه ، ولأن للبيوت حرمة ، وفيها خبيئات لا يريد أحد الاطلاع عليها ، فإن المانع من الدخول ليس الاطلاع على العورات فقط ، بل وعلى ما يخفيه الناس عادة. وإذن الصبي والخادم لا يبيح الدخول في البيوت الخالية من أصحابها ، فإن كان صاحب الدار موجودا فيها ، اعتبر إذن الصبي والخادم إذا كان رسولا من صاحب الدار ، وإلا لم يجز الدخول.

وقوله : فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيها أَحَداً المدار فيه على ظن الطارق ، فإن كان يظن أنه ليس بها أحد ، فلا يحل له أن يدخلها.

لكن يستثني بداهة وشرعا حالة الضرورة ، كمداهمة البيت لحرق أو غرق أو مقاومة منكر أو منع جريمة ونحو ذلك.

وَإِنْ قِيلَ لَكُمُ : ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكى لَكُمْ أي إن طلب منكم صاحب البيت الرجوع ، فارجعوا فإن الرجوع هو خير لكم وأطهر في الدين والدنيا ، ولا يليق بكم أيها المؤمنون أن تلحوا في الاستئذان ، والوقوف على

ج ١٨ ، ص : ٢٠٥

الأبواب ، أو القعود أمامها بعد أن تردوا ، ففي ذلك ذل ومهانة وعيب ، وإحراج لصاحب البيت.

وَاللَّهُ بِما تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ أي أن اللّه عليم بنياتكم وأقوالكم وأفعالكم ، فيجازيكم عليها. وهذا وعيد لمن يخالف ما أرشد اللّه إليه ، فإن القصد من هذا الإخبار هنا تقرير الجزاء على هذه الأعمال.

ثم بيّن اللّه تعالى حكم البيوت غير المسكونة ، فقال :

(٢٠٦/١٨)

لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُناحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتاً غَيْرَ مَسْكُونَةٍ ، فِيها مَتاعٌ لَكُمْ أي لا إثم ولا حرج عليكم من الدخول إلى بيوت لا تستعمل للسكنى الخاصة ، كالفنادق وحوانيت التجار والحمامات العامة ونحوها من الأماكن العامة ، إذا كان لكم فيها مصلحة أو انتفاع كالمبيت فيها ، وإيواء الأمتعة ، والمعاملة بيعا وشراء وغيرهما ، والاغتسال ، ونحو ذلك.

وَاللَّهُ يَعْلَمُ ما تُبْدُونَ وَما تَكْتُمُونَ أي إن اللّه تعالى عليم بما تظهرونه من استئذان عند الدخول ، وما تضمرونه من قصد سيء من حب الاطلاع على عورات الناس. وهذا وعيد لأهل الريبة الذين يدخلون البيوت للاطلاع على عوراتها ، وهو شبيه بالوعيد الذي ختمت به الآية السابقة.

وهذه الآية الكريمة أخص من سابقتها ، ومخصصة لعموم الآية المتقدمة المانعة مطلقا من دخول بيوت الآخرين ، وذلك أنها تقتضي جواز الدخول إلى البيوت التي ليس فيها أحد ، إذا كان للداخل متاع فيها ، بغير إذن ، كالبيت المستقل المعد للضيف بعد الإذن له فيه أول مرة ، ولم يكن مجرد غرفة ضمن غرف أخرى.

ج ١٨ ، ص : ٢٠٦

فقه الحياة أو الأحكام :

دلت الآيات على ما يلي :

١- تحريم دخول بيت الآخرين من غير استئذان وجوبا ، وسلام وتحية ندبا ، ويكون السلام قبل الاستئذان ، كما دلت السنة.

والسنة في الاستئذان كما تقدم أن يكون ثلاث مرات لا يزاد عليها. وصورة الاستئذان أن يقول الشخص رجلا كان أو امرأة ، بصيرا أو أعمى : السلام عليكم أأدخل ؟ فإن أذن له دخل ، وإن أمر بالرجوع انصرف ، وإن لم يجبه أحد استأذن ثلاثا ثم ينصرف من بعد الثلاث.

قال مالك : الاستئذان ثلاث ، لا أحب أن يزيد أحد عليها ، إلا من علم أنه لم يسمع ، فلا أرى بأسا أن يزيد إذا استيقن أنه لم يسمع.

(٢٠٧/١٨)

و قال المالكية : إنما خص الاستئذان بثلاث لأن الغالب من الكلام إذا كرر ثلاثا ، سمع وفهم ، ولذلك كان النبي صلّى اللّه عليه وسلم إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثا حتى يفهم عنه ، وإذا سلم على قوم ، سلم عليهم ثلاثا ، وإذا كان الغالب هذا فإذا لم يؤذن له بعد ثلاث ، ظهر أن رب المنزل لا يريد الإذن ، أو لعله يمنعه من الجواب عنه عذر لا يمكنه قطعه ، فينبغي للمستأذن أن ينصرف لأن الزيادة

على ذلك قد تقلق رب المنزل ، وربما يضره الإلحاح حتى ينقطع عما كان مشغولا به كما قال النبي صلّى اللّه عليه وسلم لأبي أيوب حين استأذن عليه ، فخرج مستعجلا فقال : « لعلنا أعجلناك .. » الحديث.

أما اليوم حيث اتخذ الناس الأبواب والأجراس ، فصار الاستئذان بقرع الباب أو بدق الجرس ، فإن طلب من الطارق التعريف بنفسه وجب عليه ذلك ، منعا من الإزعاج والتخويف أو الإحراج والمضايقة.

ج ١٨ ، ص : ٢٠٧

و لا يستقبل المستأذن الباب بوجهه ، وإنما يقف يمينا وشمالا ، بحيث إذا فتح الباب لا يقع النظر فجأة على ما يكره صاحب البيت.

وصفة الدق أن يكون خفيفا بحيث يسمع ، ولا يعنف في ذلك ، فقد روى أنس بن مالك رضي اللّه عنه قال : كانت أبواب النبي صلّى اللّه عليه وسلم تقرع بالأظافير « ١ » .

ودليل التعريف بشخص الداخل

ما روى الصحيحان وغيرهما عن جابر بن عبد اللّه رضي اللّه عنهما قال : استأذنت على النبي صلّى اللّه عليه وسلم فقال : « من هذا » ؟

فقلت : أنا ، فقال النبي صلّى اللّه عليه وسلم : « أنا أنا » كأنه كره ذلك لأن قوله : « أنا » لا يحصل بها تعريف ، وإنما أن يذكر اسمه ، كما فعل عمر وأبو موسى رضي اللّه عنهما.

ولكل قوم في الاستئذان عرفهم في العبارة ، وكان الناس في الماضي يسلمون ، ثم تركوا السلام لاتخاذ الأبواب التامة الستر ، المحكمة الإغلاق. وهذا في بيت الآخرين.

(٢٠٨/١٨)

أما في بيت الإنسان الخاص ، فلا حاجة فيه للإذن إن كان فيه الأهل (الزوجة). والسنة السلام إذا دخل. قال قتادة : إذا دخلت على بيتك فسلم على أهلك ، فهم أحق من سلمت عليهم. فإن كان فيه مع الأهل أمك أو أختك ، فقال العلماء : تنحنح واضرب برجلك حتى تنتبها لدخولك لأن الأهل لا حشمة بينك وبينها ، وأما الأم والأخت فقد تكونان على حالة لا تحب أن تراهما فيه.

وإذا دخل بيت نفسه وليس فيه أحد ، يقول : السلام علينا وعلى عباد اللّه الصالحين ، كما قال قتادة. والملائكة ترد عليه.

وإذا رأى أهل الدار أحدا يطلع عليهم من ثقب الباب ، فطعن أحدهم عينه

---

(١) ذكره أبو بكر علي بن ثابت الخطيب في جامعه.

ج ١٨ ، ص : ٢٠٨

فقلعها ، فقال الشافعي وأحمد : لا شيء عليه ،

لما أخرجه الشيخان في صحيحيهما عن أبي هريرة أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم قال : « من اطلع في دار قوم بغير إذنهم ، ففقئوا عينه ، فقد هدرت عينه »

و

عبارة مسلم : « من اطلع في بيت قوم من غير إذنهم ، حلّ لهم أن يفقؤوا عينه » .

و

روى سهل بن سعد رضي اللّه عنه أن النبي صلّى اللّه عليه وسلم قال لمن اطلع في إحدى حجراته ، وكانت في يده مدرى يحك بها رأسه : « لو كنت أعلم أنك تنظر لطعنت بها في عينك » .

(٢٠٩/١٨)

و قال أبو حنيفة ومالك : إن فقأ عينه فعليه الضمان من قصاص أو أرش (تعويض أو دية) لعموم قوله تعالى : وَكَتَبْنا عَلَيْهِمْ فِيها أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ [المائدة ٥/ ٤٥]. ثم إن الاعتداء جناية ، يستوجب الأرش أو القصاص. أما الأحاديث السابقة فهي منسوخة ، وكان ذلك قبل نزول قوله تعالى : وَإِنْ عاقَبْتُمْ فَعاقِبُوا بِمِثْلِ ما عُوقِبْتُمْ بِهِ [النحل ١٦/ ١٢٦]. ويحتمل أن يكون ذلك على وجه الوعيد لا على وجه الحتم ، والخبر إذا كان مخالفا لكتاب اللّه تعالى لا يجوز العمل به. وقد كان النبي صلّى اللّه عليه وسلم يتكلم بالكلام في الظاهر ، وهو يريد شيئا آخر كما

جاء في الخبر أن عباس بن مرداس لما مدحه قال لبلال : « قم فاقطع لسانه »

وإنما أراد بذلك أن يدفع إليه شيئا ، ولم يرد به القطع في الحقيقة. وكذلك هذا يحتمل أن يراد بفقء العين أن يعمل به عملا حتى لا ينظر بعد ذلك في بيت غيره.

٢- تحريم الدخول إلى بيت الآخرين إذا لم يوجد فيه صاحبه حتى يؤذن له ، وهذا مستفاد من الآية : فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيها أَحَداً والصحيح أن هذه الآية مرتبطة بما قبلها ، التقدير : يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا ، فإن أذن لكم فادخلوا ، وإلا فارجعوا ، فإن لم تجدوا فيها أحدا يأذن لكم ، فلا تدخلوها حتى تجدوا إذنا.

ج ١٨ ، ص : ٢٠٩

و لا فرق في وجوب الاستئذان وتحريم الدخول بغير إذن بين أن يكون الباب مغلقا أو مفتوحا.

ويجوز الإذن من الصغير والكبير ، وقد كان أنس بن مالك يستأذن على رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم ، وكذلك الصحابة مع أبنائهم وغلمانهم رضي اللّه عنهم.

٣- قوله تعالى : وَاللَّهُ بِما تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ وقوله تعالى : وَاللَّهُ يَعْلَمُ ما تُبْدُونَ وَما تَكْتُمُونَ وعيد لأهل التجسس على البيوت ، وطلب الدخول على غفلة للمعاصي والنظر إلى ما لا يحل ولا يجوز.

٤- إباحة الدخول في البيوت غير المسكونة والأماكن العامة كالفنادق والحوانيت والحمامات العامة ونحوها ، إذا كان الدخول لمصلحة أو حق انتفاع كالمبيت والمعاملة والاغتسال وإيداع الأمتعة ونحو ذلك.

وعلى هذا تكون آية لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُناحٌ .. لرفع حكم الاستئذان في كل بيت لا يسكنه أحد لأن العلة في الاستئذان إنما هي لأجل الاطلاع على الحرمات ، فإذا زالت العلة زال الحكم.

الحكم السابع حكم النظر والحجاب [سورة النور (٢٤) : الآيات ٣٠ الى ٣١]

قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذلِكَ أَزْكى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِما يَصْنَعُونَ (٣٠) وَقُلْ لِلْمُؤْمِناتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلاَّ ما ظَهَرَ مِنْها وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلى جُيُوبِهِنَّ وَلا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلاَّ لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبائِهِنَّ أَوْ آباءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنائِهِنَّ أَوْ أَبْناءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَواتِهِنَّ أَوْ نِسائِهِنَّ أَوْ ما مَلَكَتْ أَيْمانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلى عَوْراتِ النِّساءِ وَلا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ ما يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعاً أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (٣١)

ج ١٨ ، ص : ٢١٠

الإعراب :

يَغُضُّوا مِنْ أَبْصارِهِمْ يَغُضُّوا مجزوم بجواب قل ، ومِنْ هنا لبيان الجنس.

وقال الزمخشري : للتبعيض. وزعم الأخفش أنها زائدة ، أي قل للمؤمنين يغضوا أبصارهم ، والأكثرون على خلافه لأن من لا تزاد في حال الإيجاب ، وإنما تزاد حال النفي.

غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ غَيْرِ بالجر : صفة ل التَّابِعِينَ أو بدل منهم لأنه ليس بمعرفة صحيحة لأنه ليس بمعهود. وقرئ بالنصب غير على الحال أو الاستثناء. قال مكي رحمه اللّه تعالى : ليس في كتاب اللّه تعالى آية أكثر ضمائر من هذه ، جمعت خمسة وعشرين ضميرا للمؤمنات من مخفوض ومرفوع.

البلاغة :

يَغُضُّوا مِنْ أَبْصارِهِمْ فيه إيجاز بالحذف ، أي عما حرّم اللّه ، لا عن كل شي ء.

وَلا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ مجاز مرسل ، والمراد مواقع الزينة ، من إطلاق الحال وإرادة المحل ، مبالغة في الأمر بالتستر والتصون.

المفردات اللغوية :

يَغُضُّوا مِنْ أَبْصارِهِمْ أي يكفّوا البصر عما لا يحل لهم النظر إليه. وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ عما لا يحل لهم فعله بها. وسبب التفرقة بين غض البصر بذكر مِنْ وبين حفظ الفروج دون ذكر من : أن غض البصر فيه توسع إذ يجوز النظر إلى المحارم فيما عدا ما بين السرة والركبة ، وإلى وجه المرأة الأجنبية وكفيها ، وقدميها في إحدى الروايتين ، وأما أمر الفروج فمضيق ، كما ذكر

ج ١٨ ، ص : ٢١١

في الكشاف ، وكفاك فرقا أن أبيح النظر إلا ما استثني منه ، وحظر الجماع إلا ما استثني منه ، أي فالأصل في الفروج الحظر ، وفي النظر الإباحة. وتقديم الغض على حفظ الفرج لأن النظر بريد الزنى. أَزْكى خير وأطهر. إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِما يَصْنَعُونَ بالأبصار والفروج ، فيجازيهم عليه.

(٢١٢/١٨)

يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصارِهِنَّ فلا ينظرن إلى ما لا يحل لهن النظر إليه من الرجال. وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ بالتستر أو التحفظ عن الزنى ، أي بحفظ فروجهن عما لا يحل لهن فعله بها. يُبْدِينَ يظهرن. زِينَتَهُنَّ كالحلي والثياب والأصباغ ، أو لا يظهرن مواضع الزينة لمن لا يحل أن تبدي له. إِلَّا ما ظَهَرَ مِنْها عند مزاولة الأشياء كالثياب والخاتم ، فإن في سترها حرجا. وقيل : المراد هو الوجه والكفان ، فيجوز نظره لأجنبي إن لم يخف فتنة في أحد وجهين لأنها ليست بعورة ، والوجه الثاني يحرم لأنه مظنة الفتنة. قال البيضاوي : والأظهر أن هذا في الصلاة لا في النظر ، فإن كل بدن الحرة عورة ، لا يحل لغير الزوج والمحرم القريب النظر إلى شيء منها إلا لضرورة كالمعالجة والتعليم والمعاملة وتحمل الشهادة.

وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلى جُيُوبِهِنَّ أي يسترن الرؤوس والأعناق والصدور بالخمار : وهو ما تغطي به المرأة رأسها ، والجيوب : جمع جيب : وهو فتحة في أعلى الجلباب (أو الثوب) يبدو منها بعض الصدر. وَلا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ أي الخفية ، أو مواضع الزينة ، وهي ما عدا الوجه والكفين ، وكرر ذلك لبيان من يحل له الإبداء ومن لا يحل له. إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أزواجهن ، جمع بعل : أي زوج ، فإنهم هم المقصودون بالزينة ، ولهم أن ينظروا إلى جميع بدن الزوجة ، حتى الفرج مع الكراهة. أَوْ آبائِهِنَّ أَوْ آباءِ بُعُولَتِهِنَّ .. إلى قوله : أَوْ ما مَلَكَتْ أَيْمانُهُنَّ رفعا للحرج بسبب كثرة المعاشرة والمخالطة والمداخلة ، وقلة توقع الفتنة من قبلهم ، لما في الطباع من النفرة عن مماسة الأقارب ، فيجوز لهم نظره إلا ما بين السرة والركبة ، فيحرم

نظره لغير الأزواج. وخرج بقوله : نِسائِهِنَّ الكافرات ، فلا يجوز في رأي الجمهور للمسلمات الكشف أمامهن لأنهن لا يتحرجن عن وصفهن للرجال. وأجاز الحنابلة ذلك لأن المراد جنس النساء أو كلهن.

(٢١٣/١٨)

و ما ملكت أيمانهن : هم العبيد والجواري (الإماء).

أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجالِ الْإِرْبَةِ الحاجة إلى النساء ، أي غير أولي الحاجة إلى النساء ، وهم الشيوخ الهرمى الذين لا يحدث لهم انتشار ذكر ، وقيل : البله الذين يتبعون الناس لفضل طعامهم ، ولا يعرفون شيئا من أمور النساء ، وفي المجبوب والخصي خلاف. أَوِ الطِّفْلِ الأطفال ، لعدم تمييزهم. لَمْ يَظْهَرُوا لم يطلعوا على عورات النساء للجماع ، ولم يعرفوا ذلك لعدم بلوغهم حد الشهوة أو لصغرهم ، فيجوز الإبداء لهم ما عدا ما بين السرة والركبة.

والطِّفْلِ جنس وضع موضع الجمع ، اكتفاء بدلالة الوصف ، أو أنه يطلق على الواحد والجمع.

ج ١٨ ، ص : ٢١٢

وَ لا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ ما يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ أي الخلخال الذي يتقعقع فإن ذلك يلفت النظر ويورث الميل عند الرجال ، وهو أبلغ من النهي عن إظهار الزينة ، وأدل على المنع من رفع الصوت.

وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعاً أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ مما وقع لكم من النظر الممنوع. لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ أي بسعادة الدارين ، وتنجون من الإثم لقبول التوبة منه ، وفي الآية تغليب الذكور على الإناث.

سبب النزول :

أخرج ابن أبي حاتم عن مقاتل قال : بلغنا عن جابر بن عبد اللّه ، حدّث أن أسماء بنت مرثد كانت في نخل لها ، فجعل النساء يدخلن عليها غير متأزرات ، فيبدو ما في أرجلهن ، تعني الخلاخل ، وتبدو صدورهن وذوائبهن ، فقالت أسماء : ما أقبح هذا! فأنزل اللّه في ذلك : وَقُلْ لِلْمُؤْمِناتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصارِهِنَّ. و

(٢١٤/١٨)

أخرج ابن مردويه عن علي كرم اللّه وجهه أن رجلا مرّ على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم في طريق من طرقات المدينة ، فنظر إلى امرأة ونظرت إليه ، فوسوس لهما الشيطان أنه لم ينظر أحدهما إلى الآخر إلا إعجابا به ، فبينما الرجل يمشي إلى جنب حائط وهو ينظر إليها إذ استقبله الحائط فشق أنفه ، فقال :

واللّه لا أغسل الدم حتى آتي رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم فأخبره أمري ، فأتاه فقص عليه قصته ، فقال النبي صلّى اللّه عليه وسلم : « هذا عقوبة ذنبك » وأنزل اللّه تعالى : قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصارِهِمْ الآية.

وأخرج ابن جرير عن حضرمي أن امرأة اتخذت برتين « ١ » من فضة ، واتخذت جزعا (سلسلة خرز) فمرت على قوم ، فضربت برجلها ، فوقع الخلخال على الجزع ، فصوّت ، فأنزل اللّه وَلا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ الآية.

---

(١) برتين من فضة : مفرد برة ، والبرة : الخلخال ، وكل حلقة من سوار وقرط.

ج ١٨ ، ص : ٢١٣

المناسبة :

الآية واضحة الاتصال بما قبلها ، فإن الدخول إلى البيوت مظنة الاطلاع على العورات ، لذا أمر المؤمنون والمؤمنات بغض البصر بصورة حكم عام يشمل المستأذن للدخول إلى البيوت وغيره ، فيجب على المستأذن التحلي به عند الاستئذان والدخول ، منعا من انتهاك الحرمات المنهي عنها ، كما يجب على النساء عدم إبداء الزينةلأحد إلا للمحارم ، لما في ذلك من الفتنة الداعية إلى الوقوع في الحرام ، كالنظر الذي هو أيضا بريد الزنى ، فالجامع بين حكم النظر والحجاب سد الذرائع إلى الفساد.

التفسير والبيان :

(٢١٥/١٨)

قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصارِهِمْ أي قل يا محمد لعبادنا المؤمنين : كفّوا أبصاركم عما حرم اللّه عليكم ، فلا تنظروا إلا إلى ما أباح لكم النظر إليه. والتعبير بالمؤمنين : إشارة إلى أن من شأن المؤمنين أن يسارعوا إلى امتثال الأوامر. وليس المراد بغض البصر إغماض العين وإطباق أجفانها ، بل المراد جعلها خافضة الطرف من الحياء ، ومِنْ للتبعيض أي يغضوا بعض أبصارهم ، فلا يحملقوا بأعينهم في محرم ، ويكون المراد حينئذ توبيخ من يكثر التأمل في المحرم ، كما حدث في سبب النزول الذي أخرجه ابن مردويه ، وللتفرقة في الأمر بين غض البصر وحفظ الفروج ، فإن الأصل في الفروج التحريم إلا ما استثني ، وأما النظر فالأصل فيه الإباحة إلا ما استثني كما بينا.

فإن وقع البصر على محرّم من غير قصد ، وجب إغضاء الطرف وصرف النظر عنه سريعا لما رواه مسلم في صحيحة وأحمد وأبو داود والترمذي والنسائي عن جرير بن عبد اللّه البجلي رضي اللّه عنه قال : « سألت النبي صلّى اللّه عليه وسلم عن نظر

الفجأة ، فأمرني أن أصرف بصري » .

و

روى أبو داود عن بريدة قال : قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم لعلي : « يا علي لا تتبع النظرة النظرة ، فإن لك الأولى ، وليس لك الآخرة » .

و

في صحيح البخاري عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم : « إياكم والجلوس على الطرقات ، قالوا : يا رسول اللّه ، لا بدّ لنا من مجالسنا نتحدث فيها ، فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم : إن أبيتم فأعطوا الطريق حقّه ، قالوا :
وما حقّ الطريق يا رسول اللّه ؟ قال : غضّ البصر ، وكفّ الأذى ، وردّ السلام ، والأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر » .

(٢١٦/١٨)

و سبب الأمر بغض البصر هو سدّ الذرائع إلى الفساد ، ومنع الوصول إلى الإثم والذنب ، فإن النظر بريد الزنى ، وقال بعض السلف : النظر سهم سمّ إلى القلب ، ولذلك جمع اللّه في الآية بين الأمر بحفظ الفروج ، والأمر بحفظ الأبصار التي هي بواعث إلى المحظور الأصلي وهو الزنى ، فقال : وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ أي من ارتكاب الفاحشة كالزنى واللواط ومن نظر أحد إليها ، كما
روى أحمد وأصحاب السنن : « احفظ عورتك إلا من زوجتك ، أو ما ملكت يمينك » .
وقال تعالى مبينا حكمة الأمر بالحكمين :
ذلِكَ أَزْكى لَهُمْ أي إن غض البصر وحفظ الفرج خير وأطهر لقلوبهم ، وأنقى لدينهم ، كما قيل : من حفظ بصره أورثه اللّه نورا في بصيرته ، أو في قلبه. و
روى الإمام أحمد عن أبي أمامة رضي اللّه عنه عن النبي صلّى اللّه عليه وسلم قال : « ما من مسلم ينظر إلى محاسن امرأة ، ثم يغض بصره ، إلا أخلف اللّه له عبادة يجد حلاوتها »

و

روى الطبراني عن عبد اللّه بن مسعود رضي اللّه عنه قال : قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم : « إن النظر سهم من سهام إبليس مسموم ، من تركه مخافتي أبدلته إيمانا يجد حلاوته في قلبه » .
وأزكى الذي هو أفعل التفضيل للمبالغة في أن

غض البصر وحفظ الفرج يطهران النفوس من دنس الرذائل. والمفاضلة على سبيل الفرض والتقدير ، أو باعتبار ظنهم أن في النظر نفعا.

إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِما يَصْنَعُونَ أي إن اللّه عليم علما تاما بكل ما يصدر عنهم من أفعال ، لا تخفى عليه خافية ، وهذا تهديد ووعيد ، كما قال تعالى : يَعْلَمُ خائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَما تُخْفِي الصُّدُورُ [غافر ٤٠/ ١٩] فهو يعلم استراق النظر وسائر الحواس ، والخبرة : العلم القوي الذي يصل إلى بواطن الأشياء.

أخرج البخاري في صحيحة تعليقا ومسلم عن أبي هريرة رضي اللّه عنه قال :

قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم : « كتب على ابن آدم حظّه من الزنى ، أدرك ذلك لا محالة ، فزنى العينين النظر ، وزنى اللسان النطق ، وزنى الأذنين الاستماع ، وزنى اليدين البطش ، وزنى الرّجلين الخطا ، والنفس تمنّي وتشتهي ، والفرج يصدّق ذلك أو يكذبه » .

وخلافا لما عليه غالب الخطابات التشريعية من دخول النساء في الحكم بخطاب الرجال تغليبا ، أمر اللّه تعالى المؤمنات بغض البصر وحفظ الفروج كما أمر الرجال ، تأكيدا للمأمور به ، وبيان بعض الأحكام التي تخصهن وهي النهي عن إبداء الزينة ، والحجاب ، والامتناع عن كل ما يلفت النظر إلى زينتهن ، فقال تعالى :

وَقُلْ لِلْمُؤْمِناتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ أي وقل أيها الرسول أيضا للنساء المؤمنات : اغضضن أبصاركن عما حرم اللّه عليكن من النظر إلى غير أزواجكن ، واحفظن فروجكن عن الزنى ونحوه كالسحاق ، فلا يجوز للمرأة النظر إلى الرجال الأجانب بشهوة ولا بغير شهوة أصلا ، في رأي كثير من العلماء ، بدليل

ما رواه أبو داود والترمذي عن أم سلمة : « أنها كانت عند رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم وميمونة ، فأقبل ابن أم مكتوم ، فدخل عليه ، وذلك بعد ما

ج ١٨ ، ص : ٢١٦

أمرنا بالحجاب ، فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم : احتجبا منه ، فقلت : يا رسول اللّه ، أليس هو أعمى لا يبصرنا ولا يعرفنا ؟ فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم : أو عمياوان أنتما ، ألستما تبصرانه ؟ » .

وفي الموطأ عن عائشة أنها احتجبت عن أعمى ، فقيل لها :

إنه لا ينظر إليك ، قالت : لكنني أنظر إليه.

و أجاز جماعة آخرون من العلماء نظر النساء إلى الرجال الأجانب بغير شهوة فيما عدا ما بين السرة والركبة ، بدليل ما ثبت في صحيحي البخاري ومسلم أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم جعل ينظر إلى الحبشة ، وهم يلعبون بحرابهم يوم العيد في المسجد ، وعائشة أم المؤمنين تنظر إليهم من ورائه ، وهو يسترها منهم حتى ملت ورجعت. وهذا الرأي أيسر في عصرنا.

وأصحاب الرأي الثاني وهو جواز النظر بغير شهوة يحملون الأمر بالاحتجاب من ابن أم مكتوم على الندب ، وكذلك احتجاب عائشة رضي اللّه عنها من الأعمى كان ورعا منها ، ويؤيد ذلك استمرار العمل على خروج النساء إلى الأسواق وإلى المساجد وفي الأسفار متنقبات ، حتى لا يراهن أحد من الرجال ، ولم يؤمر الرجال بالانتقاب حتى لا يراهم النساء ، فكان ذلك دليلا على المغايرة في الحكم بين الرجال والنساء.

ثم ذكر اللّه تعالى الأحكام الخاصة بالنساء وهي ما يلي :

١- وَلا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا ما ظَهَرَ مِنْها أي لا يظهرن شيئا من الزينة للأجانب حين التحلي بها وهي كل ما يتزين به ويتجمل من أنواع الحلي والخضاب وغيرها ، فيكون إبداء مواقع الزينة منهيا عنه بالأولى ، أو لا يظهرن مواضع الزينة بإطلاق الزينة وإرادة مواقعها ، بدليل قوله : إِلَّا ما ظَهَرَ مِنْها والثاني هو الأولى لأن الزينة نفسها ليست مقصودة بالنهي ، وعلى كل حال هناك تلازم بين الزينة وموضعها ، والغاية هي النهي عن أجزاء الجسد التي تكون

محلا للزينة ، كالصدر والأذن والعنق والساعد والعضد والساق.

وأما ما ظهر منها فهو الوجه والكفان والخاتم ، كما نقل عن ابن عباس وجماعة ، وهو المشهور عند الجمهور ، ويستأنس له

بالحديث الذي رواه أبو داود في سننه عن عائشة رضي اللّه عنها : أن أسماء بنت أبي بكر دخلت على النبي صلّى اللّه عليه وسلم ، وعليها ثياب رقاق ، فأعرض عنها وقال : « يا أسماء ، إن المرأة إذا بلغت المحيض ، لم يصلح أن يرى منها إلا هذا » وأشار إلى وجهه وكفيه.

وهو حديث مرسل.

وبناء عليه قال الحنفية والمالكية ، والشافعي في قول له : إن الوجه والكفين ليسا بعورة ، فيكون المراد بقوله : ما ظَهَرَ مِنْها ما جرت العادة بظهوره.

وروي عن أبي حنيفة رضي اللّه عنه : أن القدمين ليستا من العورة أيضا لأن الحرج في سترهما أشد منه في ستر الكفين ، لا سيما أهل الريف. وعن أبي يوسف : أن الذراعين ليستا بعورة ، لما في سترهما من الحرج.

وذهب الإمام أحمد ، والشافعي في أصح قوليه إلى أن بدن الحرة كله عورة ، للأحاديث المتقدمة في نظر الفجأة ، وتحريم متابعة النظر ، و

لما رواه البخاري عن ابن عباس أن النبي صلّى اللّه عليه وسلم أردف الفضل بن العباس يوم النحر خلفه ، فطفق الفضل ينظر إلى امرأة وضيئة خثعمية حين سألته ، فأخذ النبي صلّى اللّه عليه وسلم بذقن الفضل ، فحول وجهه عن النظر إليها.

ويكون المراد بقوله : إِلَّا ما ظَهَرَ مِنْها ما ظهر بنفسه من غير قصد.

والراجح فقها وشرعا أن الوجه والكفين ليسا بعورة إذا لم تحصل فتنة ، فإن خيفت الفتنة وحصلت المضايقة وكثر الفساق وجب ستر الوجه. وأما أدلة الفريق الثاني فمحمولة على الورع والاحتياط ومخافة الفتنة والاسترسال في مزالق الشيطان.

ج ١٨ ، ص : ٢١٨

و يجوز شرعا استثناء وللضرورة النظر إلى الأجنبية كحال الخطوبة والشهادة والقضاء والمعاملة والمعالجة والتعليم ، ففي كل هذه الأحوال يجوز النظر إلى الوجه والكفين فقط ، ويجوز للطبيب إذا لم توجد طبيبة النظر إلى موضع العلة أو الداء للعلاج.

(٢٢٠/١٨)

٢- وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلى جُيُوبِهِنَّ أي ليسدلن ويرخين أغطية الرؤوس على أعلى أجزاء الصدر لستر الشعور والأعناق والصدور. والضرب هنا :

السدل والإلقاء والإرخاء ، والخمر : جمع خمار : وهو ما تغطي به المرأة رأسها ، والجيوب : جمع جيب : وهو فتحة في أعلى الثوب يبدو منها بعض النحر.

وهذا أمر إرشاد لستر بعض مواضع الزينة الباطنة عند النساء ، روى البخاري عن عائشة رضي اللّه عنها قالت : يرحم اللّه نساء المهاجرات الأول لما أنزل اللّه : وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلى جُيُوبِهِنَّ شققن مروطهن (أزرهن) فاختمرن بها.

٣- وَلا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبائِهِنَّ أَوْ آباءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنائِهِنَّ أَوْ أَبْناءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَواتِهِنَّ أي لا يظهرن زينتهن الخفية إلا لأزواجهن فهم المقصودون بالمتعة والنظر ، أو آباء النساء والأجداد ، أو آباء الأزواج أو أبناء النساء أو أبناء الأزواج أو الإخوة والأخوات وبني

الإخوة أو بني الأخوات الشقيقات أو لأب أو لأم ، فكل هؤلاء محارم يجوز للمرأة أن تظهر عليهم بزينتها ولكن من غير تبرج ، وهؤلاء هم الأقارب من النسب وهم خمسة أنواع ، وفيهم نوعان من الأقارب لأجل المصاهرة وهما آباء الأزواج وأبناء الأزواج ، ولكن لم تذكر الآية من المحارم النسبية الأعمام والأخوال لأن العمومة والخؤولة بمنزلة الأبوة. كذلك لم تذكر المحارم من الرضاع ولكن نصت السنة عليهم

فيما أخرجه أحمد والشيخان وأبو داود والنسائي وابن ماجه عن عائشة : « يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب » .

ج ١٨ ، ص : ٢١٩

(٢٢١/١٨)

أَوْ نِسائِهِنَّ ، أَوْ ما مَلَكَتْ أَيْمانُهُنَّ ، أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجالِ ، أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلى عَوْراتِ النِّساءِ هؤلاء بقية الأنواع الذين يجوز للمرأة إظهار الزينة فيما عدا ما بين السرة والركبة ، وهم النساء ، والمماليك ، والتابعون غير أولي الحاجة إلى النساء وهم الأجراء والأتباع الذين لا شهوة عندهم إلى النساء ، كالخصيان والمجبوبين والمعتوهين ، والأطفال الذين لا يفهمون أحوال النساء وعوراتهن لصغرهم وعدم اطلاعهم على القضايا الجنسية.

لكن وقع خلاف بين العلماء في النساء والمماليك والتابعين والأطفال ، أما النساء : فقال الجمهور : المراد النساء المسلمات أي نسائهن في الدين ، دون نساء أهل الذمة ، فلا يجوز للمسلمة إظهار شيء من جسمها ما عدا الوجه والكفين أمام المرأة الكافرة ، لئلا تصفها لزوجها أو غيره ، فهي كالرجل الأجنبي بالنسبة لها.

أما المسلمة فتعلم أن ذلك حرام ، فتنزجر عنه ،

أخرج الشيخان في الصحيحين عن ابن مسعود عن النبي صلّى اللّه عليه وسلم قال : « لا تباشر المرأة المرأة تنعتها لزوجها ، كأنه ينظر إليها » .

روى سعيد بن منصور وابن المنذر والبيهقي في سننه عن عمر بن الخطاب رضي اللّه عنه أنه كتب إلى أبي عبيدة بن الجراح رضي اللّه عنه : « أما بعد ، فإنه بلغني أن نساء من نساء المسلمين يدخلن الحمامات مع نساء أهل الشرك ، فانه من قبلك ، فلا يحل لامرأة تؤمن باللّه واليوم الآخر أن ينظر إلى عورتها إلا أهل ملتها » .

وقال جماعة منهم الحنابلة : إن المراد بهن عموم النساء المسلمات والكافرات ، فتكون الإضافة في

قوله تعالى : أَوْ نِسائِهِنَّ للمشاكلة والمشابهة أي من جنسهن ، وتكون عورة المرأة بالنسبة للمرأة مطلقا ما بين السرة والركبة فقط.

(٢٢٢/١٨)

و أما ما ملكت أيمانهن : فقال الأكثرون : يشمل الرجال والنساء ، فيجوز أن

ج ١٨ ، ص : ٢٢٠

تظهر المرأة على رقيقها من الرجال والنساء ما عدا ما بين السرة والركبة

لما رواه أحمد وأبو داود وابن مردويه والبيهقي عن أنس رضي اللّه عنه أن النبي صلّى اللّه عليه وسلم أتى فاطمة بعبد قد وهبه لها ، وعلى فاطمة ثوب إذا قنّعت به رأسها لم يبلغ رجليها ، وإذا غطّت به رجليها لم يبلغ رأسها ، فلما رأى النبي صلّى اللّه عليه وسلم ما تلقى قال : « إنه ليس عليك بأس ، إنما هو أبوك وغلامك » .

وذهبت طائفة إلى أن ذلك مخصوص بالإماء فقط لأن العبد رجل كالحر الأجنبي في التحريم.

وأما التابعون غير أولي الإربة أي الحاجة إلى النساء : فهم الذين يتبعون الناس لينالوا من فضل طعامهم من غير أن تكون لهم حاجة في النساء ولا ميل إليهن ، واختلف العلماء في المراد بهم فقيل : إنه الشيخ الفاني الذي فنيت شهوته ، أو الأبله الذي لا يدري من أمر النساء شيئا ، أو المجبوب ، أو الخصي أو الممسوح أو خادم القوم للعيش أو المخنث. والمعتمد أن المراد به : كل من ليس له حاجة إلى النساء ، وأمنت من جهته الفتنة ونقل أوصاف النساء للأجانب ،

أخرج مسلم وأحمد وأبو داود والنسائي عن عائشة رضي اللّه عنها قالت : كان رجل يدخل على أزواج النبي صلّى اللّه عليه وسلم مخنّث ، وكانوا يعدونه من غير أولي الإربة ، فدخل النبي صلّى اللّه عليه وسلم ، وهو ينعت امرأة يقول : إذا أقبلت بأربع ، وإذا أدبرت أدبرت بثمان ، فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم : « أ لا أرى هذا يعلم ما هاهنا ، لا يدخلن عليكن » فأخرجه من المنزل.

(٢٢٣/١٨)

و أما الأطفال الذين لم يطلعوا على عورات النساء : فهم الذين لا يفهمون أحوال النساء وعوراتهن ، ولم يظهر عندهم الميل الجنسي القوي لصغر سنهم ، فإذا كان الطفل صغيرا لا يفهم ذلك فلا بأس بدخوله على النساء ، أما المراهق أو القريب من المراهقة قبل البلوغ الذي يحكي ما يرى ، ويفرّق بين الشوهاء والحسناء ، فلا يمكّن من الدخول على النساء ، بدليل وجوب استئذان الطفل عند

ج ١٨ ، ص : ٢٢١

دخول البيوت ، في أوقات ثلاثة ، بيّنها اللّه تعالى بقوله : يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنْكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلاثَ مَرَّاتٍ .. الآية [النور ٢٤/ ٥٩].

وقال جماعة آخرون : لا يحرم على المرأة إبداء زينتها للطفل إلا إذا كان فيه تشوق إلى النساء ، سواء أكان مراهقا أم غير مراهق ، والإباحة هنا أوسع مما قرره أصحاب الرأي الأول.

ثم نهى اللّه تعالى عما يكون وسيلة أو ذريعة إلى الفتنة فقال :

وَلا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ ما يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ أي لا يجوز للمرأة أن تدق برجليها في مشيتها ، ليعلم الناس صوت خلاخلها لأنه مظنة الفتنة والفساد ، ولفت الأنظار ، وإثارة مشاعر الشهوة ، وإساءة الظن بأنها من أهل الفسوق ، فإسماع صوت الزينة كإبدائها وأشد ، والغرض التستر.

وهذا يشمل كل ما يؤدي إلى الفتنة والفساد كتحريك الأيدي بالأساور ، وتحريك الجلاجل (المقصات) في الشعر ، والتعطر والتطيب والزخرفة عند الخروج من البيت ، فيشم الرجال طيبها ، ويفتتنون بزخارفها روى أبو داود والترمذي والنسائي عن أبي موسى الأشعري رضي اللّه عنه عن النبي صلّى اللّه عليه وسلم أنه قال : « كل عين زانية ، والمرأة إذا استعطرت ، فمرّت بالمجلس ، فهي كذا وكذا »

يعني زانية. و

أخرج أبو داود وابن ماجه عن أبي هريرة رضي اللّه عنه قال : سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم يقول : « لا يقبل اللّه صلاة امرأة تطيبت لهذا المسجد حتى ترجع فتغتسل من الجنابة » .

واللام في قوله : لِيُعْلَمَ لام العاقبة أو الصيرورة ، فهي منهية عن الضرب بالأرجل أمام الرجال الأجانب مطلقا ، سواء قصدت إعلامهم أم لم تقصد ، فإن عاقبة الضرب بالأرجل ذات الخلاخل ، ومثلها (الأحذية الحالية ذات الكعاب العالية) أن يعلم الناس ما يخفين من الزينة ، فتقع الفتنة بها.

ج ١٨ ، ص : ٢٢٢

و استدل الحنفية بهذا النهي على أن صوت المرأة عورة ، فإنها إذا كانت منهية عن فعل يسمع له صوت خلخالها ، فهي منهية عن رفع صوتها بالطريق الأولى.

والظاهر أن صوت المرأة ليس بعورة إن أمنت الفتنة ، بدليل أن نساء النبي صلّى اللّه عليه وسلم كن يروين الأخبار للرجال الأجانب.

وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعاً أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ أي ارجعوا إلى طاعة اللّه والإنابة إليه أيها المؤمنون جميعا ، وافعلوا ما أمركم به من هذه الصفات والأخلاق الحميدة ، واتركوا ما نهاكم عنه من غض البصر

وحفظ الفرج والدخول إلى بيوت الآخرين بلا استئذان وما كان عليه الجاهلية من الأخلاق والصفات الرذيلة ، تفوزوا بسعادة الدنيا والآخرة. وخوطبوا بصفة الإيمان للتنبيه على أن الإيمان الصحيح هو الذي يحمل صاحبه على الامتثال وعلى التوبة والاستغفار من الهفوات والزلات ، فإن التوبة سبب الفلاح والفوز بالسعادة.

فقه الحياة أو الأحكام :

يستنبط من الآيات ما يأتي :

١- وجوب غض البصر من الرجال والنساء عما لا يحل من جميع المحرّمات وكل ما يخشى الفتنة من أجله لأن البصر مفتاح الوقوع في المنكرات ، وشغل القلب بالهواجس ، وتحريك النفس بالوساوس ، وبريد السقوط في الفتنة أو الزنى ، ومنشأ الفساد والفجور.

(٢٢٥/١٨)

٢- وجوب حفظ الفروج أي سترها عن أن يراها من لا يحل ، وحفظها من التلوث بالفاحشة كالزنى واللواط ، واللمس والمفاخذة والسحاق.

٣- تحريم الدخول إلى الحمام بغير مئزر ، قال ابن عمر : أطيب ما أنفق الرجل درهم يعطيه للحمّام في خلوة ، أي في وقت لا يوجد فيه الناس أو قلة الناس.

ج ١٨ ، ص : ٢٢٣

و

ذكر الترمذي عن عبد اللّه بن عباس رضي اللّه عنهما قال : قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم : « اتقوا بيتا يقال له الحمّام ، قيل : يا رسول اللّه ، إنه يذهب به الوسخ ويذكّر النار ، فقال : إن كنتم لا بد فاعلين فأدخلوه مستترين » .

٤- إن غض البصر وحفظ الفرج أطهر في الدين ، وأبعد من دنس الذنوب ، واللّه مطّلع عالم بأفعال العباد ونيات القلوب وهمسات الألسن ، واستراق السمع والبصر ، وبكل شيء ، لا تخفى عليه خافية ، ويجازي على ذلك كله.

٥- العورات أربعة أقسام :

أ- عورة الرجل مع الرجل : يجوز له أن ينظر إلى جميع بدنه إلا ما بين السرة والركبة ، وهما ليستا بعورة ، وعند أبي حنيفة رحمه اللّه : الركبة عورة.

وقال مالك : الفخذ ليست بعورة أي في الصلاة لا في النظر ، والدليل على أنها عورة ما روي عن حذيفة « أن النبي صلّى اللّه عليه وسلم مرّ به في المسجد ، وهو كاشف عن فخذه ، فقال

صلّى اللّه عليه وسلم فيما رواه الحاكم عن محمد بن عبد اللّه بن جحش : غطّ فخذك ، فإن الفخذ عورة »

و

قال لعلي رضي اللّه عنه فيما رواه أبو داود وابن ماجه والحاكم عن علي : « لا تبرز فخذك ، ولا تنظر إلى فخذ حي ولا ميت » .

أما الأمرد فلا يحل النظر إليه.

ولا يجوز للرجل مضاجعة الرجل ، وإن كان كل واحد منهما في جانب من الفراش

لما روى مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي عن أبي سعيد الخدري أنه صلّى اللّه عليه وسلم قال : « لا يفضي الرجل إلى الرجل في ثوب واحد ، ولا تفضي المرأة إلى المرأة في ثوب واحد » .

(٢٢٦/١٨)

و تكره المعانقة وتقبيل الوجه إلا لولده شفقة. وتستحب المصافحة لما

روى أنس قال : قال رجل : يا رسول اللّه ، الرجل منا يلقى أخاه أو صديقه أينحني له ؟ قال : « لا » ، قال : أيلتزمه ويقبّله ؟ قال : « لا » ، قال : أفيأخذ بيده ويصافحه ؟ قال : « نعم » .

ج ١٨ ، ص : ٢٢٤

ب- وعورة المرأة مع المرأة : كعورة الرجل مع الرجل ، لها النظر إلى جميع بدنها إلا ما بين السرة والركبة ، وعند خوف الفتنة لا يجوز ، ولا تجوز المضاجعة.

والأصح أن المرأة الذمية (غير المسلمة) لا يجوز لها النظر إلى بدن المسلمة لأنها أجنبية في الدين ، واللّه تعالى يقول : أَوْ نِسائِهِنَّ وليست الذمية من نسائنا.

ج- وعورة المرأة مع الرجل : إن كانت أجنبية عنه فجميع بدنها عورة ، ولا يجوز له أن ينظر إلى شيء منها إلا الوجه والكفين لحاجتها لذلك في البيع والشراء. ولا يجوز أن يتعمد النظر إلى وجه الأجنبية لغير غرض ، وإن وقع بصره عليها بغتة يغض بصره ، للآية : قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصارِهِمْ.

وأجاز أبو حنيفة النظر مرة واحدة إذا لم يكن محل فتنة. ولا يجوز أن يكرر النظر إليها ،

للحديث المتقدم : « يا علي لا تتبع النظرة النظرة ، فإن لك الأولى ، وليست لك الآخرة » .

ويجوز النظر للخطبة ،

لقوله صلّى اللّه عليه وسلم فيما أخرجه ابن حبان والطبراني عن أبي حميد الساعدي : « إذا خطب أحدكم المرأة فلا جناح عليه أن ينظر إليها ، إذا كان إنما ينظر إليها لخطبته ، وإن كانت لا تعلم »

ويجوز النظر عند البيع ليعرفها عند الحاجة ، وكذلك يجوز عند تحمل الشهادة النظر إلى الوجه لأن

المعرفة تحصل به. أما النظر للشهوة فهو محظور

لقوله صلّى اللّه عليه وسلم فيما أخرجه أحمد والطبراني عن ابن مسعود : « العينان تزنيان » .

(٢٢٧/١٨)

كذلك يجوز للطبيب الأمين أن ينظر للمرأة للمعالجة ، ويجوز للختّان أن ينظر إلى فرج المختون لأنه موضع ضرورة ، ويجوز تعمد النظر إلى فرج الزانيين لتحمل الشهادة على الزنى ، وإلى فرج المرأة لتحمل شهادة الولادة ، وإلى ثدي المرضعة لتحمل الشهادة على الرضاع. ويصح النظر لبدن المرأة للإنقاذ من غرق أو حرق وتخليصها منه.

ج ١٨ ، ص : ٢٢٥

و أما إذا كانت المرأة ذات محرم من الرجل بنسب أو رضاع أو مصاهرة فعورتها معه ما بين السرة والركبة كعورة الرجل. وقال جماعة منهم أبو حنيفة :

بل عورتها معه : ما لا يبدو عند المهنة.

وأما إذا كانت المرأة زوجة : فيجوز له أن ينظر إلى جميع بدنها ، حتى إلى فرجها ، غير أنه يكره النظر إلى الفرج.

د- وعورة الرجل مع المرأة : إن كان أجنبيا منها فعورته معها ما بين السرة والركبة. وقيل : جمع بدنه إلا الوجه والكفين كهي معه ، والأول أصح بخلاف المرأة في حق الرجل لأن بدن المرأة في ذاته عورة ، بدليل أنه لا تصح صلاتها مكشوفة البدن ، وبدن الرجل بخلافه. ولا يجوز لها قصد النظر عند خوف الفتنة ، ولا تكرار النظر إلى وجهه ،

للحديث السابق : « احتجبا منه »

أي عن ابن أم مكتوم ، وإن كان أعمى.

وإن كان زوجا فلها أن تنظر إلى جميع بدنه ، غير أنه يكره النظر إلى الفرج ، كما يكره له أيضا.

ولا يجوز للرجل أن يجلس عاريا في بيت خال ، وله ما يستر عورته لأنه

روي أنه صلّى اللّه عليه وسلم سئل عنه ، فقال فيما رواه البخاري والترمذي وابن ماجه : « اللّه أحق أن يستحيي منه »

و

قال فيما أخرجه الترمذي عن ابن عمر : « إياكم والتعري ، فإن معكم من لا يفارقكم إلا عند الغائط ، وحين يفضي الرجل إلى أهله » « ١ » .

(٢٢٨/١٨)

٦- أمر اللّه تعالى النساء بألا يبدين زينتهن للناظرين إلا الوجه والكفين حذرا من الافتتان ، والزينة نوعان : ظاهر وباطن ، أما الظاهر فمباح لكل الناس من المحارم والأجانب. وأما الباطن فلا يحل إبداؤه إلا لمن سمّاهم اللّه تعالى في هذه الآية.

---

(١) تفسير الرازي : ٢٣/ ٢٠٢- ٢٠٤

ج ١٨ ، ص : ٢٢٦

أما السّوار : فقالت عائشة : هو من الزينة الظاهرة لأنه في اليدين.

وقال مجاهد : هو من الزينة الباطنة لأنه خارج عن الكفين ، وإنما يكون في الذراع. وأما الخضاب فهو- في رأي ابن العربي- من الزينة الباطنة إذا كان في القدمين.

٧- يجب على المرأة ستر شعرها وعنقها ومقدم صدرها ، لقوله تعالى :

وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلى جُيُوبِهِنَّ والخمار : ما تغطي به المرأة رأسها. روى البخاري عن عائشة قالت : رحم اللّه نساء المهاجرات الأول لما نزل : وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلى جُيُوبِهِنَّ شققن أزرهن فاختمرن بها.

٨- استثنى اللّه تعالى من الرجال الذين لا يجوز للمرأة إبداء زينتها لهم المحارم ومن في حكمهم وهم الأزواج ، وآباءهن وكذا الأجداد ، سواء من جهة الأب أو الأم ، وأبناء الأزواج ذكورا وإناثا ، والإخوة الأشقاء أو لأب أو لأم ، وأبناء الإخوة كذلك. ويلحق بهم الأعمام والأخوال ، وهؤلاء هم الأقارب من جهة النسب ، ومثلهم الأقارب من جهة الرضاع ، وجميع هؤلاء يسمون المحارم.

ومن الاستثناء : النساء والمماليك العبيد والإماء المسلمات والكتابيات ، في رأي الأكثرين ، وقيل : الإماء فقط ، والتابعون غير أولي الإربة وهم المسنون الضّعفة أو البله ، أو العنّين أو الممسوح ، وهم في المعنى متقاربون ، والأطفال الذين لم يفهموا شيئا عن عورات النساء ، ولم يظهر فيهم الميل الجنسي لصغر سنهم.

٩- يحرم على المرأة فعل ما شأنه الإيقاع في الفتنة والفساد والتبرج والتعرض للرجال ، كالضرب بالنعال ، والتعطر والتزين عند الخروج من البيت. فإن ضربت المرأة بنعلها فرحا بحليها فهو مكروه كما ذكر القرطبي.

١٠- التوبة على المؤمنين والمؤمنات واجبة وفرض متعين بلا خلاف بين

ج ١٨ ، ص : ٢٢٧

الأمة ، فإن كل إنسان محتاج إلى التوبة لأنه لا يخلو من سهو وتقصير في أداء حقوق اللّه تعالى ، فلا تترك التوبة في كل حال ، ويلزم تجديد التوبة كلما تذكر الإنسان ذنبه لأنه يلزمه أن يستمر على ندمه وعزمه إلى أن يلقى ربه.

أخرج أحمد والبخاري والبيهقي في شعب الإيمان عن ابن عمر أنه قال : سمعت النبي صلّى اللّه عليه وسلم يقول : أيها الناس ، توبوا إلى اللّه ، فإني أتوب إليه كل يوم مائة مرة » .

وشروط التوبة أربعة : الإقلاع عن الذنب ، والندم على ما مضى ، والعزم على ألا يعود إليه ، ورد الحقوق إلى أهلها.

الحكم الثامن والتاسع والعاشر زواج الأحرار ومكاتبة الأرقاء والإكراه على الزنى [سورة النور (٢٤) : الآيات ٣٢ الى ٣٤]

(٢٣٠/١٨)

وَ أَنْكِحُوا الْأَيامى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبادِكُمْ وَإِمائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَراءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ واسِعٌ عَلِيمٌ (٣٢) وَلْيَسْتَعْفِفِ الَّذِينَ لا يَجِدُونَ نِكاحاً حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمانُكُمْ فَكاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْراً وَآتُوهُمْ مِنْ مالِ اللَّهِ الَّذِي آتاكُمْ وَلا تُكْرِهُوا فَتَياتِكُمْ عَلَى الْبِغاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّناً لِتَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَياةِ الدُّنْيا وَمَنْ يُكْرِهْهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْراهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ (٣٣) وَلَقَدْ أَنْزَلْنا إِلَيْكُمْ آياتٍ مُبَيِّناتٍ وَمَثَلاً مِنَ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ وَمَوْعِظَةً لِلْمُتَّقِينَ (٣٤)

ج ١٨ ، ص : ٢٢٨

الإعراب :

وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتابَ الَّذِينَ مبتدأ ، وخبره محذوف ، تقديره : فيما يتلى عليكم الذين يبتغون الكتاب. أو فَكاتِبُوهُمْ هو الخبر ، ودخول الفاء لتضمن معنى الشرط.

المفردات اللغوية :

الْأَيامى جمع أيّم : وهي من الحرائر كل من ليس لها زوج ، بكرا كانت أو ثيبا ، وكل من ليس له زوج من الأحرار وَالصَّالِحِينَ للزواج والقيام بحقوقه مِنْ عِبادِكُمْ وَإِمائِكُمْ عباد : جمع عبد ، وإماء : جمع أمة وهي الرقيقة وَاللَّهُ واسِعٌ عَلِيمٌ أي غني ذو سعة لا تنفد نعمته إذ لا تنتهي قدرته عَلِيمٌ بخلقه يبسط الرزق ويقدر على مقتضى حكمته.

(٢٣١/١٨)

لْيَسْتَعْفِفِ ليجتهد في العفة لا يَجِدُونَ نِكاحاً لا يتمكنون من مؤن النكاح وأسبابه المالية من مهر ونفقة ، ويجوز أن يراد بالنكاح : ما ينكح به حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ يوسع عليهم من فضله ، فيجدون ما يتزوجون به الْكِتابَ المكاتبة : وهي أن يقول السيد لمملوكه :

كاتبتك على كذا من الأقساط ، فإن أديتها فأنت حر ، فهي عقد بين المالك وعبده على أن يؤدي مالا لسيده ، فيعتق ، أو هي إعتاق المملوك بعد أداء شيء من المال مقسطا فَكاتِبُوهُمْ الأمر فيه للندب عند أكثر العلماء إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْراً أي أمانة وقدرة على الكسب والاحتراف لأداء مال الكتابة ، وقيل : صلاحا في الدين وَآتُوهُمْ مِنْ مالِ اللَّهِ الَّذِي آتاكُمْ أمر للسادة بإعطاء المكاتبين شيئا من المال للاستعانة به في أداء ما التزموه لكم ، أو حط شيء من مال الكتابة ، وهو للوجوب عند الأكثر ، ويكفي أقل ما يتمول. وقيل : ندب لهم إلى الإنفاق عليهم بعد أن يؤدوا ويعتقوا. وقيل :

أمر لعامة المسلمين بإعانة المكاتبين وإعطائهم سهما من الزكاة ، ويحل للمولى السيد وإن كان غنيا لأنه لا يأخذه صدقة كالدائن والمشتري.

(٢٣٢/١٨)

وَ لا تُكْرِهُوا فَتَياتِكُمْ عَلَى الْبِغاءِ لا تكرهوا إماءكم على الزنى إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّناً تعففا عنه ، وهذا شرط للإكراه فإنه لا يوجد دونه ، وإن جعل شرطا للنهي بقوله : وَلا تُكْرِهُوا فلا مفهوم للشرط ، أي لا يلزم من عدم إرادة التحصن جواز الإكراه ، فهو حرام مطلقا. نزلت في عبد اللّه بن أبي كان له ست جوار يكرههن على الكسب بالزنى غَفُورٌ رَحِيمٌ غفور لهن رحيم بهن ، والإكراه لا ينافي المؤاخذة ، فلا يقال : إن المكرهة غير آثمة ، فلا حاجة إلى المغفرة ، ولذا حرم على المكره القتل وأوجب عليه القصاص عند جماعة كالشافعية. لِتَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَياةِ الدُّنْيا أي لتطلبوا بالإكراه الكسب.

ج ١٨ ، ص : ٢٢٩

مُبَيِّناتٍ مفصّلات ما تحتاجون إلى بيانه من الأحكام والحدود والآداب. وعلى قراءة فتح الباء يكون المعنى : مبيّن فيها ما ذكر وَمَثَلًا أي قصة عجيبة وهي قصة عائشة ويوسف ومريم مِنَ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ أي ومثلا من أمثال من قبلكم ، أي من جنس أمثالهم وأخبارهم العجيبة ، كقصة يوسف ومريم وَمَوْعِظَةً لِلْمُتَّقِينَ أي عظة يوعظ بها المتقون ، وتخصيصهم بالذكر لأنهم المنتفعون بالعظة.

سبب النزول :

نزول الآية (٣)(٣) :

وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ : أخرج ابن السكن أنها نزلت في غلام لحو يطب بن عبد العزّى يقال له : صبيح ، سأله مولاه (عبده) أن يكاتبه ، فأبى عليه ، فأنزل اللّه تعالى هذه الآية ، وكاتبه حو يطب على مائة دينار

، ووهب له منها عشرين دينارا فأداها ، وقتل يوم حنين في الحرب.

نزول آية : وَلا تُكْرِهُوا فَتَياتِكُمْ :

أخرج مسلم وأبو داود عن جابر رضي اللّه عنه أنه كان لعبد اللّه بن أبي جاريتان : مسيكة وأميمة ، فكان يكرههما على الزنى ، فشكتا ذلك إلى النبي صلّى اللّه عليه وسلم ، فأنزل اللّه : وَلا تُكْرِهُوا فَتَياتِكُمْ عَلَى الْبِغاءِ الآية.

(٢٣٣/١٨)

و قال مقاتل : كانت إماء أهل الجاهلية يساعين على مواليهن ، وكان لعبد اللّه بن أبي رأس النفاق ست جوار : معاذة ، ومسيكة ، وأميمة ، وعمرة ، وأروى ، وقتيلة ، يكرههن على البغاء ، وضرب عليهن ضرائب ، فجاءت إحداهن ذات يوم بدينار ، وجاءت أخرى بدونه ، فقال لهما : ارجعا فازنيا ، فقالتا : واللّه لا نفعل ، قد جاءنا اللّه بالإسلام وحرّم الزنى ، فأتتا رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم وشكتا إليه ، فأنزل اللّه تعالى هذه الآية.

ج ١٨ ، ص : ٢٣٠

المناسبة :

بعد أن نهى اللّه تعالى عما لا يحل مما يفضي إلى السفاح أو الزنى المؤدي إلى اختلاط الأنساب كغض البصر وحفظ الفروج ، أعقبه ببيان طريق الحل وهو الزواج الحافظ للأنساب وبقاء النوع الإنساني وترابط الأسرة ودوام الألفة وحسن تربية الأولاد ، فقال : وَأَنْكِحُوا الْأَيامى مِنْكُمْ والخطاب للأولياء والسادة.

التفسير والبيان :

موضوع الآيات بيان طائفة من الأحكام والأوامر ، أولها الأمر بالتزويج.

الحكم الثامن- ما يتعلق بالزواج :

قال اللّه تعالى : وَأَنْكِحُوا الْأَيامى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبادِكُمْ وَإِمائِكُمْ أي زوجوا أيها الأولياء والسادة أو أيتها الأمة جميعا بالتعاون وإزالة العوائق من لا زوج له من الرجال والنساء الأحرار والحرائر ، ومن فيه صلاح من غلمانكم وجواريكم وقدرة على القيام بحقوق الزوجية وساعدوهم على الزواج بالإمداد بالمال ، وعدم الإعاقة من التزويج ، وتسهيل الوسائل المؤدية إليه. والصحيح أن الخطاب للأولياء ، وقيل : للأزواج.

(٢٣٤/١٨)

و ظاهر الأمر في رأي الجمهور للندب والاستحباب والاستحسان لأنه كان في عصر النبي صلّى اللّه عليه وسلم وسائر العصور بعده أيامى من الرجال والنساء ، ولم ينكر أحد عليهم ، ولأنه ليس للولي إجبار الأيم الثيب لو أبت التزوج ، ولاتفاق العلماء على أنه لا يجبر السيد على تزويج عبده وأمته.

وذهبت طائفة من العلماء كالرازي إلى أن ظاهر الأمر هنا للوجوب على كل من قدر عليه ،

لخبر الصحيحين عن ابن مسعود : « يا معشر الشباب من استطاع

ج ١٨ ، ص : ٢٣١

منكم الباءة– مؤن الزواج– فليتزوج ، فإنه أغض للبصر ، وأحصن للفرج ، ومن لم يستطع فعليه بالصوم ، فإنه له وجاء » .

ولما

جاء في السنن أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم قال فيما رواه أبو داود والنسائي عن معقل بن يسار : « تزوجوا الودود الولود ، فإني مكاثر بكم الأمم » .

ورتبوا على القول بالوجوب ألا يجوز النكاح إلا بولي.

والمراد بالصلاح : معناه الشرعي وهو مراعاة أوامر الدين ونواهيه. وقيل :

المراد به المعنى اللغوي وهو أهلية النكاح والقيام بحقوقه. والعباد كالعبيد : جمع عبد وهو الذكر من الأرقاء. والإماء جمع أمة ، وهي الأنثى الرقيقة. وقوله وَالصَّالِحِينَ بتغليب الذكور على الإناث ، واعتبر الصلاح في جانب الأرقاء دون الأيامى الأحرار والحرائر لأنه عنصر مشجع على التغاضي من قبل السيد عن منافع العبيد والإماء ، فلا يدفعهم إلى التزويج إلا استقامة هؤلاء المماليك وصلاحهم أو ظن قيامهم بحقوق الزوجية.

(٢٣٥/١٨)

و استدل الإمام الشافعي رحمه اللّه بظاهر قوله تعالى : وَأَنْكِحُوا الْأَيامى مِنْكُمْ على جواز تزويج الولي البكر البالغة بدون رضاها لأن الخطاب في الآية للأولياء ، فهم المأمورون بالتزويج لمن لهم الولاية عليهم ، سواء كانت المولية كبيرة أم صغيرة ، وسواء رضيت أم لم ترض. ولو لا وجود أدلة أخرى من السنة على أنه لا يزوج الولي الثيب الكبيرة بغير رضاها ، لكان حكمها حكم البكر الكبيرة ، لعموم الآية. لكن

قوله صلّى اللّه عليه وسلم فيما أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي عن ابن عباس : « البكر تستأمر في نفسها ، وإذنها صماتها »

يدل على وجوب استئذانها واعتبار رضاها ، فكان ذلك مخصصا للآية.

واستدل الشافعية بالآية على أن المرأة لا تلي عقد الزواج لأن المأمور بتزويجها وليها ، لكن الأولى حمل الخطاب في الآية على أنه خطاب للناس جميعا بندبهم إلى المساعدة في التزويج ، فيؤخذ حكم مباشرة العقد من غير هذه الآية.

واستدل بعض الحنفية بظاهر الآية : وَأَنْكِحُوا على أنه يجوز للحر أن

ج ١٨ ، ص : ٢٣٢

يتزوج بالأمة ، ولو كان مستطيعا مهر الحرة. ورد الشافعية بأن قوله تعالى :

وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا- مهرا- أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَناتِ [النساء ٤/ ٢٥] أخص من هذه الآية ، والخاص مقدم على العام. كما أن العلماء أجمعوا على أن عموم الأيامى في الآية وَأَنْكِحُوا الْأَيامى مقيد بشروط : ألا تكون المرأة محرما للزوج بنسب أو رضاع أو مصاهرة كالجمع بين الأختين ونحوهما كالعمة والخالة وبنت الأخ وبنت الأخت.

واستدل العلماء بقوله تعالى : وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبادِكُمْ على أمرين :

الأول- أنه يجوز للمولى أن يزوج عبده وأمته بدون رضاهما.

والثاني- أنه لا يجوز للعبد ولا للأمة أن يتزوجا بغير إذن السيد ، منعا من تفويت استعمال حقه ، ويؤيده

قوله صلّى اللّه عليه وسلم فيما أخرجه أحمد : « أيما عبد تزوج بغير إذن مواليه ، فهو زان » .

ثم أزال اللّه تعالى التعلل بعدم وجدان المال فقال :

إِنْ يَكُونُوا فُقَراءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ، وَاللَّهُ واسِعٌ عَلِيمٌ هذا وعد بالغنى للمتزوج ، فلا تنظروا إلى مشكلة الفقر ، سواء فقر الخاطب أو المخطوبة ، ففي فضل اللّه ما يغنيهم ، واللّه غني ذو سعة ، لا تنفد خزائنه ، ولا حد لقدرته ، عليم بأحوال خلقه ، يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر على وفق الحكمة والمصلحة.

روى الإمام أحمد والترمذي والنسائي وابن ماجه عن أبي هريرة رضي اللّه عنه قال : قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم : « ثلاثة حق على اللّه عونهم : الناكح يريد العفاف ، والمكاتب يريد الأداء ، والغازي في سبيل اللّه » .

وقال ابن مسعود : التمسوا الغنى في النكاح. إلا أن إغناء المتزوج مشروط بالمشيئة لقوله تعالى : وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ [التوبة ٩/ ٢٨] وقوله هنا : وَاللَّهُ واسِعٌ عَلِيمٌ أي يعلم المصلحة فيعطي بالحكمة.

ج ١٨ ، ص : ٢٣٣

و ضمير إِنْ يَكُونُوا راجع إلى الأيامى من الأحرار والحرائر والصالحين من العبيد والإماء ، فيكون المراد من الإغناء التوسعة ودفع الحاجة. وقيل : إنه يرجع إلى الأيامى الأحرار والحرائر فقط لأن المراد بالإغناء في قوله تعالى :

يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هو تمليك ما يحصل به الغنى ، والأرقاء لا يملكون.

واستدل بعض العلماء بالآية على عدم جواز فسخ الزواج بالعجز عن النفقة لأن اللّه تعالى لم يجعل الفقر مانعا من التزويج في ابتداء الأمر ، فلا يمنع استدامة الزواج بالأولى. وعلى كل حال فإن المقصود بالآية أنه يندب ألا يرد الخاطب الفقير ثقة بما عند اللّه ، كذلك يندب للمرأة إذا أعسر زوجها بنفقتها أن تصبر.

(٢٣٧/١٨)

و يفهم من الآية أنه يندب للفقير أن يتزوج ولو لم يجد مؤن الزواج لأنه إذا ندب الولي إلى تزويج الفقير ، ندب الفقير نفسه إلى الزواج.

وبعد الأمر بتزويج الحرائر والإماء أغنياء أو فقراء ، وضع القرآن العلاج لحال العاجز عن وسائل الزواج ، ولم يجد أحدا يزوجه ، فقال تعالى :

وَلْيَسْتَعْفِفِ الَّذِينَ لا يَجِدُونَ نِكاحاً حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ أي وليجتهد في العفة وصون النفس من لا يتمكن من نفقات الزواج ، ويكون المراد بالنكاح حقيقته الشرعية ، وبالوجدان التمكن منه ، ويجوز أن يراد بالنكاح هنا ما ينكح به ، كركاب الذي هو اسم آلة لما يركب به. والمراد بالآية توجيه العاجزين عما يتزوجون به أن يجتهدوا في التزام جانب العفة عن إتيان ما حرم اللّه عليهم من الفواحش إلى أن يغنيهم اللّه من سعته ، ويرزقهم ما به يتزوجون ، فالتعفف عن الحرام واجب المؤمن ، وفي الآية وعد كريم من اللّه بالتفضل عليهم بالغنى ، فلا ييأسوا ولا يقلقوا.

جاء في الحديث الصحيح المتقدم : « يا معشر الشباب ، من استطاع منكم الباءة فليتزوج ، فإنه أغض للبصر ، وأحصن للفرج ، ومن لم يستطع فعليه

بالصوم ، فإنه له وجاء »

والباءة : مؤن الزواج من مهر ونفقة وغيرها.

واستدل بعض العلماء بالآية على أنه يندب ترك الزواج لمن لا يملك أهبته مع التوقان ، وحينئذ يكون هناك تعارض مع الآية السابقة التي تندب إلى الزواج ، فقال الشافعية : هذه الآية مخصصة للآية

السابقة ، أي أن تلك الآية في الفقراء الذين يملكون أهبة الزواج ، وهذه الآية في الفقراء العاجزين عن أهبة الزواج.

(٢٣٨/١٨)

و يرى الحنفية تأويل هذه الآية ، وأن النكاح أي المنكوحة ككتاب بمعنى مكتوب ، ويكون الأمر بالاستعفاف هنا محمولا على من لم يجد زوجة له ، وحينئذ لا تعارض بين الآيتين ، لكن قوله تعالى : حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ يجعل هذا التأويل بعيدا.

الحكم التاسع- مكاتبة الأرقاء :

وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمانُكُمْ ، فَكاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْراً أي والمماليك الذين يطلبون من سادتهم المكاتبة على أداء مال معين في مدة معينة ، فاعقدوا معهم عقد الكتابة إذا كانوا من أهل الصلاح والتقوى ، والأمانة ، والقدرة على الكسب وأداء المال المشروط لسيده. وقد فسر الخير بتفسيرات قيل :

إنه الأمانة والقدرة على الكسب ، وهو تفسير ابن عباس والشافعي. وقيل : إنه الحرفة ، وفي ذلك حديث مرفوع أخرجه أبو داود في المراسيل والبيهقي في السنن : « إن علمتم فيهم حرفة ، ولا ترسلوهم كلّا على الناس » ، وقيل : إنه المال ، وهو مروي عن علي وجماعة ، وقيل : إنه الصلاح والإيمان وهو تفسير الحسن البصري ، وهذا يقتضي ألا يكاتب غير المسلم ، وفيه تشدد.

والجمهور على أن الأمر في قوله تعالى : فَكاتِبُوهُمْ للإرشاد والندب والاستحباب ، لا أمر تحتم وإيجاب ، بل السيد مخير إذا طلب منه عبده الكتابة : إن شاء كاتبه وإن شاء لم يكاتبه ،

لقوله صلّى اللّه عليه وسلم فيما أخرجه أحمد وأبو داود : « لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيب نفس منه »

وكما لا يجب عليه بيعه

ج ١٨ ، ص : ٢٣٥

ممن يعتقه في الكفارة ولا يجبر ، لا تجب عليه الكتابة ولا يجبر عليها ، فالعقود كلها تقوم على التراضي.

وقال داود الظاهري وجماعة من التابعين : الأمر للوجوب ، لما رواه البخاري تعليقا وعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير عن أنس بن مالك قال :

(٢٣٩/١٨)

سألني سيرين المكاتبة ، فأبيت عليه ، فأتى عمر بن الخطاب رضي اللّه عنه ، فأقبل علي بالدّرّة ، وتلا قوله تعالى : فَكاتِبُوهُمْ فكاتبه.

ويجوز عملا بظاهر إطلاق الآية فَكاتِبُوهُمْ أن يكون البدل حالا أو مؤجلا بقسط واحد أو أكثر ، وهو مذهب الحنفية وأصحاب مالك. ومنع الشافعية الكتابة على بدل حال لأن الكتابة تشعر بالتنجيم (التقسيط) ولأن المكاتب عاجز عن الأداء في الحال ، فيرد إلى الرق ، ولا يحصل مقصود الكتابة. كذلك منعوا الكتابة على أقل من نجمين (قسطين) لأنه عقد إرفاق وتعاون ، ومن تمام الإرفاق التنجيم. وهذا خلاف ظاهر الآية.

والكتابة مشروطة في الآية بظن الخير في المكاتب ، فإن لم يعلم فيه الخير ، لم تجب ولم تندب ، بل ربما تكون الكتابة محرمة ، كما إذا علمنا أن المكاتب يكتسب بطريق الفسق ، أو الموت جوعا. كما تحرم الصدقة والقرض لمن يصرفهما في محرّم.

وَآتُوهُمْ مِنْ مالِ اللَّهِ الَّذِي آتاكُمْ

أي أعطوهم أيها السادة شيئا من مال الكتابة كالربع أو الثلث أو السبع أو العشر ، وكل ذلك مروي عن التابعين ، أو أقل متمول كما قال الشافعي. وحط شيء من مال الكتابة أولى من الإيتاء لأنه المأثور عن الصحابة. والإيتاء عند الجمهور مندوب للمساعدة والخلاص ، وذهب الشافعي إلى أن الإيتاء واجب ، وفي معناه الحط ، عملا بظاهر الآية.

وقال جماعة من العلماء : إن الأمر متوجه إلى الناس كافة من سهم الزكاة في قوله تعالى : وَفِي الرِّقابِ أي في تحرير الرقاب ، وهو مذهب الحنفية ،

ج ١٨ ، ص : ٢٣٦

و الأمر حينئذ للوجوب. ويؤيده

الحديث المتقدم عن أبي هريرة : « ثلاثة حق على اللّه عونهم : المكاتب الذي يريد الأداء ، والناكح يريد العفاف ، والمجاهد في سبيل اللّه » .

(٢٤٠/١٨)

قال ابن كثير : والقول الأول أشهر ، أي جعل الخطاب للسادة ، لا لجماعة المسلمين لأن الخطاب في الزكاة فرض متعين ، والآية هنا تضيف على الزكاة مطلبا آخر على السادة.

الحكم العاشر- الإكراه على البغاء :

نهى اللّه تعالى المؤمنين عن جمع المال من طرق حرام فقال : وَلا تُكْرِهُوا فَتَياتِكُمْ عَلَى الْبِغاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّناً لِتَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَياةِ الدُّنْيا أي لا تجبروا إماءكم على الزنى ، سواء أردن التعفف عنه أو لا ،

طلبا لعروض الدنيا المادية من مال وولد وغيرهما. وقوله تعالى : إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّناً شرط لحدوث الإكراه وقيد لبيان الواقع الذي بسببه نزلت الآية ، بدليل ما أخرجه ابن مردويه عن علي كرم اللّه وجهه أنهم كانوا في الجاهلية يكرهون إماءهم على الزنى ليأخذوا أجورهن ، فنهوا عن ذلك في الإسلام ونزلت الآية ، وكذلك بينا في سبب النزول أن عبد اللّه بن أبي كان له جوار يكرههن على الزنى كسبا للمال.

فالتقييد بقيدي إرادة التحصن وابتغاء عرض الحياة الدنيا لا مفهوم له ، ويحرم الإكراه مطلقا سواء وجد هذان القيدان أم لا ، وإنما جاء ذلك بقصد النص على عادة أهل الجاهلية إذا كان لأحدهم أمة ، أرسلها تزني ، وجعل عليها ضريبة يأخذها منها كل وقت ، فنص على ذلك للتشنيع ، ثم إن قيد إرادة التحصن شرط في تصور الإكراه وتحققه وليس شرطا للنهي ، لكن في الحقيقة ذكر الإكراه مغن عن هذا القيد ، فيتصور بإكراه غير التي تريد الزنى ، ثم حدث الإجماع على تحريم الإكراه على الزنى عند عدم إرادتهن التحصن أو إرادة التحصن والتعفف.

والتعبير بإن في قوله تعالى : إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّناً بدل « إذا » للإشعار

ج ١٨ ، ص : ٢٣٧

بوجوب الانتهاء عن الإكراه في حال التردد والشك بإرادة التحصن ، فيكون تحريم الإكراه عند تحقق الوقوع أشد وأقبح وأولى.

(٢٤١/١٨)

وَ مَنْ يُكْرِهْهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْراهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ أي ومن يحدث منه الإجبار على البغاء للإماء فإن اللّه غفور لهن ، رحيم بهن من بعد إكراههن.

وهذا يشعر أنه ولو حدث الزنى بالإكراه فهو ذنب وإثم ، بدليل المغفرة ، ولأن مثل هذا الفعل لا يخلو من مطاوعة.

وواضح أن المغفرة عائدة إلى المكرهات ، وهو رأي أكثر العلماء ، ويؤيده قراءة ابن مسعود : « من بعد إكراههن لهن غفور رحيم » . وقال بعضهم : المغفرة عائدة إلى المكرهين بشرط التوبة ، وهو فتح باب الأمل أمامهم ، وهو تأويل ضعيف بعيد لأن فيه تهوين أمر الإكراه على الزنى ، والحال حال تهويل وتشنيع على من أقدم على الإكراه.

وبعد تفصيل هذه الأحكام وبيانها ذكر اللّه تعالى فضائل هذه السورة ، أو وصف القرآن بصفات ثلاث هي :

١- وَلَقَدْ أَنْزَلْنا إِلَيْكُمْ آياتٍ مُبَيِّناتٍ أي أنزلنا في هذه السورة وغيرها آيات مفصّلات الأحكام والحدود والشرائع التي أنتم بحاجة إليها.

٢- وَمَثَلًا مِنَ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ أي وأنزلنا أيضا قصة عجيبة من مثل أخبار الأمم المتقدمة وهي قصة الإفك العجيبة المشابهة لقصة يوسف ومريم عليهما السلام. فقوله : وَمَثَلًا أي ومثلا من أمثال من قبلكم أي قصة عجيبة من قصصهم ، يعني قصة عائشة رضي اللّه عنها كقصة يوسف ومريم عليهما السلام.

٣- وَمَوْعِظَةً لِلْمُتَّقِينَ أي وأنزلنا مواعظ وزواجر لمن اتقى اللّه وخاف

ج ١٨ ، ص : ٢٣٨

عذابه ، مثل قوله تعالى : وَلا تَأْخُذْكُمْ بِهِما رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ [النور ٢٤/ ٢] وقوله عز وجل : لَوْ لا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ [النور ٢٤/ ١٢].

(٢٤٢/١٨)

أي أن هذه الأوصاف إما لما في هذه السورة من أحكام ومواعظ وأمثال ، وإما لجميع ما في القرآن من الآيات البينات والأمثال والمواعظ ، والأول رأي الزمخشري ، والثاني رأي الرازي وابن كثير.

فقه الحياة أو الأحكام :

تضمنت الآيات أحكاما رئيسة كبري ثلاثة هي ما يتعلق بالزواج ، ومكاتبة الأرقاء ، والإكراه على الزنى.

١- أما ما يتعلق بالزواج : فقد ذكر اللّه تعالى حكم زواج القادرين على تكاليفه ، والعاجزين عن أهبته.

أ- فإن كان الشخص قادرا على الزواج صحيا وماليا ، فاللّه تعالى يأمر الأولياء بالتزويج ، تحقيقا للعفة والستر والصلاح ، فإن الزواج طريق التعفف.

والصحيح أن الخطاب للأولياء ، لذا قال أكثر العلماء : في الآية دليل على أن المرأة ليس لها أن تزوج نفسها بغير ولي.

وقال أبو حنيفة : إذا زوجت المرأة نفسها ثيبا كانت أو بكرا بغير ولي من كفء لها جاز.

وحكم الزواج يختلف باختلاف حال الإنسان من خوف الوقوع في الزنى ومن عدم صبره ، ومن قوته على الصبر وزوال خشية الزنى ، فإن خاف الهلاك في الدّين أو الدنيا أو فيهما فالزواج حتم فرض ، وإن لم يخش شيئا وكانت الحال معتدلة ، فقال الشافعي : الزواج مباح ، وقال مالك وأبو حنيفة وأحمد : هو مستحب. دليل الرأي الأول : أن الزواج قضاء لذة ، فكان مباحا كالأكل

ج ١٨ ، ص : ٢٣٩

و الشرب ، ودليل الرأي الثاني

الحديث الصحيح المتفق عليه بين الشيخين وأحمد عن أنس : « من رغب عن سنتي فليس مني » .

(٢٤٣/١٨)

و نهى الحق تعالى عن الامتناع عن التزويج بسبب فقر الرجل والمرأة ، ووعد بالغنى للمتزوجين الطالبين رضا اللّه والاعتصام من معاصيه ، في قوله : إِنْ يَكُونُوا فُقَراءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ. فإن وجد متزوج لا يستغني ، فلا يخل بمعنى الآية ، إذ لا يلزم من هذا دوام الغنى واستمراره ، بل لو كان في لحظة واحدة لصدق الوعد ، فالمال غاد ورائح ، أو أن الغنى مرتبط بمشيئة اللّه تعالى ، ويكون معنى الآية : يغنيهم اللّه من فضله إن شاء كقوله تعالى : اللَّهُ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشاءُ وَيَقْدِرُ [الرعد ١٣/ ٢٦].

وهذه الآية : إِنْ يَكُونُوا فُقَراءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ دليل على تزويج الفقير ، ولا يقول : كيف أتزوج وليس لي مال فإن رزقه على اللّه. وقد زوّج النبي صلّى اللّه عليه وسلم المرأة التي أتته تهب له نفسها لمن ليس له إلا إزار واحد ، وليس لها بعد ذلك فسخ الزواج بالإعسار لأنها دخلت عليه. وليس في الآية دلالة على منع التفريق بسبب الإعسار بعد أن تزوجت المرأة موسرا ، وإنما يفرّق بينهما لقوله تعالى : وَإِنْ يَتَفَرَّقا يُغْنِ اللَّهُ كُلًّا مِنْ سَعَتِهِ [النساء ٤/ ١٣٠]. كل ما في الأمر أن الآية وعد بالإغناء لمن تزوج فقيرا.

ب- وأما إن كان الشخص عاجزا عن تكاليف الزواج ، فاللّه يأمره بالاجتهاد في التعفف ، فقال : وَلْيَسْتَعْفِفِ الَّذِينَ ... الخطاب لمن يملك أمر نفسه ، لا لمن زمامه بيد غيره ، فإنه يقوده إلى ما يراه ، كالمحجور عليه.

والاستعفاف : طلب أن يكون عفيفا ، واللّه يأمر بهذه الآية كل من تعذّر عليه النكاح ولا يجده بأي وجه أن يستعفف.

ولما كان أغلب الموانع عن الزواج عدم المال وعد تعالى بالإغناء من فضله ،

فيرزقه ما يتزوج به ، أو يجد امرأة ترضى باليسير من الصداق ، أو تزول عنه شهوة النساء.

(٢٤٤/١٨)

و قوله تعالى : لا يَجِدُونَ نِكاحاً أي طول (مؤن) نكاح ، فحذف المضاف. أو يراد به ما تنكح به المرأة من المهر والنفقة ، كاللّحاف : اسم لما يلتحف به ، واللباس اسم لما يلبس ، فعلى هذا لا حذف في الآية.

وعلى هذا من تاقت نفسه إلى الزواج إن وجد التكاليف المالية فالمستحب له أن يتزوج ، وإن لم يجدها فعليه بالاستعفاف ، فإن أمكن ولو بالصوم ، فإن الصوم له وجاء ، كما جاء في الخبر الصحيح. ومن لم تتق نفسه إلى النكاح فالأولى له التخلي لعبادة اللّه تعالى.

٢- وأما مكاتبة الأرقاء من عبيد وإماء فهي أمر مستحب شرعا لأن الشرع يتشوف إلى تحرير الأنفس البشرية ، وإذا تحرر الإنسان ملك نفسه ، واستقل واكتسب وتزوج إذا أراد ، فيكون الزواج أعف له.

والكتابة : عقد بين السيد وعبده ، وهي في الشرع : أن يكاتب الرجل عبده على مال يؤديه منجّما عليه (مقسطا) فإذا أدّاه فهو حرّ.

وتطلب الكتابة إن علم السيد في المكاتب خيرا ، أي دينا وصدقا وصلاحا ، ووفاء بالمعاملة ، وأمانة وقدرة على الاكتساب ، وإلا لم تطلب. واختلف العلماء في كتابة من لا حرفة له ، فكرهه الأوزاعي وأحمد وإسحاق ، ورخص فيه مالك وأبو حنيفة والشافعي.

وتكون الكتابة بقليل المال وكثيره ، وعلى أنجم (أقساط) ولا خلاف في ذلك بين العلماء. وقال الشافعي : لا بدّ فيها من أجل ، وأقلها ثلاثة أنجم ، وقال الجمهور : تجوز ولو على نجم (قسط) واحد. ولا تجوز حالّة البتة عند الشافعي وتجوز عند الحنفية وأصحاب مالك.

ج ١٨ ، ص : ٢٤١

و المكاتب عبد ما بقي عليه من مال الكتابة شي ء

لقوله صلّى اللّه عليه وسلم فيما رواه أبو داود عن عبد اللّه بن عمرو : « المكاتب عبد ما بقي عليه من مكاتبته درهم » .

وهو متفق عليه بين المذاهب.

وإذا عجز المكاتب عن قسط ، ولم يطالبه السيد ، لا تنفسخ الكتابة ما داما على ذلك ثابتين.

(٢٤٥/١٨)

و إذا أدى المكاتب ما التزم به عتق ، ولا يحتاج إلى إعتاق السيد ، ويعتق معه أولاده الذين ولدوا أثناء الكتابة ، ولا يعتق الولد قبل الكتابة إلا بشرط.

وقد أمر اللّه السادة بإعانة المكاتبين في مال الكتابة إما بأن يعطوهم شيئا مما في أيديهم ، أو يحطّوا عنهم شيئا من مال الكتابة.

٣- وأما الإكراه على الزنى أو الإجارة على الزنى : فهو حرام قطعا ، سواء أرادت الفتاة ذلك أو امتنعت عنه ، فلا فرق في حرمة هذا الإكراه بين حال إرادة التحصن (التعفف) أو حال عدم إرادته ، كما لا فرق بين قصد الكسب الدنيوي والأولاد أو عدم قصده. وبالرغم من حرمة فعل المستكرهة فإن اللّه غفور للمكرهات رحيم بهن فإن الإكراه أزال العقوبة الدنيوية ، وهو عذر للمكرهة ، أما المكره فلا عذر له فيما فعل. وما أشبه الأمس باليوم فإن المرأة أصبحت في عصرنا أداة للسياحة واستقطاب الزبائن والدعاية.

٤- عدد اللّه تعالى في قوله : وَلَقَدْ أَنْزَلْنا إِلَيْكُمْ آياتٍ .. على المؤمنين نعمه فيما أنزل إليهم من الآيات المنيرات الواضحات ، وفيها من أمثال الماضين للتحفظ عما وقعوا فيه ، وهي أيضا موعظة وعبرة لمن اتقى اللّه وخاف عقابه.

ج ١٨ ، ص : ٢٤٢

اللّه منوّر السموات والأرض بدلائل الإيمان وغيرها [سورة النور (٢٤) : آية ٣٥]

اللَّهُ نُورُ السَّماواتِ وَالْأَرْضِ مَثَلُ نُورِهِ كَمِشْكاةٍ فِيها مِصْباحٌ الْمِصْباحُ فِي زُجاجَةٍ الزُّجاجَةُ كَأَنَّها كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لا شَرْقِيَّةٍ وَلا غَرْبِيَّةٍ يَكادُ زَيْتُها يُضِي ءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نارٌ نُورٌ عَلى نُورٍ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشاءُ وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثالَ لِلنَّاسِ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ (٣٥)

الإعراب :

مَثَلُ نُورِهِ كَمِشْكاةٍ مَثَلُ مبتدأ ، وكَمِشْكاةٍ خبره ، وهاء نُورِهِ إما عائدة على اللّه تعالى ، أو على المؤمن ، أو الإيمان في قلب المؤمن.

دُرِّيٌّ صفة : كَوْكَبٌ ، وهو منسوب إلى الدّر ، أو أصله (درّي ء) بالهمز من الدرء ، فقلبت الهمزة ياء ، وأدغمت في الياء قبلها ، والدرء : الدفع ، ومعناه أنه يدفع الظلمة لتلألئه.

زَيْتُونَةٍ بدل أو عطف بيان.

البلاغة :

اللَّهُ نُورُ السَّماواتِ نُورُ من إطلاق المصدر على اسم الفاعل للمبالغة ، أي منوّر كل شيء ، كأنه عين نوره. ومن فسر ذلك بأنه هادي أهل السموات والأرض ببراهينه وبيانه ، فهو استعارة.

مَثَلُ نُورِهِ كَمِشْكاةٍ فِيها مِصْباحٌ تشبيه تمثيلي ، شبه نور اللّه الذي جعله في قلب المؤمن بالمصباح في كوة (طاقة) داخل زجاجة ، تشبه الكوكب الدري في الصفاء والحسن ، سمي تمثيليا لأن وجه الشبه منتزع من متعدد.

المفردات اللغوية :

اللَّهُ نُورُ أي ذو نور يهدي به أهل السموات والأرض ، أو منور السموات والأرض ، من

ج ١٨ ، ص : ٢٤٣

طريق المجاز. وأصل النور : ما به الإضاءة الحسية التي بها تبصر العين ، ويطلق شرعا على ما به الاهتداء والإدراك ، فأهل السموات والأرض أي العالم كله يهتدون بنوره. مَثَلُ نُورِهِ أي صفة نوره العجيبة الشأن في قلب المؤمن كَمِشْكاةٍ أي كوّة أو طاقة مسدودة غير نافذة من الخلف.

مِصْباحٌ سراج. زُجاجَةٍ قنديل. كَأَنَّها أي الزجاجة والنور فيها كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ نجم مضي ء. والدري : منسوب إلى الدر اللؤلؤ ، أو من الدرء : أي الدفع لدفعه الظلام بسبب تلألئه. مِنْ شَجَرَةٍ أي من زيت. لا شَرْقِيَّةٍ وَلا غَرْبِيَّةٍ أي لا شرقية فقط تقع عليها الشمس أحيانا ، ولا غربية فقط تتعرض للشمس أحيانا أخرى ، وإنما هي موقع وسط تقع عليها الشمس طول النهار ، وتتعرض للهواء المعتدل دون حرّ أو برد ، فتكون ثمرتها أنضج وأطيب ، وزينها أجود الزيوت وأصفاها.

يَكادُ زَيْتُها يُضِي ءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نارٌ أي يكاد يضيء بنفسه من غير نار لصفائه وتلألئه وفرط وبيصه.

نُورٌ عَلى نُورٍ نور متضاعف ، فإن نور المصباح زاد في إنارته صفاء الزيت ، فهو نور فوق نور ، اجتمع فيه نور السراج (المصباح) وبهاء الزجاجة ، وصفاء الزيت ، فاكتمل الإشعاع. ومعنى تشبيه نور اللّه بنور هذا المصباح لتقريب الأمر إلى الأذهان : هو تمثيل الهدى الذي دلت عليه الآيات المبينات في جلاء مدلولها ، وظهور مضمونها بالمشكاة المنعوتة بالأوصاف المذكورة.

أو تمثيل لما نور اللّه به قلب المؤمن من المعارف والعلوم بنور المشكاة المنبث من مصباحها. يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشاءُ أي يهدي اللّه لهذا النور الثاقب وهو دلالة الآيات أو دين الإسلام أو إيمان المؤمن من يشاء من عباده. وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثالَ لِلنَّاسِ يبين اللّه الأمثلة للناس ، تقريبا لأفهامهم ، وتصويرا للمعقول بالمحسوس توضيحا وبيانا ، ليعتبروا فيؤمنوا. وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ معقولا كان أو محسوسا ، ظاهرا كان أو خفيا ، وفيه وعد ووعيد ، لمن تدبرها ، ولمن لم يكترث بها.

المناسبة.

بعد بيان الشرائع والأحكام الجزئية العملية (أحكام الفقه) والأخلاق والآداب (علم الأخلاق) انتقل البيان الرباني إلى دائرة العقيدة والإيمان وهي الإلهيات ، فذكر اللّه تعالى مثلين :

أحدهما :

بيان أن دلائل الإيمان في غاية الظهور ، فتنوير العالم كله بالآيات الكونية والآيات المنزلة على رسوله دليل واضح قاطع على وجود اللّه تعالى ووحدانيته

ج ١٨ ، ص : ٢٤٤

و قدرته وعلمه وسائر صفاته العليا ، وهو أيضا هاد إلى صلاح الدنيا والآخرة.

الثاني :

بيان أن أديان الكفرة في نهاية الظلمة والخفاء ، وهو موضوع الآيات التالية بعدئذ.

التفسير والبيان :

اللَّهُ نُورُ السَّماواتِ وَالْأَرْضِ أي اللّه منور العالم كله وهاديه بما أقام فيه من أدلة في الكون على وجوده وتوحيده ، وبما أنزل على رسله من الآيات البينات الواضحات ، فمن اهتدى بذلك النور واستنار قلبه بهداية اللّه فاز بسعادة الدنيا والآخرة. وهذا هو النور المعنوي. أما النور الحسي فواضح أيضا أن اللّه هو مصدر النور ، وخالق النور ، وما حي الظلام ، ومدبر الكون بنظام دقيق ثابت ، وله عليه الهيمنة التامة والشاملة والمستمرة في كل لحظة وزمان.

مَثَلُ نُورِهِ كَمِشْكاةٍ فِيها مِصْباحٌ ، الْمِصْباحُ فِي زُجاجَةٍ ، الزُّجاجَةُ كَأَنَّها كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ أي شبيه هذا النور وهو نور اللّه القائم في صفحة الكون وبيان القرآن وما أودعه في قلب المؤمن من الإيمان كنور مصباح في قنديل زجاجي صاف مزهر ، موضوع في مشكاة (كوّة أو طاقة) لينبعث النور في اتجاه معين تقتضيه الحاجة ، وكأن زجاج هذا المصباح (السراج أو القنديل) في إضاءته كوكب عظيم ونجم ضخم من الكواكب السيارة مثل الزّهرة وعطارد والمشتري.

والظاهر أن الضمير في نُورِهِ عائد إلى اللّه عز وجل ، في تنويره الكون ، وهدايته قلب المؤمن.

يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لا شَرْقِيَّةٍ وَلا غَرْبِيَّةٍ أي أن زيت المصباح يستمد من زيت زيتون شجرة مباركة كثيرة المنافع ، زرعت في جبل

عال أو في صحراء ، ليست مما تطلع عليه الشمس في وقت شروقها فقط ، أو غروبها فقط ، بسبب ظل حاجت للشمس فيما عدا ذلك ، بل هي في مكان وسط تتعرض للشمس حالتي الطلوع والغروب ومن أول النهار إلى آخره ، فهي شرقية غربية تصيبها الشمس بالغداة والعشي ، فيجيء زيتها صافيا معتدلا مشرقا.

يَكادُ زَيْتُها يُضِي ءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نارٌ أي أن زيتها لصفائه وبريقه وإشراقه كأنه يضيء بنفسه ، قبل إضاءته ومسّ النار له لأن الزيت إذا كان خالصا صافيا ، ثم رئي من بعيد ، يرى كأن له شعاعا ، فإذا مسته النار ازداد ضوءا على ضوء ، كذلك قلب المؤمن يعمل بالهدى قبل أن يأتيه العلم ، فإذا جاءه العلم ، ازداد نورا على نور ، وهدى على هدى. قال يحيى بن سلام : قلب المؤمن يعرف الحق قبل أن يبيّن له ، لموافقته له ، وهو المراد من

قوله صلّى اللّه عليه وسلم فيما رواه البخاري في التاريخ وأبو داود عن أبي سعيد الخدري : « اتقوا

فراسة المؤمن ، فإنه ينظر بنور اللّه » « ١ » .

نُورٌ عَلى نُورٍ أي هو نور مترادف متضاعف ، قد اجتمعت فيه المشكاة (الطاقة) والزجاجة والمصباح والزيت ، لجعل النور قويا مشعا لا مجال لأي تقوية أخرى فيه ، فالمشكاة تحصر النور في اتجاه واحد غير مشتت ولا موزع ، وبهاء الزجاجة يزيد الإنارة والتلألؤ وانعكاس الضوء ، والقنديل مصدر الطاقة الإشعاعية الكافية التي لا تتوافر فيما سواه ، وصفاء الزيت ونقاؤه من أهم عوامل الاحتراق الكامل وتوافر الإضاءة الكاملة.

يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشاءُ أي يرشد اللّه إلى هدايته ويوفق من يختاره من عباده ، بالنظر وإعمال الفكر وتدبر آي الكون.

وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثالَ لِلنَّاسِ أي يبين اللّه تعالى للمكلفين من الناس دلائل الإيمان ووسائل الهداية ، ويبصرهم بما خفي عليهم من أمور الحق في صور

---

(١) تفسير الرازي : ٢٣/ ٢٣٧

مختلفة ، بضرب الأمثال ، وعقد التشبيهات ، وتصوير المعاني بصور المحسوسات المألوفة ، لترسيخها في الأذهان ، وتثبيتها في أعماق الفؤاد والنفس ، فيصير الإيمان راسخا في القلب كالجبال الراسيات.

وهذا من مزايا القرآن البلاغية الرائعة أنه يصور المعقولات والمعاني بصور الماديات والمحسوسات.

وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ أي واللّه عالم علما تاما شاملا بجميع الأشياء المعقولة والحسية ، الباطنة والظاهرة ، يمنح الهداية لمن كان أهلا لها ، مستعدا لتلقيها. وهذا وعد لمن أعمل فكره ووعى وسائل الهداية ، ووعيد لمن أعرض ، فلم يتدبر ولم يتفكر فيها ، ولم يكترث بها.

والخلاصة : هذا مثل نور اللّه وهداه في قلب المؤمن ، فكما يكاد الزيت الصافي يضيء قبل أن تمسه النار ، فإذا مسّته ازداد ضوءا على ضوء ، يكاد قلب المؤمن يعمل بالهدى قبل أن يأتيه العلم ، فإذا جاء ازداد هدى على هدى ، ونورا على نور.

فقه الحياة أو الأحكام :

هذه الآية لا يراد بها ظاهرها وإنما هي مؤولة ، وتأويلها مختلف فيه ، وأصح التأويلات ما ذكره جمهور المتكلمين وابن عباس وأنس « ١ » : وهو أن اللّه هادي أهل السموات والأرض ، وهداية اللّه تعالى

قد بلغت في الظهور والجلاء إلى أقصى الغايات ، وتلك الهداية هي الآيات البينات القائمة في الكون والمنزلة على الرسل بمنزلة المشكاة التي تكون فيها زجاجة صافية ، وفي الزجاجة مصباح يتّقد بزيت بالغ النهاية في الصفاء.

ومثل نور اللّه أي صفة دلائله التي يقذفها في قلب المؤمن ، مثل المصباح الذي تكاملت فيه وسائل الإنارة وهي المشكاة (الكوّة في الحائط غير النافذة)

---

(١) تفسير الرازي : ٢٣/ ٢٣١ وما بعدها.

ج ١٨ ، ص : ٢٤٧

و هي أجمع للضوء ، والمصباح فيها أكثر إنارة منه في غيرها ، والزجاجة لأنها جسم شفّاف ، والمصباح فيه أنور منه في غير الزجاج ، فصارت الزجاجة في الإنارة والضوء كالكوكب الدرّي المتلألئ ، والزيت الصافي النقي النابع من زيتون شجرة كثيرةالمنافع ، تتعرض للشمس والهواء طوال النهار ، فهي ليست شرقية فحسب وهي التي تصيبها الشمس إذا شرقت ، ولا تصيبها لوجود الساتر الحاجب إذا غربت ، وليست غربية فحسب عكس الشرقية : وهي التي تصيبها الشمس إذا غربت ولا تصيبها وقت الشروق ، فليست خالصة للشرق فتسمى شرقية ولا للغرب فتسمى غربية ، بل هي شرقية غربية ، في صحراء واسعة من الأرض ، لا يواريها عن الشمس شيء ، وهو أجود لزيتها.

والأنوار مترادفة متضاعفة مجتمعة مع بعضها ، كذلك قلب المؤمن يزداد إيمانا وهداية بأضواء القرآن وهداية اللّه تعالى.

واللّه تعالى يبين الأشياء بالأمثال الحسية وغيرها تقريبا إلى الأفهام ، وهو عليم بكل شيء يحقق المراد ، وبمن هو أهل للهداية والضلال.

فهذا مثل للقرآن في قلب المؤمن ، فكما أن هذا المصباح يستضاء به ولا ينقص ، فكذلك القرآن يهتدى به ولا ينقص ، فالمصباح القرآن ، والزجاجة قلب المؤمن ، والمشكاة لسانه وفهمه ، والشجرة المباركة شجرة الوحي. ويكاد زيتها يضيء ولو لم تمسسه نار : معناه تكاد حجج القرآن تتضح ولو لم يقرأ.

ونُورٌ عَلى نُورٍ : معناه أن القرآن نور من اللّه تعالى لخلقه ، مع ما أقام لهم من الدلائل والاعلام قبل نزول القرآن ، فازدادوا بذلك نورا على نور ، وهذا النور عزيز لا يناله إلا من أراد اللّه هداه ، واللّه أعلم بالمهديّ والضالّ.

وأما ما لا تعلق له بالآية : فيجوز أن يقال : للّه تعالى نور ، من جهة المدح لأنه أوجد الأشياء ، ونور جميع الأشياء : منه ابتداؤها ، وعنه صدورها.

ج ١٨ ، ص : ٢٤٨

و هو سبحانه ليس من الأضواء المدركة ، جلّ وتعالى عما يقول الظالمون علوّا كبيرا « ١ » وهو تعالى خالق النور الحسي في السموات والأرض ، ومدبّرهما على أحسن نظام وأتمه وأدقه ، ونوّر السماء بالملائكة وبالكواكب ، والأرض بالأنبياء وبالشرائع وبالفطرة السليمة والعقل النيّر المرشد إلى الخير ، فلو تفكر إنسان بعقل حرّ بريء متجرد من التأثر باتجاه معين أو عقيدة سابقة ، لآمن باللّه تعالى ربا وإلها واحدا إيمانا كاملا. يتزايد وينمو ويتبلور بهداية القرآن وآياته البينات ، واللّه أعلم.

المؤمنون المهتدون بنور اللّه تعالى [سورة النور (٢(٤) : الآيات ٣٦ الى ٣٨]

فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيها بِالْغُدُوِّ وَالْآصالِ (٣٦) رِجالٌ لا تُلْهِيهِمْ تِجارَةٌ وَلا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقامِ الصَّلاةِ وَإِيتاءِ الزَّكاةِ يَخافُونَ يَوْماً تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصارُ (٣٧) لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ ما عَمِلُوا وَيَزِيدَهُمْ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشاءُ بِغَيْرِ حِسابٍ (٣٨)

الإعراب :

فِي بُيُوتٍ إما صفة كَمِشْكاةٍ في قوله تعالى : كَمِشْكاةٍ فِيها مِصْباحٌ وتقديره : كمشكاة كائنة في بيوت ، أو متعلق بقوله تعالى : يُسَبِّحُ لَهُ فِيها. يُسَبِّحُ فعل مضارع ، وفاعله رِجالٌ ومن قرأ بضم الياء وفتح الباء يُسَبِّحُ كان رِجالٌ مرفوعا بفعل مقدر دلّ عليه يُسَبِّحُ كأنه قيل : من يسبحه ؟ فقال : رجال ، أي يسبحه رجال. وعَنْ ذِكْرِ اللَّهِ مصدر مضاف إلى المفعول ، أي عن ذكرهم اللّه.

وَإِقامِ الصَّلاةِ : الأصل أن تقول :

---

(١) تفسير القرطبي : ١٢/ ٢٥٦- ٢٦٤

ج ١٨ ، ص : ٢٤٩

و إقامة الصلاة ، إلا أنه حذفت التاء تخفيفا لأن المضاف إليه صار عوضا عنها ، كما صار عوضا عن التنوين ، كما صارت (ها) في يا أيها عوضا عن المضاف إليه.

البلاغة :

عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقامِ الصَّلاةِ إطناب بذكر الخاص بعد العام لأن الصلاة من ذكر اللّه.

تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ جناس اشتقاق.

المفردات اللغوية :

فِي بُيُوتٍ متعلق بما قبله ، أي كمشكاة في بعض بيوت أو توقد في بعض بيوت. أو متعلق ب يُسَبِّحُ الآتي. والبيوت هنا : المساجد المخصصة لذكر اللّه لأن الصفة تلائمها.

أَذِنَ أمر وقضى. أَنْ تُرْفَعَ بالتعظيم أي تعظم وتطهر عن الأدناس والأنجاس وعن لغو الأقوال ، أو ترفع بالبناء. وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ بتوحيده. يُسَبِّحُ يصلي أو ينزه ويقدس.

بِالْغُدُوِّ مصدر بمعنى الغداة أو الغدوات ، أي أول النهار. وَالْآصالِ جمع أصيل ، وهو العشي أو العشايا ، أي آخر النهار من بعد الزوال.

رِجالٌ أي ينزهونه ويسبحونه رجال ، أي يصلون له فيها بالغدوات والعشايا.

لا تُلْهِيهِمْ تِجارَةٌ أي لا تشغلهم معاملة رابحة ، سواء بالتجارة أو الصناعة أو غيرهما.

وَلا بَيْعٌ مبالغة بالتعميم بعد التخصيص إن أريد به مطلق المعاوضة ، أو بإفراد ما هو الأهم من قسمي التجارة ، فإن الربح يتحقق بالبيع ، ويتوقع بالشراء ، والثاني هو الأولى. إِقامِ الصَّلاةِ إقامتها لوقتها.

وَإِيتاءِ الزَّكاةِ ما يجب إخراجه من المال للمستحقين. تَتَقَلَّبُ تضطرب وتتغير من الهول والخوف في يوم القيامة ، فهو اليوم المراد.

لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ متعلق ب يُسَبِّحُ أو لا تُلْهِيهِمْ أو يَخافُونَ. أَحْسَنَ ما عَمِلُوا أي أحسن جزاء أو ثواب عملهم ، وأَحْسَنَ بمعنى حسن.

المناسبة :

بعد أن بين اللّه تعالى كون نوره سبيلا لهداية عباده ، بما أقام لهم من الآيات البينات ، ذكر هنا حال المنتفعين بذلك النور.

ج ١٨ ، ص : ٢٥٠

(٢٥٤/١٨)

التفسير والبيان :

فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ ، وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ هذا متعلق بما قبله أي كمشكاة كائنة في مساجد أمر اللّه أن ترفع بالبناء أو التعظيم بتطهيرها من الأنجاس الحسية ، والمعنوية مثل الشرك والوثنية ولغو الحديث ، ويخصص الدعاء والعبادة فيها للّه ، ويذكر فيها اسم اللّه بتوحيده ، أو بتلاوة كتابه.

قال قتادة : هي هذه المساجد ، أمر اللّه سبحانه وتعالى ببنائها وعمارتها ورفعها وتطهيرها. وقال ابن عباس : « المساجد : بيوت اللّه في الأرض ، تضيء لأهل السماء ، كما تضيء النجوم لأهل الأرض » . وقال عمرو بن ميمون :

« أدركت أصحاب رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم وهم يقولون : المساجد بيوت اللّه ، وحقّ على اللّه أن يكرم من زاره فيها » . و

أخرج الشيخان في الصحيحين عن أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي اللّه عنه قال : سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم يقول : « من بنى مسجدا للّه يبتغي به وجه اللّه ، بنى اللّه له مثله في الجنة » .

والسبب في جعل المشكاة في مساجد : أن المصباح الموضوع في الزجاجة الصافية إذا كان في المساجد كان أعظم وأضخم ، فكان أضوأ ، فكان التمثيل به أتم وأكمل ، كما قال الرازي.

يُسَبِّحُ لَهُ فِيها بِالْغُدُوِّ وَالْآصالِ رِجالٌ لا تُلْهِيهِمْ تِجارَةٌ وَلا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقامِ الصَّلاةِ وَإِيتاءِ الزَّكاةِ أي ينزه اللّه ويقدسه ويصلي في تلك المساجد في أوائل النهار بكرة وغدوة ، وأواخره في الآصال والعشايا رجال لا تشغلهم الدنيا والمعاملات الرابحة عن ذكر اللّه وحده ، وإقامة الصلاة لوقتها ، وأداء الزكاة المفروضة عليهم للمستحقين.

وقوله : رِجالٌ فيه إشعار بهمتهم العالية ، وعزيمتهم الصادقة ، التي بها صاروا عمارا للمساجد التي هي بيوت اللّه في أرضه ، وشكره وتوحيده وتنزيهه ،

ج ١٨ ، ص : ٢٥١

(٢٥٥/١٨)

كما قال تعالى : مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجالٌ صَدَقُوا ما عاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ [الأحزاب ٣٣/ ٢٣]. والمراد بقوله : عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ غير الصلاة ، منعا من التكرار. وخص التجارة بالذكر لأنها أعظم ما يشتغل به الإنسان عن الصلاة.

وشبيه الآية قوله تعالى : يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُلْهِكُمْ أَمْوالُكُمْ وَلا أَوْلادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ [المنافقون ٦٣/ ٩].

ويستدل بكلمة رِجالٌ على أن صلاة الجماعة مطلوبة من الرجال ، أما النساء فصلاتهن في بيوتهن أفضل لهن لما

رواه أبو داود عن عبد اللّه بن مسعود رضي اللّه عنه عن النبي صلّى اللّه عليه وسلم قال : « صلاة المرأة في بيتها أفضل من صلاتها في حجرتها ، وصلاتها في مخدعها أفضل من صلاتها في بيتها » .

و

روى الإمام أحمد عن أم سلمة رضي اللّه عنها عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم قال : « خير مساجد النساء قعر بيوتهن » .

وتخصيص المساجد بالذكر لأنها مصدر إشعاع عقدي وفكري وتنظيمي وسلوكي وعلمي وسياسي في حياة المسلمين.

وسبب انصراف الرجال إلى العبادة الخوف من عذاب اللّه كما قال : يَخافُونَ يَوْماً تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصارُ أي إن الرجال الذين يؤدون الصلاة جماعة في المساجد يخافون عقاب يوم القيامة الذي تضطرب فيه القلوب والأبصار من شدة الفزع والهول ، كقوله تعالى : إِنَّما يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الْأَبْصارُ [إبراهيم ١٤/ ٤٢] وقوله عز وجل : إِنَّا نَخافُ مِنْ رَبِّنا يَوْماً عَبُوساً قَمْطَرِيراً [الدهر ٧٦/ ١٠].

وعاقبة أمرهم ما قال اللّه تعالى :

لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ ما عَمِلُوا وَيَزِيدَهُمْ مِنْ فَضْلِهِ أي يذكرون اللّه ويقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ليثيبهم اللّه ثوابا يكافئ حسن عملهم ، فهم الذين

يتقبل حسناتهم ، ويتجاوز عن سيئاتهم ، ويضاعف لهم الجزاء الحسن ، كقوله تعالى : مَنْ جاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثالِها [الأنعام ٦/ ١٦٠] وقوله سبحانه :

لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنى وَزِيادَةٌ [يونس ١٠/ ٢٦] وقوله عز وجل : وَاللَّهُ يُضاعِفُ لِمَنْ يَشاءُ [البقرة ٢/ ٢٦١]. وقال اللّه تعالى في

الحديث القدسي فيما رواه أحمد والشيخان والترمذي وابن ماجه عن أبي هريرة : « أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ، ولا أذن سمعت ، ولا خطر على قلب بشر » .

وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشاءُ بِغَيْرِ حِسابٍ أي إن اللّه تعالى واسع الفضل والإحسان يرزق من يريد ويعطي من يشاء ، بغير عدّ ولا إحصاء ، واللّه على كل شيء قدير.

فقه الحياة أو الأحكام :

أرشدت الآيات إلى ما يأتي :

١- إن أول موضع تظهر فيه هداية اللّه ونوره هو في المساجد التي يشيد بناءها المؤمنون ، ويعمرونها بالصلاة والأذكار في أوائل النهار وأواخره ، والمساجد المخصوصة للّه تعالى بالعبادة تضيء لأهل

السماء كما تضيء النجوم لأهل الأرض ، كما قال ابن عباس ومجاهد والحسن.
روى أنس بن مالك عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم قال : « من أحبّ اللّه عز وجل فليحبني ، ومن أحبّني فليحبّ أصحابي ، ومن أحب أصحابي ، فليحبّ القرآن ، ومن أحبّ القرآن فليحبّ المساجد ، فإنها أفنية اللّه أبنيته ، أذن اللّه في رفعها ، وبارك فيها ، ميمونة ميمون أهلها ، محفوظة محفوظ أهلها ، هم في صلاتهم ، واللّه عز وجل في حوائجهم ، هم في مساجدهم واللّه من ورائهم » .
٢- يأمر اللّه بعمارة المساجد عمارة حسية بالبناء ، وعمارة معنوية بالصلاة
ج ١٨ ، ص : ٢٥٣
و تلاوة القرآن والأذكار وحلقات التعليم ، كما قال تعالى : إِنَّما يَعْمُرُ مَساجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ [التوبة ٩/ ١٨] و

قال صلّى اللّه عليه وآله وسلم فيما رواه ابن ماجه عن عليّ : « من بنى للّه مسجدا ، بنى اللّه له بيتا في الجنة »
و
روى ابن ماجه في سننه عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلم : « من أخرج أذى من المسجد ، بنى اللّه له بيتا في الجنة »
و
قال النبي صلّى اللّه عليه وآله وسلم فيما رواه أحمد والترمذي وابن ماجه عن أبي سعيد : « إذا رأيتم الرجل يعتاد المسجد ، فاشهدوا له بالإيمان ، إن اللّه تعالى يقول : إِنَّما يَعْمُرُ مَساجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ.
أما زخرفة المساجد فبعضهم أباحها لأن فيها تعظيم المساجد ، واللّه تعالى أمر بتعظيمها في قوله : فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ أي تعظّم. وروي عن عثمان أنه بنى مسجد النبي صلّى اللّه عليه وآله وسلم بالسّاج « ١ » وحسّنه. قال أبو حنيفة : لا بأس بنقش المساجد بماء الذهب ، ونقش عمر بن عبد العزيز مسجد النبي صلّى اللّه عليه وآله وسلم وبالغ في عمارته وتزيينه ، زمن ولايته على المدينة قبل خلافته ، ولم ينكر عليه أحد ذلك.
وكرهه قوم لما
أخرجه أبو داود عن أنس أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلم قال : « لا تقوم الساعة حتى يتباهى الناس في المساجد » .

وتصان المساجد وتنزه عن الروائح الكريهة والأقوال السيئة وغيرها ، وذلك من تعظيمها ،
جاء في الحديث الصحيح عند الشيخين عن جابر : « من أكل ثوما أو بصلا فلا يغشانا في مساجدنا » أو « فليعتزلنا وليعتزل مسجدنا ، وليقعد في بيته » .
والمساجد فيما ذكر كلها سواء ،
للحديث المتقدم ولحديث ابن عمر رضي اللّه عنهما أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلم قال في غزوة تبوك فيما رواه أحمد ومسلم عن أبي سعيد : « من أكل من هذه الشجرة الخبيثة- يعني الثّوم- شيئا فلا يقربنا في المسجد » .

)

(٢٥٨/١٨)

---

(١) أحسن أنواع الخشب المأخوذ من شجر معروف في الهند.
ج ١٨ ، ص : ٢٥٤
و تصان المساجد أيضا عن البيع والشراء وجميع الأشغال الدنيوية لما
أخرجه مسلم عن بريدة من قوله صلّى اللّه عليه وآله وسلم للرجل الذي نادى على الجمل الأحمر : « لا وجدت ، إنما بنيت المساجد لما بنيت له » .
وهذا يدل على أن الأصل ألا يعمل في المسجد غير الصلوات والأذكار وقراءة القرآن. و
روى الترمذي عن عبد اللّه بن عمرو عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلم أنه نهى عن تناشد الأشعار في المسجد ، وعن البيع والشراء فيه ، وأن يتحلّق الناس يوم الجمعة قبل الصلاة.
ولكن
روي في حديث آخر أن النبي صلّى اللّه عليه وآله وسلم رخص في إنشاد الشعر في المسجد.
ويكره رفع الصوت في المسجد في العلم وغيره في رأي مالك وجماعة ،
لحديث أبي هريرة قال : قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلم فيما رواه أحمد ومسلم وأبو داود وابن ماجه : « من سمع رجلا ينشد ضالة في المسجد ، فليقل : لا ردّها اللّه عليك ، فإن المساجد لم تبن لهذا » .
وأجاز أبو حنيفة وأصحابه رفع الصوت في الخصومة (التقاضي) والعلم لأنه لا بد لهم من ذلك.
ويجوز عند المالكية النوم في المسجد لمن احتاج إلى ذلك من رجل أو امرأة من الغرباء ، ومن لا بيت له ، فقد أنزل النبي صلّى اللّه عليه وآله وسلم في صفّة المسجد رهطا من عكل. وفي الصحيحين عن

ابن عمر أنه كان ينام وهو شاب أعزب ، لا أهل له ، في مسجد النبي صلّى اللّه عليه وآله وسلم. ويكره عند الشافعية النوم في المساجد.

ويسن الدعاء عند دخول المسجد

روى مسلم عن أبي أسيد قال : قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلم : « إذا دخل أحدكم المسجد فليقل : اللهم افتح لي أبواب رحمتك ، وإذا خرج فليقل : اللهم إني أسألك من فضلك » .

وبعد الدخول يسن صلاة ركعتين تحية المسجد لما

روى مسلم أيضا عن أبي قتادة أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلم قال : « إذا دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين قبل أن يجلس » .

٣- وصف اللّه تعالى المسبّحين في المساجد بأنهم المراقبون أمر اللّه ، الطالبون

ج ١٨ ، ص : ٢٥٥

رضاءه ، الذين لا يشغلهم عن الصلاة وذكر اللّه شيء من أمور الدنيا. قال كثير من الصحابة : نزلت هذه الآية في أهل الأسواق الذين إذا سمعوا النداء بالصلاة ، تركوا كل شغل وبادروا. وهم أيضا في مبادرتهم إلى صلاة الجماعة في المساجد يخافون عذاب يوم القيامة.

٤- يكافئ اللّه ويجازي على الحسنات ويضاعف الثواب إلى عشر أمثاله.

واللّه يرزق من يشاء من عباده من غير أن يحاسبه على ما أعطاه إذ لا نهاية لعطائه.

حال الكافرين في الدنيا وخسرانهم في الآخرة [سورة النور (٢٤) : الآيات ٣٩ الى ٤٠]

وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمالُهُمْ كَسَرابٍ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ ماءً حَتَّى إِذا جاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئاً وَوَجَدَ اللَّهَ عِنْدَهُ فَوَفَّاهُ حِسابَهُ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسابِ (٣٩) أَوْ كَظُلُماتٍ فِي بَحْرٍ لُجِّيٍّ يَغْشاهُ مَوْجٌ مِنْ فَوْقِهِ مَوْجٌ مِنْ فَوْقِهِ سَحابٌ ظُلُماتٌ بَعْضُها فَوْقَ بَعْضٍ إِذا أَخْرَجَ يَدَهُ لَمْ يَكَدْ يَراها وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُوراً فَما لَهُ مِنْ نُورٍ (٤٠)

الإعراب :

كَسَرابٍ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ : كَسَرابٍ : جار ومجرور في موضع رفع خبر المبتدأ وهو أعمالهم.

وبِقِيعَةٍ في موضع جر صفة سراب أي كسراب كائن بقيعة ، وقيعة : جمع قاع كجيرة جمع جار ،

ويَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ ماءً جملة فعلية في موضع جرّ صفة ل كَسَرابٍ أيضا.

وشَيْئاً منصوب على المصدر ، أي لا شيء هناك.

يَغْشاهُ مَوْجٌ جملة فعلية في موضع جر صفة ل بَحْرٍ. ومِنْ فَوْقِهِ مَوْجٌ وكذا مِنْ فَوْقِهِ سَحابٌ يرتفع موج وسحاب بالظرف عند سيبويه ، وعند الأخفش لجريه صفة على المذكور المرفوع بأنه فاعل. وكَظُلُماتٍ إما مرفوع بدلا من سَحابٌ أو على تقدير مبتدأ محذوف ، أي هي ظلمات ، وإما مجرور بدلا من كَظُلُماتٍ الأولى.

ج ١٨ ، ص : ٢٥٦

البلاغة :

وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمالُهُمْ كَسَرابٍ وكذلك أَوْ كَظُلُماتٍ فِي بَحْرٍ لُجِّيٍّ كل منهما تشبيه تمثيلي رائع وبديع.

المفردات اللغوية :

وَالَّذِينَ كَفَرُوا أي حالهم على ضدّ حال المؤمنين ، فإن أعمالهم التي يحسبونها صالحة نافعة عند اللّه يجدونها في الآخرة لاغية مخيبة للآمال. كَسَرابٍ هو ما يرى في عين الإنسان أثناء سيره في الفلاة من لمعان الشمس وقت الظهيرة في شدة الحر ، فيظن أنه ماء جار أو راكد على وجه الأرض. بِقِيعَةٍ جمع قاع ، أي فلاة ، وهو ما انبسط من الأرض. يَحْسَبُهُ يظنه.

الظَّمْآنُ العطشان ، وخص الظمآن بالذكر لتشبيه الكافر به في شدة الخيبة عند ما تمسّ الحاجة إلى الظفر بثمرة عمله. حَتَّى إِذا جاءَهُ جاء ما تو همه ماء أو جاء موضعه. لَمْ يَجِدْهُ شَيْئاً مما ظنه أو حسبه ، وكذلك الكافر يحسب أن عمله كالصدقة ينفعه ، حتى إذا مات وقدم على ربه ، يجد عمله لم ينفعه.

وَوَجَدَ اللَّهَ عِنْدَهُ أي عند عمله. فَوَفَّاهُ حِسابَهُ جازاه عليه في الدنيا.

وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسابِ أي المجازاة ، لا يشغله حساب عن حساب.

(٢٦١/١٨)

أَوْ كَظُلُماتٍ أي والذين كفروا أعمالهم السيئة في الدنيا كالظلمات المتراكمة وأَوْ إما للتخيير فإن أعمال الكفار لكونها لاغية لا منفعة لها كالسراب ، ولكونها خالية عن نور الحق كالظلمات المتراكمة في لج البحر والأمواج والسحاب ، وإما للتنويع فإن أعمالهم إن كانت حسنة فكالسراب ، وإن كانت قبيحة فكالظلمات ، وإما للتقسيم باعتبار وقتين وهو الظاهر ، فإنها كالظلمات في الدنيا والسراب في الآخرة.

فِي بَحْرٍ لُجِّيٍّ عميق ، أو ذي لجّ وهو معظم الماء ، والمقصود : بحر عميق الماء كثيره ذو طبقات.

يَغْشاهُ يغطيه. مِنْ فَوْقِهِ الظلمة الأولى أي الموج. مِنْ فَوْقِهِ والظلمة الثانية أي الموج الثاني ، والمراد بظلمات البحر : أمواج متراكمة مترادفة ، والمراد بالسحاب : سحاب غطى النجوم وحجب أنوارها.

والسحاب : غيم. كَظُلُماتٍ أي هذه ظلمات : ظلمة البحر ، وظلمة الموج الأول وظلمة الثاني ، وظلمة

السحاب. إِذا أَخْرَجَ يَدَهُ أخرج الناظر يده في هذه الظلمات وهي أقرب شيء إليه. لَمْ يَكَدْ يَراها لم يقرب من رؤيتها فضلا عن أن يراها.

وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُوراً فَما لَهُ مِنْ نُورٍ أي من لم يهده اللّه لم يهتد ، والمراد من لم يوفقه لأسباب الهداية لم يكن مهتديا.

ج ١٨ ، ص : ٢٥٧

سبب النزول : نزول الآية (٣٩) :

وَالَّذِينَ كَفَرُوا : روي أنها نزلت في عتبة بن ربيعة بن أمية ، قد كان تعبّد في الجاهلية ، ولبس المسوح ، والتمس الدّين ، فلما جاء الإسلام كفر.

وقيل : في شيبة بن ربيعة. وكلاهما مات كافرا.

المناسبة :

(٢٦٢/١٨)

بعد بيان حال المؤمنين ، وأنهم في الدنيا يكونون في نور اللّه ، وبسببه يتمسكون بالعمل الصالح ، وفي الآخرة يفوزون بالنعيم المقيم والثواب العظيم ، أتبع ذلك ببيان حال الكافرين ، فإنهم يكونون في الآخرة في أشد الخسران ، وفي الدنيا في أعظم أنواع الظلمات ، وضرب لكل من الحالين مثلا ، أما المثل الأول الدال على الخيبة في الآخرة فهو قوله تعالى : وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمالُهُمْ كَسَرابٍ وأما المثل الثاني لأعمالهم في الدنيا فهو أَوْ كَظُلُماتٍ فِي بَحْرٍ لُجِّيٍّ أي أن أعمالهم في الدنيا كظلمات في بحر.

التفسير والبيان :

هذان مثلان ضربهما اللّه تعالى لحالي الكفار في الآخرة والدنيا ، أو لنوعي الكفار : الداعي لكفره ، والمقلد لأئمة الكفر ، كما ضرب للمنافقين في أول البقرة مثلين : ناريا ومائيا ، وكما ضرب لما يقرّ في القلوب من الهدى والعلم في سورة الرعد مثلين : مائيا ونباريا أيضا.

أما المثل الأول هنا فهو قوله تعالى :

وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمالُهُمْ كَسَرابٍ بِقِيعَةٍ ، يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ ماءً ، حَتَّى إِذا جاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئاً أي إن الأعمال الصالحة التي يعملها الكفار الذين جحدوا توحيد

ج ١٨ ، ص : ٢٥٨ اللّه وكذبوا بالقرآن وبالرسول المنزل عليه ، أو الدعاة إلى كفرهم ، الذين يظنون أنها تنفعهم عند اللّه ، وتنجيهم من عذابه ، ثم تخيب آمالهم في الآخرة ويلقون خلاف ما قدّروا ، شبيهة بسراب يراه الإنسان العطشان في فلاة أو منبسط من الأرض ، فيحسبه ماء ، فيأتيه ، فلا يجد ما رجاه. وأعمالهم الصالحة : مثل صلة الأرحام والإحسان إلى الفقراء وإقامة المشاريع الخيرية.

و هكذا حال الكافرين في الآخرة يحسبون أعمالهم نافعة لهم ، منجّية من عذاب اللّه ، فإذا جاء يوم القيامة وقوبلوا بالعذاب ، فوجئوا أن أعمالهم لم تنفعهم ، وإنما يجدون زبانية اللّه تأخذهم إلى جهنم ، التي يسقون فيها الحميم والغساق ، وهم الذين قال اللّه فيهم : قُلْ : هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمالًا ، الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَياةِ الدُّنْيا ، وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعاً .. الآيات [الكهف ١٨/ ١٠٢- ١٠٦]. وقال تعالى هنا : وَوَجَدَ اللَّهَ عِنْدَهُ ، فَوَفَّاهُ حِسابَهُ ، وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسابِ أي ووجد عقاب اللّه وعذابه الذي توعد به الكافرين ، فجازاه اللّه الجزاء الأوفى على عمله في الدنيا ، واللّه سريع المجازاة ، لا يشغله حساب عن حساب ، كما قال تعالى : وَقَدِمْنا إِلى ما عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْناهُ هَباءً مَنْثُوراً [الفرقان ٢٥/ ٢٣]. هذا حالهم في الآخرة ، أو حال الكفار الدعاة إلى الكفر.

والخلاصة : أن الكفار سيصطدمون بالخيبة والخسارة في الآخرة ، فلا يجدون ما ينفعهم ولا ما ينجيهم.

أما المثل الثاني لحالهم في الدنيا أو حال الكفار الجهلة المقلدين لأئمة الكفر فهو كما قال تعالى : أَوْ كَظُلُماتٍ فِي بَحْرٍ لُجِّيٍّ يَغْشاهُ مَوْجٌ ، مِنْ فَوْقِهِ مَوْجٌ ، مِنْ فَوْقِهِ سَحابٌ أي إن مثل أعمال الكفار التي يعملونها في الدنيا على غير هدى ،

ج ١٨ ، ص : ٢٥٩

أو مثل الذين يقلدون غيرهم ، مثل ظلمات متراكمة في بحر عميق كثير الماء ، تغمره الأمواج المتلاطمة ، ويحجب نور الكواكب السماوية غيم كثيف ، فهي ظلمات ثلاث : ظلمة البحر ، وظلمة الموج ، وظلمة السحاب ، وكذا الكافر له ظلمات ثلاث : ظلمة الاعتقاد ، وظلمة القول ، وظلمة العمل ، وهذه الظلمات حجبت عنه رؤية الحق وإدراك ما في الكون من عظات وآيات ترشد إلى الطريق الأقوم.

قال الحسن : الكافر له ظلمات ثلاث : ظلمة الاعتقاد ، وظلمة القول ، وظلمة العمل. وقال ابن عباس : شبهوا قلبه وبصره وسمعه بهذه الظلمات الثلاث.

والمقصود من هذا المثل بيان أن الكافر تراكمت عليه أنواع الضلالات في الدنيا ، فصار قلبه وبصره وسمعه في ظلمة شديدة كثيفة ، لم يعد بعدها قادرا على تمييز طرق الصواب ومعرفة نور الحق. لذا قال تعالى : ظُلُماتٌ بَعْضُها فَوْقَ بَعْضٍ ، إِذا أَخْرَجَ يَدَهُ لَمْ يَكَدْ يَراها أي إن تلك الظلمات الثلاث ظلمات متراكمة مترادفة ، بعضها يعلو البعض الآخر ، حتى إنه إذا مدّ الإنسان يده ، وهي أقرب شيء إليه ، لم

يقرب أن يراها ، فضلا عن أن يراها ، ومعنى « لم يكد » : لم يقارب الوقوع ، والذي لم يقارب الوقوع لم يقع.

وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُوراً فَما لَهُ مِنْ نُورٍ أي من لم يهده اللّه ولم يوفقه إلى الهداية ، فهو هالك جاهل خاسر ، في ظلمة الباطل لا نور له ، ولا هادي له ، كقوله تعالى : مَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَلا هادِيَ لَهُ [الأعراف ٧/ ١٨٦]. وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَما لَهُ مِنْ هادٍ [الرعد ١٣/ ٣٣] ، وَيُضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ ، وَيَفْعَلُ اللَّهُ ما يَشاءُ [إبراهيم ١٤/ ٢٧]. وهذا مقابل لما قال في مثل المؤمنين يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشاءُ.

ج ١٨ ، ص : ٢٦٠

فقه الحياة أو الأحكام :

(٢٦٥/١٨)

تضمنت الآيات مثلين لأعمال الكفار فهي إما كسراب خادع في فلاة أو صحراء ، وإما كظلمات ، والمثل الأول كما اختار الرازي دال على خيبة الكافر في الآخرة ، والثاني دال على كون أعمالهم في متاهات وضلالات وظلمات يصعب اختراقها وتجاوزها ، لكون قلوبهم وأبصارهم وأسماعهم في ظلمة حالكة ، يتخبط فيها ، فلا يدري ما هو الصواب ، وهو أيضا جاهل لا يدري أنه لا يدري.

ويستفاد من الآيات أن شرع اللّه ونظامه هو النور الصحيح المرشد لخيري الدنيا والآخرة ، وأما التشريع المخالف لشرع اللّه فهو كالسراب الخادع ، والظلمات المتراكمة. وهذا كله في مجال العقيدة. أما في مجال التحضر الدنيوي فقد يكون الكافر مبدعا فيها ، متفوقا في إدراك غوامض الحياة ، مبتكرا وسائل التقدم والمدينة ، ولكنه عن الآخرة والنجاة فيها غافل جاهل.

قال ابن عباس في قوله تعالى : وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُوراً فَما لَهُ مِنْ نُورٍ أي من لم يجعل اللّه له دينا فماله من دين ، ومن لم يجعل اللّه له نورا يمشي به يوم القيامة ، لم يهتد إلى الجنة كقوله تعالى : وَيَجْعَلْ لَكُمْ نُوراً تَمْشُونَ بِهِ [الحديد ٥٧/ ٢٨].

والسبب في إحباط أعمال الكافر وإهدارها : أنها لا تعتمد على أصل صحيح وهو الإيمان باللّه تعالى ، واللّه لا يقبل عملا إلا من مؤمن معترف باللّه وبصفاته ، موحد له توحيدا تاما كاملا لتصح نية عمله.

والخلاصة : أن المثلين المذكورين في الآيتين هما تحذير وتنبيه للكفار ، فمن عقل كلام اللّه وتدبر فيه ، صحح اعتقاده ، فيصلح له عمله ويستقيم في الدنيا ، ومن ظل مصرا على كفره ، معرضا عن التأمل في آيات ربه ، لقي جزاء عسيرا ، وعقابا أليما ، ولم ينفعه أي عمل صالح ، ينجّيه من عذاب اللّه يوم القيامة.

ج ١٨ ، ص : ٢٦١
الأدلة الكونية على وجود اللّه وتوحيده [سورة النور (٢٤) : الآيات ٤١ الى ٤٦]

أَ لَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُسَبِّحُ لَهُ مَنْ فِي السَّماواتِ وَالْأَرْضِ وَالطَّيْرُ صَافَّاتٍ كُلٌّ قَدْ عَلِمَ صَلاتَهُ وَتَسْبِيحَهُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِما يَفْعَلُونَ (٤١) وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّماواتِ وَالْأَرْضِ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ (٤٢) أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُزْجِي سَحاباً ثُمَّ يُؤَلِّفُ بَيْنَهُ ثُمَّ يَجْعَلُهُ رُكاماً فَتَرَى الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خِلالِهِ وَيُنَزِّلُ مِنَ السَّماءِ مِنْ جِبالٍ فِيها مِنْ بَرَدٍ فَيُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشاءُ وَيَصْرِفُهُ عَنْ مَنْ يَشاءُ يَكادُ سَنا بَرْقِهِ يَذْهَبُ بِالْأَبْصارِ (٤٣) يُقَلِّبُ اللَّهُ اللَّيْلَ وَالنَّهارَ إِنَّ فِي ذلِكَ لَعِبْرَةً لِأُولِي الْأَبْصارِ (٤٤) وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِنْ ماءٍ فَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلى بَطْنِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلى رِجْلَيْنِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلى أَرْبَعٍ يَخْلُقُ اللَّهُ ما يَشاءُ إِنَّ اللَّهَ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (٤٥)

لَقَدْ أَنْزَلْنا آياتٍ مُبَيِّناتٍ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشاءُ إِلى صِراطٍ مُسْتَقِيمٍ (٤٦)

الإعراب

صَافَّاتٍ حال.

وَيُنَزِّلُ مِنَ السَّماءِ ، مِنْ جِبالٍ فِيها مِنْ بَرَدٍ مِنْ الأولى للابتداء لأن السماء ابتداء الإنزال ، والثانية : للتبعيض لأن البرد بعض الجبال التي في السماء ، وهي مع المجرور في موضع المفعول ، والثالثة : لبيان الجنس لأن جنس تلك الجبال جنس البرد ، وتقديره : فيها شيء من برد ، وهو مرفوع بالظرف لأن الظرف صفة الجبال.

يَذْهَبُ بِالْأَبْصارِ من قرأ بفتح الياء تكون باء في بِالْأَبْصارِ للتعدية ، ومن قرأ بضم الياء كانت الباء زائدة.

ج ١٨ ، ص : ٢٦٢

البلاغة :

فَيُصِيبُ بِهِ وَيَصْرِفُهُ بينهما طباق.

يُقَلِّبُ اللَّهُ اللَّيْلَ وَالنَّهارَ استعارة ، شبه تعاقب الليل والنهار بتقليب الأشياء المادية.

يَذْهَبُ بِالْأَبْصارِ لِأُولِي الْأَبْصارِ بينهما جناس تام لأن المراد بالأولى العيون وبالثانية العقول والقلوب.

المفردات اللغوية :

أَلَمْ تَرَ ألم تعلم علما يشبه المشاهدة في اليقين والثقة بالوحي أو بالدليل. يُسَبِّحُ ينزّه ويقدّس ذاته عن كل نقص ، والصلاة من التسبيح. مَنْ فِي السَّماواتِ وَالْأَرْضِ مَنْ :

لتغليب العقلاء. وَالطَّيْرُ جمع طائر ، وهو تخصيص لما فيها من الدليل الباهر على وجود الخالق وقدرته ، بجعل الأشياء الثقيلة تقف في الجو. صَافَّاتٍ باسطات أجنحتها في الهواء بعملية القبض والبسط. كُلٌّ كل واحد مما ذكر ، أو من الطير. قَدْ عَلِمَ صَلاتَهُ وَتَسْبِيحَهُ أي علم اللّه دعاءه وتنزيهه اختيارا أو طبعا. وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِما يَفْعَلُونَ تعميم بعد تخصيص ، أي أن اللّه عالم بكل شيء من أفعالهم ومجازيهم عليها. وقوله : يَفْعَلُونَ فيه تغليب العقلاء.

وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّماواتِ وَالْأَرْضِ أي اللّه مالك السموات والأرض وما فيهما من خزائن المطر والرزق والنبات ، حاكم متصرف فيهما إيجادا وإعداما ، لأنه الخالق لهما ولما فيهما من الذوات والصفات والأفعال. وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ أي وإليه المرجع والمآب.

(٢٦٨/١٨)

يُزْجِي يسوق برفق وسهولة ، ومنه البضاعة المزجاة يزجيها كل أحد أي يزهد فيها بسهولة. ثُمَّ يُؤَلِّفُ بَيْنَهُ يضم بعضه إلى بعض ، فيجعل القطع المتفرقة قطعة واحدة. ثُمَّ يَجْعَلُهُ رُكاماً متراكما بعضه فوق بعض. الْوَدْقَ المطر. مِنْ خِلالِهِ من فتوقه ومخارجه التي حدثت بالتراكم ، جمع خلل ، كجبال وجبل. وَيُنَزِّلُ مِنَ السَّماءِ من الغمام ، وكل ما علاك فهو سماء. مِنْ جِبالٍ فِيها من قطع عظام في السماء ، وهو بدل بإعادة الجارّ. مِنْ بَرَدٍ بيان للجبال ، ومفعول يُنَزِّلُ محذوف ، أي ينزل مبتدئا من السماء من جبال فيها من جنس البرد ، مأخوذ من برد بردا ، والمشهور أن الأبخرة إذا تصاعدت ، ولم تحلّلها حرارة ، فبلغت الطبقة الباردة من الهواء ، وقوي البرد هناك ، اجتمع وصار سحابا ، فإن لم يشتد البرد تقاطر مطرا ، وإن اشتد البرد ، فإن وصل إلى الأجزاء البخارية قبل اجتماعها نزل ثلجا ، وإلا نزل بردا ، وكل ذلك لا بد وأن يستند إلى إرادة اللّه الحكيم ، وإليه أشار بقوله : فَيُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشاءُ وَيَصْرِفُهُ عَنْ مَنْ يَشاءُ والضمير للبرد.

يَكادُ يقرب. سَنا بَرْقِهِ ضوء البرق الذي في السحاب ، والبرق : جمع برقة.

ج ١٨ ، ص : ٢٦٣

يَذْهَبُ بِالْأَبْصارِ أي بأبصار الناظرين إليه من فرط الإضاءة ، وذلك أقوى دليل على كمال القدرة من حيث توليد الضدّ من الضدّ ، أي النار من البارد. يُقَلِّبُ اللَّهُ اللَّيْلَ وَالنَّهارَ بالمعاقبة بينهما ، فيأتي بكل منهما بدل الآخر ، أو بنقص أحدهما وزيادة الآخر ، أو بتغيير أحوالهما بالحر والبرد والظلمة والنور ، أو بما يعم ذلك وهو الأولى. إِنَّ فِي ذلِكَ التقليب ، وفيما تقدم ذكره.

لَعِبْرَةً لِأُولِي الْأَبْصارِ للدلالة على وجود الصانع القديم ، وكمال قدرته ، وإحاطة علمه ، ونفاذ مشيئته ، وتنزهه عن الحاجة ، لمن يتأمل ذلك من أهل العقول والبصائر.

دَابَّةٍ حيوان يدب على الأرض ، وتستعمل عرفا للدواب ذوات الأربع. مِنْ ماءٍ هو جزء مادته ، أو ماء مخصوص وهو النطفة ، تنزيلا للغالب منزلة الكل إذ من الحيوانات ما لا يتولد عن النطفة. فَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلى بَطْنِهِ كالحيات والهوام من الحشرات ، وإنما سمي الزحف مشيا بطريق الاستعارة أو المشاكلة. وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلى رِجْلَيْنِ كالإنسان والطير.

وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلى أَرْبَعٍ كالبهائم والأنعام ، ويندرج فيه ما له أكثر من أربع كالعناكب ، فإنها تعتمد في المشي على أربع. وتذكير الضمير في قوله : فَمِنْهُمْ والتعبير بمن لتغليب العقلاء ، والتعبير بمن عن الأصناف ليوافق التفصيل الجملة. والترتيب في إيراد هذه المخلوقات لتقديم ما هو أدل على القدرة.

يَخْلُقُ اللَّهُ ما يَشاءُ مما ذكر ومما لم يذكر ، على اختلاف الصور في الأعضاء والهيئات والحركات والطبائع والقوى والأفعال مع اتحاد العنصر بمقتضى مشيئته. إِنَّ اللَّهَ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ فيفعل ما يشاء.

المناسبة :

بعد أن وصف اللّه تعالى ما استنارت به قلوب المؤمنين بالهداية ، وما أظلمت به قلوب الكافرين بالضلالة ، أتبع ذلك ببيان أدلة التوحيد والقدرة ، فذكر منها أربعة : الأول- تسبيح المخلوقات ، والثاني- إنزال الأمطار ، والثالث- اختلاف الليل والنهار ، والرابع- أنواع الحيوانات.

التفسير والبيان :

النوع الأول- تسبيح المخلوقات :

أَ لَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُسَبِّحُ لَهُ مَنْ فِي السَّماواتِ وَالْأَرْضِ وَالطَّيْرُ صَافَّاتٍ أي ألم تعلم بالدليل أيها النبي وكل مخاطب أن اللّه سبحانه ينزّهه ويقدّسه كل من في

ج ١٨ ، ص : ٢٦٤

السموات والأرض من العقلاء وغيرهم من الملائكة والإنس والجن والجمادات ، ومنها الطير الباسطات القابضات أجنحتها حال طيرانها في جو السماء لكيلا تسقط ، تنزيها يدركه المتأمل بعقله السليم إذ تكوينها بخصائصها المتفاوتة يدل بذاته على وجود الخالق لها.

والتنزيه يدل على اتصاف الخالق بجميع صفات الكمال ، ويبطل قول الكفار الذين جعلوا الجمادات شركاء للّه ، ونسبوا إليه الولد ، وهي من مخلوقاته وإيجاده. قال مجاهد وغيره : الصلاة للإنسان ، والتسبيح لما سواه من الخلق.

وذكر الطير مع دخولها بما سبق لما فيها من دلالة خاصة على بديع الصنع الإلهي ، وكمال القدرة الإلهية ، ولطف التدبير لمبدعها لأن وقوف الأشياء الثقيلة في الجو أثناء الطيران حجة واضحة على كمال قدرة الخالق المبدع.

والافتتاح بقوله أَلَمْ تَرَ يشير إلى أن تسبيح الكائنات للّه عزّ وجلّ أمر واضح يصل إلى حد العلم الذي لا شك فيه.

كُلٌّ قَدْ عَلِمَ صَلاتَهُ وَتَسْبِيحَهُ ، وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِما يَفْعَلُونَ أي كل واحد مما ذكر قد علم اللّه صلاته وتسبيحه ، أي أرشده إلى طريقته ومسلكه في عبادة اللّه عزّ وجلّ. واللّه عالم بجميع ذلك لا يخفى عليه شيء من أفعالهم ، سواء في حال الطاعة أو المعصية ، ومجازيهم عليها.

(٢٧١/١٨)

وَ لِلَّهِ مُلْكُ السَّماواتِ وَالْأَرْضِ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ أي إن اللّه تعالى مالك جميع ما في السموات والأرض ، وهو الحاكم المتصرف فيهما خلقا وإماتة ، وهو الإله المعبود الذي لا تنبغي العبادة إلا له ، ولا معقّب لحكمه ، وإليه وحده مصيرهم ومعادهم يوم القيامة ، فيحكم فيه بما يشاء ، ويجازي بما أراد ، كقوله تعالى :

لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَساؤُا بِما عَمِلُوا ، وَيَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَى [النجم ٥٣/ ٣١].

ج ١٨ ، ص : ٢٦٥

و الخلاصة : إن عظمة الكون ، وإبداع السموات والأرض ، وما بثّ اللّه فيهما من كائنات حية وجامدة ، وروعة ما نشاهده من تركيب الإنسان ، وتنوع عالم الحيوان في البر والبحر والجو ، وما يقوم به أضخم الحيوان وأصغره ، وتفنّن النحل في بناء البيوت وتكوين العسل ، وحيل العناكب الضعيفة في اصطياد الحشرات ، وعجائب أعمال الطيور ، وتصرف الرّب في المخلوقات إيجادا وإعداما ، بدءا وإعادة ، كل ذلك دليل قاطع محسوس على وجود الإله الخالق المبدع ، والرّب الواحد المتصرف ، الذي لا ربّ سواه ، ولا معبود بحق غيره.

هذا أول دليل كوني على وجود اللّه وقدرته ووحدانيته ، وهو شامل لعدة أدلة ، كل دليل منها كاف وحده في تكوين القناعة ، ويمكن تصنيف ما ذكر في الآيتين الأوليين في دليلين إجماليين : دليل العبودية في العالمين العلوي والسفلي ، ودليل الملك المطلق ووحدة مصير الخلائق إلى اللّه تعالى.

وفي كل شيء له آية تدل على أنه واحد
و هذان دليلان آخران في الآيتين التاليتين على قدرة اللّه وتوحيده :
النوع الثاني– إنزال المطر :

(٢٧٢/١٨)

أَ لَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُزْجِي سَحاباً .. إلى قوله : يَذْهَبُ بِالْأَبْصارِ أي ألم تعلم أيها النبي وكل مخاطب كيفية تكوين المطر وإنزاله ، إنه تعالى يسوق بقدرته السحاب أول ما ينشئه بعضه إلى بعض ، بعد أن يتكون من بخار الماء الصاعد من البحار التي هي أربعة أخماس المعمورة ، ثم يجمع ما تفرق من أجزائه في وحدة متضامة ، ثم يجعل بعضه متراكما فوق بعض ، حتى يتكون منه سحاب عال في طبقات الجو الباردة ، ثم يسوق ذلك السحاب بالرياح اللواقح إلى المكان الذي يريد إنزال المطر فيه ، ثم ينزل المطر من خلال السحاب ، أي من نتوقه وشقوقه التي تتكون بين أجزائه.
ج ١٨ ، ص : ٢٦٦
و هكذا ينزل اللّه المطر من طبقات السحب المتكاثفة التي تشبه الجبال ، كما ينزل الثلج والبرد بحسب نسبة تأثير البرودة في الأبخرة المتصاعدة. وكل ما علا الإنسان فهو سماء ، فالسماء هي الغيم المرتفع على رؤوس الناس. وتكون الجبال كناية عن السحاب المشاهد الآن لكل راكب في الطائرة التي ترتفع عادة أكثر من ثلاثين ألف قدم في الجو فوق السحب البيضاء المتجمعة كالجبال الشاهقة « ١ » ويرى مفسرون آخرون أن جبال البرد قائمة فعلا في السماء ، وينزل اللّه منها البرد ، وهذا المعنى تؤيده بعض النظريات الحديثة التي تثبت أن في طبقات الجو ما يشبه الجبال مكونة من برد ، وقد تنزل زيادة على ما يصعد من بخار البحار.
وتتحكم إرادة اللّه وقدرته وتصريفه في كيفية إنزال المطر ، فيصيب بما ينزل من السماء من نوعي المطر والبرد من يشاء من عباده رحمة لهم ، ويحجبه عمن يشاء ، ويؤخر الغيث عمن يريد ، إما نقمة وإما رحمة من إسقاط الثمار والأزهار وإتلاف الزروع والأشجار.
وأعجب من ذلك كله خلق الضد من الضد وهو النار من البارد ، حتى ليكاد أو يقرب ضوء برق اصطدام الغيوم من شدته يخطف الأبصار إذا اتبعته وتراءته.

(٢٧٣/١٨)

النوع الثالث– اختلاف الليل والنهار :

يُقَلِّبُ اللَّهُ اللَّيْلَ وَالنَّهارَ ، إِنَّ فِي ذلِكَ لَعِبْرَةً لِأُولِي الْأَبْصارِ أي إن اللّه عزّ وجلّ يتصرف في الليل والنهار بزيادة أحدهما ونقص الآخر ، وتغير أحوالهما

---

(١) قال بعض النحاة في قوله تعالى : وَيُنَزِّلُ مِنَ السَّماءِ مِنْ جِبالٍ فِيها مِنْ بَرَدٍ مِنْ الأولى لابتداء الغاية ، والثانية للتبعيض ، والثالثة لبيان الجنس ، كما قدمنا في الإعراب ، وهذا إنما يجيء على قول بعض المفسرين إلى أن في السماء جبال برد ينزل اللّه منها البرد. وأما من جعل الجبال هاهنا كناية عن السحاب ، فإن مِنْ الثانية عند هذا لابتداء الغاية أيضا ، لكنها بدل من الأولى ، واللّه أعلم (تفسير ابن كثير : ٣/ ٢٩٧).

ج ١٨ ، ص : ٢٦٧

بالحرارة والبرودة ، وتعاقبهما بنظام ثابت دقيق ، إن في ذلك لدليلا على عظمته تعالى ، وعظة لمن تأمل فيه من ذوي العقول ، كما قال تعالى : إِنَّ فِي خَلْقِ السَّماواتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلافِ اللَّيْلِ وَالنَّهارِ لَآياتٍ لِأُولِي الْأَلْبابِ [آل عمران ٣/ ١٩٠] ، و

قال النبي صلّى اللّه عليه وسلم– فيما أخرجه البخاري ومسلم عن أبي هريرة رضي اللّه عنه– : « قال اللّه تعالى : يؤذيني ابن آدم يسبّ الدهر ، وأنا الدهر ، بيدي الأمر ، أقلّب الليل والنهار » .

النوع الرابع– أنواع المخلوقات :

وَ اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِنْ ماءٍ .. إلى قوله : إِنَّ اللَّهَ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ بعد أن استدل اللّه تعالى على وحدانيته وقدرته بعالم السماء والأرض وبالآثار العلوية ، استدل بأحوال الحيوانات على اختلاف أشكالها وألوانها وحركاتها وسكناتها ومهماتها ، فذكر أنه سبحانه خلق كل أنواع الحيوانات التي تدب على الأرض من ماء واحد هو جزء مادتها وأساس تكوينها ، أو هو النطفة التي يحملها المني الحيواني الذي تلقح به بويضة الأنثى في منيها. وسبب تخصيص الماء بالذكر أنه أصل الخلقة الأول ، ولأنه لا بقاء للحيوان بدونه ، ولأن آثار التراب تمتزج فيه.

وأنواع الحيوان كثيرة ، فمنها من يمشي زحفا على بطنه بانقباض عضلات البطن وانبساطها كالحيات والأسماك وسائر الزواحف. وسمي زحفها مشيا إشارة إلى كمال القدرة وتحقيقها هدف المشاة وهو الانتقال والحركة للبحث عن الرزق وتحقيق الغايات.

ومنها من يمشي على رجلين كالإنسان والطير.

ومنها من يمشي على أربع كالأنعام وسائر وحوش البر.
واللّه سبحانه يخلق بقدرته ما يشاء ، وهذا تعبير إجمالي يدخل آلاف أنواع
ج ١٨ ، ص : ٢٦٨
الحيوانات الأخرى من حشرات وغيرها مما يمشي على أكثر من أربع ، وتختلف صوره وطبائعه وقواه.
إن اللّه قادر على خلق كل شيء ، لا يعجزه شيء في الأرض ولا في السماء ، فما شاء كان ، وما لم يشأ لم يكن.
ثم ختم اللّه تعالى إيراد أدلة التوحيد ببيان جامع شامل يجمع تلك الأدلة فقال :

لَقَدْ أَنْزَلْنا آياتٍ مُبَيِّناتٍ ، وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشاءُ إِلى صِراطٍ مُسْتَقِيمٍ أي أنزل اللّه في هذا القرآن آيات مفصلات واضحات دالة على وجود الخالق المدبر للكون ، ومرشدة إلى طريق الحق والسداد بما فيها من حكم وأحكام وأمثال بينة محكمة ، وأنه تعالى يرشد إلى تفهمها وتعقلها أولي الألباب والبصائر والوعي والعقل ، ويرشد من يشاء إلى الطريق القويم الذي لا عوج فيه.
فقه الحياة أو الأحكام :
هذه دلائل التوحيد وإثبات الذات الإلهية ، الدالة دلالة حسية على أن لتلك المصنوعات المتغيرة صانعا قادرا على الكمال.
وأول هذه الأدلة أن جميع المخلوقات تسبح اللّه ، أي تنزهه عن جميع النقائص ، وتصفه بصفات الجلال والكمال ، واللّه عليم بتسبيحها وبدعائها وعبادتها ، يعلم صلاة المصلي وتسبيح المسبّح ، ولا يخفى عليه طاعتهم وتسبيحهم.
واللّه تعالى مالك الملك في السموات والأرض ، وهو الحاكم المدبر المتصرف بجميع المخلوقات ، وإليه مصير الخلائق يوم القيامة. وكل مملوك عبد للّه ، وكل محاسب ضعيف ذليل أمام القاضي.
ج ١٨ ، ص : ٢٦٩
و ثاني الأدلة- إنزال المطر بكيفية عجيبة تبدأ بتصاعد أبخرة الماء وتحمل بقدرة اللّه إلى طبقات الجو العالية ، وتتجمع حينئذ بها السحب والغيوم ، وتقودها الرياح ، وتلقحها وتؤثر فيها بالبرودة ، ثم تتساقط الأمطار العذبة بعد أن كانت عند تبخرها من البحار مالحة ، فتروي الأرض ، وتحقق الخير ، وتوفر الرزق ، وتحيي جميع الكائنات الحية ، فإن الرطوبة أهم عناصر الحياة ، وهي الفارق المميز بين الشتاء والصيف.

وثالث الأدلة- تقليب الليل والنهار بالزيادة والنقص ، والحرارة والبرودة ، والتعاقب المستمر ، ولكل من الليل والنهار طبيعة تناسب الإنسان ، فالليل للراحة والهدوء ، والنهار للحركة والكسب.

(٢٧٦/١٨)

و رابع الأدلة- تنوع المخلوقات بأشكال شتى ، وطبائع مختلفة ، ومنافع متعددة ، مع أن منشأها واحد وهو الماء ، وتركيبها مختلف ، ويخلق اللّه من الماء ما يشاء وما لا نعلم به إلى الآن ، بالرغم من تعدد الاكتشافات العلمية إذ أول ما خلق اللّه من العالم الماء ، ثم خلق منه كل شيء ، وقدرة اللّه فوق الحصر والعد ، وأغرب من السمع والبصر.

وما أجمل وأبدع ما ختمت به تلك الأدلة من قوله تعالى : لَقَدْ أَنْزَلْنا آياتٍ مُبَيِّناتٍ ... فهي تشمل كل الأدلة والعبر ، ومنها بيان القرآن العظيم الذي اشتمل على أدلة الإيمان والاعتقاد ، وأحكام العبادة والتشريع ، وأصول الفضائل والآداب والأخلاق. واللّه يهدي بتلك الأدلة من يريد إلى طريق الحق والصواب ، والسداد والاستقامة ، دون انحراف أو اعوجاج ، فما ذا بعد بيان الحق إلا الضلال ؟ !

ج ١٨ ، ص : ٢٧٠

البقاء على الضلال والنفاق بالرغم من البيان الشافي [سورة النور (٢٤) : الآيات ٤٧ الى ٥٠]

وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ مِنْ بَعْدِ ذلِكَ وَما أُولئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ (٤٧) وَإِذا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ (٤٨) وَإِنْ يَكُنْ لَهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ (٤٩) أَفِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَمِ ارْتابُوا أَمْ يَخافُونَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُ بَلْ أُولئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ (٥٠)

المفردات اللغوية :

وَيَقُولُونَ أي المنافقون. آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ صدقنا بتوحيد اللّه وبالرسول محمد.

وَأَطَعْنا رضينا فيما حكما به. يَتَوَلَّى يعرض ويمتنع عن قبول حكمه. وَما أُولئِكَ المعرضون. بِالْمُؤْمِنِينَ الصادقي الإيمان التي توافق قلوبهم ألسنتهم.

(٢٧٧/١٨)

وَ إِذا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أي ليحكم بينهم النبي صلّى اللّه عليه وسلم ، فإنه الحاكم الدنيوي ظاهرا ، وذكر اللّه لتعظيمه والدلالة على أن حكمه في الحقيقة حكم اللّه. إِذا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ أي فاجأ فريق بالإعراض عن المجيء إليك إذا كان الحق عليهم لعلمهم بأنك لا تحكم لهم.

وَإِنْ يَكُنْ لَهُمُ الْحَقُّ لهم الحكم لا عليهم إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ طائعين منقادين لعلمهم بأنه يحكم لهم ، وتقديم إِلَيْهِ للاختصاص. أَفِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ كفر أو ميل إلى الظلم.

ارْتابُوا شكوا في نبوتك ، فزالت ثقتهم بك. يَحِيفَ يجور ويظلم في الحكم. بَلْ أُولئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ أي لا ، بل هم الذين يريدون ظلم الناس وإنكار حقوقهم بالإعراض عنك.

سبب النزول :

قال المفسرون : هذه الآيات نزلت في بشر المنافق وخصمه اليهودي حين اختصما في أرض ، فجعل اليهودي يجرّه إلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم ليحكم بينهما ، وجعل المنافق يجرّه إلى كعب بن الأشرف ، ويقول : إن محمدا يحيف علينا. وقد سبق بيان قصتهما في سورة النساء.

ج ١٨ ، ص : ٢٧١

و أخرج ابن أبي حاتم من مرسل الحسن البصري قال : كان الرجل إذا كان بينه وبين الرجل منازعة ، فدعي إلى النبي صلّى اللّه عليه وسلم ، وهو محق ، أذعن ، وعلم أن النبي صلّى اللّه عليه وسلم سيقضي له بالحق ، وإذا أراد أن يظلم ، فدعي إلى النبي صلّى اللّه عليه وسلم أعرض ، فقال : انطلق إلى فلان ، فأنزل اللّه : وَإِذا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ الآية.

(٢٧٨/١٨)

و قال مقاتل : نزلت هذه الآية في بشر المنافق ، دعاه يهودي في خصومة بينهما إلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم ، ودعا هو اليهودي إلى كعب بن الأشرف ، ثم تحاكما إلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم ، فحكم لليهودي لأنه صاحب الحق ، فلم يرض المنافق بقضائه صلّى اللّه عليه وسلم. وقال : نتحاكم إلى عمر رضي اللّه عنه ، فلما ذهبا إليه ، قال له اليهودي :

قضى لي النبي صلّى اللّه عليه وسلم ، فلم يرض بقضائه ، فقال عمر للمنافق : أكذلك ؟ قال :

بلى ، فقال : مكانكما حتى أخرج إليكما ، فدخل رضي اللّه عنه بيته ، وخرج بسيفه ، فضرب به عنق المنافق حتى برد ، وقال : هكذا أقضي لمن لم يرض بقضاء اللّه ورسوله صلّى اللّه عليه وسلم « ١ » .

المناسبة :

بعد بيان أدلة التوحيد ، ذمّ اللّه تعالى قوما وهم المنافقون اعترفوا بالدين بألسنتهم ، ولكنهم لم يقبلوه بقلوبهم ، فيقولون : آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ ثم يفعلون نقيض ذلك.

التفسير والبيان :

هذه صفات المنافقين الذين يظهرون خلاف ما يبطنون ، فقال تعالى :

وَيَقُولُونَ : آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنا ، ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ مِنْ بَعْدِ ذلِكَ ، وَما أُولئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ

(١) وهذا الحكم حق وعدل لأنهم في الواقع كفار استباحوا معارضة النبي صلى الله عليه وسلم في أحكامه ، وشهروا بحكمه ، وأحدثوا البلبلة والاضطراب في عدله ونبوته ، وكل ذلك يختلف عن الكافر العادي.

ج ١٨ ، ص : ٢٧٢

(٢٧٩/١٨)

أي ويقول المنافقون أمام الناس : صدقنا باللّه ربا وبمحمد صلّى اللّه عليه وسلم رسولا ، وأطعنا اللّه فيما قضى ، والرسول صلّى اللّه عليه وسلم فيما حكم به ، ثم يعرض فريق منهم عن قبول حكمه ، فيخالفون أقوالهم بأعمالهم ، ويقولون ما لا يفعلون ، ويرجعون بعدئذ إلى الباقين منهم ، فيظهرون الرجوع عما أعلنوه ، والحقيقة أن أولئك المنافقين ليسوا بالفعل من أهل الإيمان ، وإنما مردوا على النفاق.

وهذا دليل واضح على أن الإيمان لا يكون بالقول ، إذ لو كان به ، لما صح أن ينفي عنهم كونهم مؤمنين. ومن مظاهر نفاقهم وذبذبتهم :

وَإِذا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ أي وإذا طلبوا إلى تحكيم كتاب اللّه واتباع هداه ، وإلى الرسول صلّى اللّه عليه وسلم ليحكم بينهم في خصوماتهم ، أعرضوا عن قبول حكم اللّه ورسوله صلّى اللّه عليه وسلم ، واستكبروا عن اتباع حكمه. وهذا ترك للرضا بحكم الرسول صلّى اللّه عليه وسلم ، كقوله تعالى : أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِما أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَما أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ ، يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ ، وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ ، وَيُرِيدُ الشَّيْطانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلالًا بَعِيداً. وَإِذا قِيلَ لَهُمْ : تَعالَوْا إِلى ما أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُوداً [النساء ٤/ ٦٠- ٦١].

وفي الآية دلالة على أن حكم الرسول صلّى اللّه عليه وسلم هو حكم اللّه القائم على الحق والعدل.

(٢٨٠/١٨)

وَ إِنْ يَكُنْ لَهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ أي إذا كان الحكم في صالحهم جاؤوا إليه سامعين مطيعين لعلمهم بأنه لا يحكم إلا بالحق. وهذا دليل واضح على انتهازيتهم وإرادتهم النفع المعجل ، فهم يعرضون عن حكم النبي صلّى اللّه عليه وسلم متى عرفوا الحق لغيرهم أو شكّوا ، فأما إذا عرفوه

لأنفسهم أسرعوا إلى قبول الحكم النبوي والرضا به.

ج ١٨ ، ص : ٢٧٣

ثم حلّل القرآن الكريم نفسيتهم فقال تعالى :

أَفِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَمِ ارْتابُوا أَمْ يَخافُونَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُ « ١ » أي أن ترددهم وذبذبتهم بين قبول حكم النبي صلّى اللّه عليه وسلم تارة والإعراض عنه تارة أخرى لأحد الأسباب التالية : وهي إما أنهم مرضى القلوب بالكفر والنفاق ، والمرض ملازم لهم ، وإما أنهم شكوا في الدين وفي نبوته صلّى اللّه عليه وسلم ، وإما أنهم يخافون أن يجور اللّه تعالى ورسوله صلّى اللّه عليه وسلم عليهم في الحكم.

وأيا كان هو السبب فهو كفر محض ، واللّه عليم بكل منهم وبصفاتهم. لذا قال تعالى : بَلْ أُولئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ أي بل هم الظالمون الفاجرون ، يريدون أن يظلموا من له الحق عليهم ، لا أنهم يخافون أن يحيف الرسول صلّى اللّه عليه وسلم عليهم لمعرفتهم بأمانته وعدله في حكمه وصونه عن الجور.

فقه الحياة أو الأحكام :

الإيمان بالمبدأ أو الاعتقاد لا يعرف إلا واجهة واحدة هي واجهة الصراحة في القول ، والحزم والجزم بالعقيدة ، ومطابقة القول العمل. أما أولئك المنافقون في صدر الإسلام وفي كل عصر الذين يظهرون خلاف ما يبطنون ، فهم كفرة جبناء يطعنون في الإسلام من الخلف ، ويريدون في الواقع هدمه ، والتنصل من أحكامه وقواعده.

و هذه صورة مخزية لهم عرضها القرآن الكريم ، تراهم إذا أحسوا بأن الحق في جانبهم قبلوا بحكم النبي صلّى اللّه عليه وسلم لأنه كما أثبت الواقع لا يحكم إلا بالحق. وإن عرفوا

---

(١) كلمة أم للاستفهام ، وهو غير جائز على اللّه تعالى ، والمراد به الإخبار عنهم ، كقول جرير :

أ لستم خير من ركب المطايا وأندى العالمين بطون راح

و معناه إثبات أنهم كذلك ، ولو كان الاستفهام على حقيقته لكان ذما لهم ، وإنما أتى بالاستفهام في الآية لأنه أبلغ في التوبيخ والذم.

ج ١٨ ، ص : ٢٧٤

الحق مع غيرهم وأرادوا جحوده ، طلبوا التحاكم إلى غير هذا النبي من أعدائه الذين يحكمون بأهوائهم.

ففي قلوبهم مرض الكفر والنفاق ، والشك والريب في نبوة النبي صلّى اللّه عليه وسلم وعدله ، وهم في الواقع الظالمون ، أي المعاندون الكافرون الذين يريدون جحود الحقوق لإعراضهم عن حكم اللّه تعالى ، وليس هناك أدنى جور في حكم اللّه والرسول.

هذه عادة الذين يتاجرون بالإسلام وتملق أهله ما دامت لهم مصلحة ، فإن زالت المصلحة أو تغيرت ابتعدوا عن الإسلام وركبه.

وهذه الآية دليل على وجوب إجابة الداعي إلى الحاكم لأن اللّه سبحانه ذمّ من دعي إلى رسوله صلّى اللّه عليه وسلم ليحكم بينه وبين خصمه بأقبح الذم ، فقال : أَفِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ. فواجب على كل من دعي إلى مجلس الحاكم أن يجيب ، ما لم يعلم أن الحاكم فاسق ، أو عداوة بينه وبين المدّعي أو المدّعى عليه.

ومن المعلوم أن القضاء يكون للمسلمين في الحكم بين المعاهد والمسلم ، ولا حق لأهل الذمة فيه.

أما القضاء بين الذميين فذلك راجع إليهما ، فإن تراضيا وجاءا قاضي الإسلام ، فإن شاء حكم ، وإن شاء أعرض.

الطاعة والامتثال عند المؤمنين [سورة النور (٢٤) : الآيات ٥١ الى ٥٤]

إِنَّما كانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنا وَأَطَعْنا وَأُولئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (٥١) وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشَ اللَّهَ وَيَتَّقْهِ فَأُولئِكَ هُمُ الْفائِزُونَ (٥٢) وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمانِهِمْ لَئِنْ أَمَرْتَهُمْ لَيَخْرُجُنَّ قُلْ لا تُقْسِمُوا طاعَةٌ مَعْرُوفَةٌ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِما تَعْمَلُونَ (٥٣) قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّما عَلَيْهِ ما حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ ما حُمِّلْتُمْ وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَما عَلَى الرَّسُولِ إِلاَّ الْبَلاغُ الْمُبِينُ (٥٤)

ج ١٨ ، ص : ٢٧٥

الإعراب :

وَيَتَّقْهِ بكسر القاف على الأصل ، وقرئ بسكونها على التخفيف ، مثل كتف وكتف.

طاعَةٌ مَعْرُوفَةٌ

طاعَةٌ

خبر مبتدأ محذوف ، تقديره : أمرنا طاعة ، أو مبتدأ محذوف الخبر ، أي طاعة معروفة أمثل من غيرها.

البلاغة :

جَهْدَ أَيْمانِهِمْ

استعارة ، شبّه الأيمان المبالغ فيها والمؤكدة بمن يجهد نفسه في أمر شاقّ لا يستطيعه.
عَلَيْهِ ما حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ ما حُمِّلْتُمْ مشاكلة ، أي عليه التبليغ ، وعليكم إثم التكذيب.
المفردات اللغوية :
إِذا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ أي دعوا إلى حكم اللّه تعالى والرسول صلّى اللّه عليه وسلم أَنْ يَقُولُوا : سَمِعْنا وَأَطَعْنا أي القول اللائق بهم أن يعلنوا الإطاعة بالإجابة الْمُفْلِحُونَ الناجون وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فيما يأمرانه ، أو في الفرائض والسنن وَيَخْشَ اللَّهَ أي يخف اللّه على ما صدر عنه من الذنوب في الماضي.
وَيَتَّقْهِ بأن يطيعه فيما بقي من عمره الْفائِزُونَ بالنعيم المقيم في جنان اللّه.
جَهْدَ أَيْمانِهِمْ

(٢٨٣/١٨)

قدر طاقتهم وأقصى غاية الأيمان لَئِنْ أَمَرْتَهُمْ
بالجهاد أو الخروج عن ديارهم وأموالهم لَيَخْرُجُنَ
جواب أقسموا ، على الحكاية أي قائلين : لنخرجن قُلْ : لا تُقْسِمُوا
على الكذب طاعَةٌ مَعْرُوفَةٌ
أي المطلوب منكم طاعة معروفة ، لا اليمين والطاعة النفاقية المنكرة إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِما تَعْمَلُونَ
فلا يخفى عليه سرائركم قُلْ : أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ أمر بتبليغ ما خاطبهم اللّه به ، على الحكاية ، مبالغة في تبكيتهم تَوَلَّوْا أى تتولوا وتعرضوا فَإِنَّما عَلَيْهِ ما حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ ما حُمِّلْتُمْ أي على محمد صلّى اللّه عليه وسلم ما حمّل من مهمه التبليغ ، وعليكم ما حملتم من الامتثال والطاعة ووزر التكذيب وَإِنْ تُطِيعُوهُ في حكمه تَهْتَدُوا إلى الحق الْبَلاغُ الْمُبِينُ التبليغ الموضح لما كلفتم به.
ج ١٨ ، ص : ٢٧٦
المناسبة :
جريا على عادة اللّه تعالى في إتباع ذكر المحق المبطل ، والتنبيه على ما ينبغي بعد إنكاره ما لا ينبغي ، فبعد حكاية قول المنافقين وفعلهم وبقائهم على النفاق ونفي الإيمان الحق ، ذكر اللّه تعالى ما هو شأن أهل الإيمان في الطاعة والامتثال ، وصفات المؤمن الكامل وما يجب أن يسلكه المؤمنون.
التفسير والبيان :
هذه صفة المؤمنين المستجيبين للّه ولرسوله ، الممتثلين لكتاب اللّه تعالى وسنة رسوله صلّى اللّه عليه وسلم ، فقال تعالى :

(٢٨٤/١٨)

إِنَّما كانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا : سَمِعْنا وَأَطَعْنا ، وَأُولئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ أي إن شأن المؤمنين الصادقي الإيمان وعادتهم أنهم إذا طلبهم أحد إلى حكم اللّه ورسوله في خصوماتهم أن يقولوا : سمعا وطاعة ، لذا وصفهم تعالى بالفلاح ، فأولئك هم الفائزون بنيل المطلوب ، والسلامة من المرهوب ، والنجاة من المخوف.

والسمع والطاعة هو محور الميثاق الأول مع المسلمين الأوائل ، ففي بيعة العقبة الأولى بايع رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم اثني عشر رجلا من الأنصار على السمع والطاعة في المعروف ، كما روى عبادة بن الصامت. وأخرج أبو داود والترمذي عن أبي نجيح العرباض بن سارية أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم وعظ الصحابة فقال : « أوصيكم بتقوى اللّه والسمع والطاعة .. »

وأوصى عبادة بن الصامت ابن أخيه جنادة بن أبي أمية لما حضره الموت فقال ألا أنبئك بما ذا عليك وبما ذا لك ؟ قال : بلى ، قال : فإن عليك السمع والطاعة في عسرك ويسرك ومنشطك ومكرهك وأثرة عليك ، وعليك أن تقيم لسانك بالعدل ، وألا تنازع الأمر أهله إلا أن يأمروك بمعصية اللّه بواحا ، فما أمرت به من شيء يخالف كتاب اللّه ، فاتبع كتاب اللّه.

ج ١٨ ، ص : ٢٧٧

و قال أبو الدرداء : لا إسلام إلا بطاعة اللّه ، ولا خير إلا في جماعة ، والنصيحة للّه ولرسوله وللخليفة وللمؤمنين عامة.

ثم أبان اللّه تعالى أن كل طاعة للّه ورسوله محققة الفوز ، فقال :

وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، وَيَخْشَ اللَّهَ وَيَتَّقْهِ ، فَأُولئِكَ هُمُ الْفائِزُونَ أي ومن يطع اللّه ورسوله فيما أمراه به ، وترك ما نهياه عنه ، وخاف اللّه فيما مضى من ذنوبه ، واتقاه فيما يستقبل من أيامه ، فأولئك هم الذين فازوا بكل خير ، وأمنوا من كل شر في الدنيا والآخرة.

(٢٨٥/١٨)

ثم قارن اللّه تعالى موقف هؤلاء بموقف أولئك المنافقين ، وهم كثيرون في كل زمان ، فعاد إلى كشف موقفهم من الطاعة بعد بيان كراهيتهم لحكم رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم فقال :

وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمانِهِمْ لَئِنْ أَمَرْتَهُمْ لَيَخْرُجُنَ

أي كان أهل النفاق يحلفون للرسول صلّى اللّه عليه وسلم مغلّظين الأيمان ، مبالغين فيها إلى غايتها : لئن أمرتهم بالجهاد والخروج مع المجاهدين ، ليخرجن كما طلبت ، فقالوا : واللّه لئن أمرتنا أن نخرج من ديارنا وأموالنا ونسائنا لخرجنا ، وإن أمرتنا بالجهاد جاهدنا.

فرد اللّه تعالى عليهم مبينا أكاذيبهم بقوله :

قُلْ : لا تُقْسِمُوا ، طاعَةٌ مَعْرُوفَةٌ

قل يا محمد لهم : لا تحلفوا ، فإن المطلوب منكم طاعة معروفة ، صدق باللسان ، وتصديق بالقلب والأفعال.

وقيل : معناه طاعتكم طاعة معروفة لنا ، فهي مجرد طاعة باللسان فحسب من غير تصديق قلبي ، وقول لا فعل معه ، وكلما حلفتم كذبتم ، كما قال تعالى :

يَحْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْا عَنْهُمْ ، فَإِنْ تَرْضَوْا عَنْهُمْ ، فَإِنَّ اللَّهَ لا يَرْضى عَنِ الْقَوْمِ الْفاسِقِينَ [التوبة ٩/ ٩٦] وقال سبحانه : اتَّخَذُوا أَيْمانَهُمْ جُنَّةً ، فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ، فَلَهُمْ عَذابٌ مُهِينٌ [المجادلة ٥٨/ ١٦].

ج ١٨ ، ص : ٢٧٨

و هذا نهي عن القسم القبيح الكاذب إذ لو كان قسمهم كما يجب لم يجز النهي عنه ، فتبين أن قسمهم كان لنفاقهم وأن باطنهم خلاف ظاهرهم.

إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِما تَعْمَلُونَ

أي أن اللّه مطلع على أعمالكم الظاهرة والباطنة ، خبير بكم وبمن يطيع ممن يعصي ، يعلم بأيمانكم الكاذبة وبكل ما في ضمائر عباده من الكفر والنفاق وخداع المؤمنين ، فيجازيكم على كل عمل سي ء. وهذا تهديد ووعيد.

ثم رغبهم اللّه ورهبهم فقال :

(٢٨٦/١٨)

قُلْ : أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ قل لهم أيها الرسول : اتبعوا كتاب اللّه وسنة رسوله ، وهذا دليل على أنهم لم يطيعوا ما فيهما.

فَإِنْ تَوَلَّوْا ، فَإِنَّما عَلَيْهِ ما حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ ما حُمِّلْتُمْ أي فإن تتولوا عنه وتتركوا ما جاءكم أو إن تولوا عن طاعة اللّه وطاعة رسوله ، فإن الذي عليه أي الرسول إبلاغ الرسالة وأداء الأمانة ، وعليكم بقبول ذلك وبطاعته فيما أمر ، وتعظيمه ، فما حملتم هو الطاعة.

وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا ، وَما عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلاغُ الْمُبِينُ اي وإن تطيعوا هذا الرسول فيما أمركم به ونهاكم عنه ، تهتدوا إلى الحق لأنه يدعو إلى صراط مستقيم ، وما على الرسول إلا التبليغ البين والواضح والموضح لما تحتاجون إليه ، كقوله تعالى : فَإِنَّما عَلَيْكَ الْبَلاغُ وَعَلَيْنَا الْحِسابُ [الرعد ١٣/ ٤٠] وقوله سبحانه : فَذَكِّرْ إِنَّما أَنْتَ مُذَكِّرٌ ، لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيْطِرٍ [الغاشية ٨٨/ ٢١- ٢٢].

فقه الحياة أو الأحكام :

قارن اللّه تعالى في هذه الآيات بين المؤمنين والمنافقين في شأن الطاعة :

ج ١٨ ، ص : ٢٧٩

طاعة اللّه تعالى والرسول صلّى اللّه عليه وسلم في الأمر والنهي ، فإن المؤمنين الصادقين وهم عند نزول الآيات المهاجرون والأنصار كانوا إذا دعوا إلى كتاب اللّه تعالى وحكم رسوله صلّى اللّه عليه وسلم ، قالوا : سمعا وطاعة ، دون تمهل ولا تردد.

وهم في هذا القول لم يخسروا ، وإنما حققوا لأنفسهم الفوز والفلاح في الدنيا والآخرة ، فمن يطع أوامر اللّه تعالى ويلتزم بحكم رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم وأمره ، ويخف عذاب اللّه على ذنوبه الماضية ، ويتق اللّه في مستقبل عمره ، فهو من الفائزين بكل خير ، البعيدين عن كل شر.

(٢٨٧/١٨)

ذكر أسلم أن عمر رضي اللّه عنه بينما هو قائم في مسجد النبي صلّى اللّه عليه وسلم ، وإذا رجل من دهاقين الروم قائم على رأسه ، وهو يقول : أنا أشهد أن لا إله إلا اللّه ، وأشهد أن محمدا رسول اللّه ، فقال له عمر : ما شأنك ؟ قال : أسلمت للّه ، قال :

هل لهذا سبب ؟ قال : نعم! إني قرأت التوراة والزبور والإنجيل وكثيرا من كتب الأنبياء ، فسمعت أسيرا يقرأ آية من القرآن جمع فيها كل ما في الكتب المتقدمة ، فعلمت أنه من عند اللّه ، فأسلمت ، قال : ما هذه الآية ؟ قال : قوله تعالى : وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ في الفرائض وَرَسُولَهُ في السنن وَيَخْشَ اللَّهَ فيما مضى من عمره وَيَتَّقْهِ فيما بقي من عمره فَأُولئِكَ هُمُ الْفائِزُونَ والفائز : من نجا من النار ، وأدخل الجنة. فقال عمر : قال النبي صلّى اللّه عليه وسلم فيما رواه البيهقي : « أوتيت جوامع الكلم » .

وأما المنافقون فيقسمون باللّه تعالى أغلظ الأيمان ، وطاقة ما قدروا أن يحلفوا على أنهم يجاهدون مع النبي صلّى اللّه عليه وسلم في المستقبل ويطيعونه فيما أمر ، ولكن أيمانهم كاذبة ، لذا نهاهم اللّه تعالى عن هذا القسم القبيح الكاذب ، وأمرهم بالطاعة المعروفة المعتادة لدى المؤمنين ، وهي النابعة من إخلاص القلب ، ولا حاجة بعدئذ إلى اليمين ، فإن اللّه خبير بما يعملون من الطاعة بالقول ، والمخالفة بالفعل.

ج ١٨ ، ص : ٢٨٠

(٢٨٨/١٨)

ثم أكد اللّه تعالى الأمر بطاعة أوامر اللّه تعالى وحكم الرسول صلّى اللّه عليه وسلم بإخلاص لا نفاق فيه ، فإن تولوا عن الطاعة ، فما على النبي صلّى اللّه عليه وسلم إلا تبليغ الرسالة ، وما عليهم إلا الطاعة له ، فإن أطاعوه اهتدوا إلى الحق ، فجعل الاهتداء مقرونا بطاعته ، ثم أكد أنه ما على الرسول صلّى اللّه عليه وسلم إلا التبليغ الواضح الذي لا شائبة فيه لكل ما كلف فيه الناس ، فهو لا يحمل أحدا على الإيمان الحق ، ولا يكره إنسانا على الدين القويم.

قال بعض السلف : من أمّر السنة على نفسه قولا وفعلا نطق بالحكمة ، ومن أمّر الهوى على نفسه قولا وفعلا نطق بالبدعة لقوله تعالى : وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا.

أصول دولة الإيمان [سورة النور (٢٤) : الآيات ٥٥ الى ٥٧]

وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْناً يَعْبُدُونَنِي لا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئاً وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذلِكَ فَأُولئِكَ هُمُ الْفاسِقُونَ (٥٥) وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وَآتُوا الزَّكاةَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ (٥٦) لا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مُعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ وَمَأْواهُمُ النَّارُ وَلَبِئْسَ الْمَصِيرُ (٥٧)

الإعراب :

وَعَدَ : وعد في الأصل يتعدى إلى مفعولين ، ويجوز الاقتصار على أحدهما ، ولهذا اقتصر في هذه الآية على مفعول واحد ، وفسّر العدة بقوله : لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ. وهو جواب قسم مضمر تقديره : وعدهم اللّه وأقسم ليستخلفنهم.

ج ١٨ ، ص : ٢٨١

يَعْبُدُونَنِي جملة فعلية في موضع نصب على الحال من الَّذِينَ أو استئناف كلام جديد.

لا يُشْرِكُونَ حال من واو يَعْبُدُونَنِي.

البلاغة :

مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْناً طباق بين الخوف والأمن.

المفردات اللغوية :

وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحاتِ خطاب للرسول صلّى اللّه عليه وسلم والأمة لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ ليجعلنهم خلفاء متصرفين في الأرض تصرف الملوك في ممالكهم كَمَا اسْتَخْلَفَ مبني للمعلوم ، وقرئ مبنيا للمجهول الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ من بني إسرائيل في مصر وفلسطين بدلا عن الجبابرة : فرعون وأمثاله وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضى لَهُمْ وهو الإسلام بالتقوية والتثبيت وإظهاره على جميع

الأديان ، فالتمكين : هو جعل هذا الدين ممكّنا في الأرض بتثبيت قواعده وإعزاز جانبه وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْناً أي وليجعلنهم بعد الخوف من الكفار في حالة أمن وسلام ، وقد أنجز اللّه وعده لهم بما ذكر ، فكان رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم وأصحابه في مكة عشر سنين خائفين ، ثم هاجروا إلى المدينة ، وبقوا مستنفرين في السلاح صباح مساء ، حتى أنجز اللّه وعده ، فغلّبهم على العرب كلهم ، وفتح لهم بلاد الشرق والغرب. وفيه دليل على صحة النبوة بالإخبار عن الغيب على ما هو به ، وعلى صحة خلافة الراشدين.

يَعْبُدُونَنِي

حال من الَّذِينَ لتقييد الوعد بالثبات على التوحيد ، أو استئناف ببيان المقتضي للاستخلاف والأمن لا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئاً حال من واو يَعْبُدُونَنِي أي يعبدونني غير مشركين وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذلِكَ أي ومن ارتد ، أو كفر هذه النعمة بعد الوعد أو حصول الخلافة فَأُولئِكَ هُمُ الْفاسِقُونَ الكاملون في فسقهم حيث ارتدوا بعد وضوح مثل هذه الآيات ، أو كفروا تلك النعمة العظيمة. وأول من كفر به قتلة عثمان رضي اللّه عنه ، فصاروا يقتتلون بعد أن كانوا إخوانا.

(١٨/٢٩٠)

وَ أَقِيمُوا الصَّلاةَ .. معطوف على قوله : أَطِيعُوا اللَّهَ والفاصل وإن طال وعد على المأمور به ، فيكون تكرارا للأمر بطاعة الرسول صلّى اللّه عليه وسلم لتأكيد وجوبها ، وتعليق الرحمة بها ، أي بالطاعة لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ أي راجين الرحمة.

لا تَحْسَبَنَّ الخطاب للرسول مُعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ أي لا تلحقهم قدرة اللّه على

ج ١٨ ، ص : ٢٨٢

الإهلاك ، بأن يفوتوا منها ، أي لا تحسبن يا محمد الكفار معجزين اللّه عن إدراكهم وإهلاكهم في الأرض وَمَأْواهُمُ النَّارُ ومرجعهم النار ، وذلك معطوف من حيث المعنى على قوله : لا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مُعْجِزِينَ كأنه قيل : الذين كفروا لا يفوتون اللّه ومأواهم النار ، والمراد بهم : المقسمون جهد أيمانهم. وَلَبِئْسَ الْمَصِيرُ المرجع هي ، أو المأوى الذي يصيرون إليه.

سبب النزول :

أخرج الحاكم وصححه ، والطبراني عن أبي بن كعب قال : لما قدم رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم وأصحابه المدينة ، وآوتهم الأنصار ، رمتهم العرب عن قوس واحدة ، وكانوا لا يبيتون إلا بالسلاح ، ولا يصبحون إلا فيه ، فقالوا : ترون أنا نعيش حتى نبيت آمنين مطمئنين ، لا نخاف إلا اللّه ، فنزلت : وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ الآية.

وأخرج ابن أبي حاتم عن البراء بن عازب قال : فينا نزلت هذه الآية ، ونحن في خوف شديد.

المناسبة :

(٢٩١/١٨)

بعد الكلام عن الطاعة وثمرتها : وهي أن من أطاع الرسول صلّى اللّه عليه وسلم فقد اهتدى إلى الحق وفاز بالجنة ، وعد اللّه سبحانه بتمكين المؤمنين الطائعين في خلافة الأرض ، وتأييدهم بالنصر والإعزاز ، وإظهار دينهم على الدين كله ، وتبديلهم من بعد خوفهم من العدو أمنا ، فيعبدون اللّه آمنين لا يشركون به شيئا ولا يخافون. ثم أمرهم بالصلاة والزكاة شكرا لتلك النعم ، وطمأنهم بتحقق الوعد السابق بإهلاك الكافرين وزجّهم في نار جهنم.

التفسير والبيان :

وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ ، كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ

أي وعد اللّه الذين تحقق فيهم وصفان معا هما الإيمان

ج ١٨ ، ص : ٢٨٣

باللّه ورسوله والعمل الصالح الطيب الذي يقرب من اللّه تعالى ويرضيه بأن يجعل أمة النبي صلّى اللّه عليه وسلم خلفاء الأرض ، أي أئمة الناس ، والولاة عليهم ، وبهم تصلح البلاد ، كما استخلف داود وسليمان عليهما السلام على الأرض ، وكما فعل ببني إسرائيل حين أورثهم مصر والشام بعد إهلاك الجبابرة. وقوله مِنْكُمْ من للبيان كالتي في آخر سورة الفتح : وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْراً عَظِيماً [٢٩].

(٢٩٢/١٨)

و بما أن وعد اللّه صادق ومنجز ، كما قال تعالى : وَعْدَ اللَّهِ ، لا يُخْلِفُ اللَّهُ الْمِيعادَ [الزمر ٣٩/ ٢٠] فقد أنجز اللّه وعده ، وأظهر المسلمين على جزيرة العرب ، وافتتحوا بعدئذ بلاد المشرق والمغرب ، ومزّقوا ملك الأكاسرة (حكام فارس) وملكوا خزائنهم ، وفتحوا بلاد القياصرة (بلاد الروم) واستولوا على الدنيا ، وظلت دولة الإسلام قوية منيعة في ظل خلافات متعاقبة : الخلافة الراشدية ، ثم الخلافة الأموية في الشام والأندلس ، ثم الخلافة العباسية ، ثم الخلافة العثمانية إلى انتهاء الربع الأول من القرن العشرين (١٩٢٤) حيث ألغى أتاتورك الخلافة.

ففي عهده صلّى اللّه عليه وسلم فتحت مكة وخيبر والبحرين وسائر جزيرة العرب وأرض اليمن كلها.

وأخذت الجزية من مجوس هجر ومن بعض أطراف الشام ، وهاداه هرقل ملك الروم ، والمقوقس عظيم القبط في مصر ، والنجاشي ملك الحبشة ، وملك عمان.

وفي عهد الخلفاء الراشدين افتتحت بلاد كثيرة في الشرق والغرب وهي أكثر بلاد فارس والروم في العراق والشام ومصر وبعض بلاد شمال إفريقيا ، وفتحت مدائن العراق وخراسان والأهواز وقتل كثير من الترك.

وفي العهد الأموي استمرت الفتوح الواسعة حتى شملت بلاد الأندلس والهند.

واستقر الحكم الإسلامي في العهد العباسي في مختلف أجزاء بلاد الإسلام.

ج ١٨ ، ص : ٢٨٤

و في عهد الدولة العثمانية امتدت الممالك الإسلامية إلى أقصى مشارق الأرض ومغاربها ، ففتحت بلاد المغرب إلى أقصى بلاد الأندلس ، وقبرص والقسطنطينية ، وبلاد القيروان وسبتة مما يلي المحيط الأطلسي ، وامتد الفتح إلى أقصى بلاد الصين.

وصدق

قول الرسول صلّى اللّه عليه وسلم في صحيحي البخاري ومسلم ومسند أحمد : « إن اللّه زوي لي الأرض ، فرأيت مشارقها ومغاربها ، وسيبلغ ملك أمتي ما زوي لي منها » .

(٢٩٣/١٨)

و نظير الآية قوله تعالى : وَاذْكُرُوا إِذْ أَنْتُمْ قَلِيلٌ مُسْتَضْعَفُونَ فِي الْأَرْضِ تَخافُونَ أَنْ يَتَخَطَّفَكُمُ النَّاسُ فَآواكُمْ وَأَيَّدَكُمْ بِنَصْرِهِ ، وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّباتِ ، لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ [الأنفال ٨/ ٢٦] ، وقوله سبحانه : وَنُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا فِي الْأَرْضِ ، وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً ، وَنَجْعَلَهُمُ الْوارِثِينَ. وَنُمَكِّنَ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ ، وَنُرِيَ فِرْعَوْنَ وَهامانَ وَجُنُودَهُما مِنْهُمْ ما كانُوا يَحْذَرُونَ [القصص ٢٨/ ٥- ٦].

وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضى لَهُمْ أي وليجعلن دين الإسلام مكينا ثابتا في الأرض ، عزيزا قويا منيعا ، مرهوب الجانب في نظر أعدائه ، منصورا على ملة الكفر.

وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْناً أي وليغيرن حالهم من الخوف إلى الأمن.

قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم لعدي بن حاتم حين وفد عليه : « أ تعرف الحيرة ؟ » قال : لم أعرفها ، ولكن قد سمعت بها ، قال : « فو الذي نفسي بيده ليتمنّ اللّه هذا الأمر حتى تخرج الظعينة- المرأة في الهودج- من الحيرة ، حتى تطوف بالبيت في غير جوار أحد ، ولتفتحنّ كنوز كسرى بن هرمز » قلت : كسرى بن هرمز ؟

قال : « نعم ، كسرى بن هرمز ، وليبذلنّ المال حتى لا يقبله أحد » .

قال عدي بن حاتم : فهذه الظعينة تخرج من الحيرة ، فتطوف بالبيت في
ج ١٨ ، ص : ٢٨٥
غير جوار أحد ، ولقد كنت فيمن فتح كنوز كسرى بن هرمز ، والذي نفسي بيده لتكونن الثالثة لأن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم قد قالها.
وتحققت الثالثة في عهد الخليفة الراشد العادل عمر بن عبد العزيز رحمه اللّه تعالى.
و

أخرج الإمام أحمد عن أبي بن كعب قال : قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم : « بشّر هذه الأمة بالسنا والرفعة والدين والنصر والتمكين في الأرض ، فمن عمل منهم عمل الآخرة للدنيا ، لم يكن له في الآخرة نصيب » .
ثم بيّن حال هذه الأمة أثناء تمكنها في الأرض أو علة تمكينها في الأرض فقال :
يَعْبُدُونَنِي « ١ » لا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئاً أي إن هذه الأمة تعبد اللّه وحده لا شريك له ، ولا يتغيرون من عبادة اللّه تعالى إلى الشرك ، ووعدهم اللّه ذلك في حال عبادتهم وإخلاصهم.
روى الإمام أحمد والشيخان عن معاذ بن جبل أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم قال له : « حق اللّه على العباد : أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئا ، وحق العباد على اللّه ألا يعذبهم » .
وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذلِكَ ، فَأُولئِكَ هُمُ الْفاسِقُونَ أي ومن ارتد أو كفر النعمة ، كقوله تعالى : فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ [النحل ١٦/ ١١٢] ، أو خرج عن طاعة ربه وأمره ، فأولئك هم الكاملون في فسقهم حيث كفروا تلك النعمة العظيمة ، وتناسوا فضل اللّه عليهم ، وهذا ربما يصدر من بعض الأمة بدليل حديث الصحيحين وغيرهما من الأئمة : « لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق ، لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم إلى يوم القيامة » .

---

(١) يعبدونني كما تقدم : هو في موضع الحال ، أي في حال عبادتهم اللّه بالإخلاص ، ويجوز أن يكون استئنافا على طريق الثناء عليهم. [.....]
ج ١٨ ، ص : ٢٨٦
و بعد الأمر بطاعة اللّه تعالى وطاعة الرسول صلّى اللّه عليه وسلم أمر اللّه تعالى بإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة شكرا للنعمة ، وإحسانا إلى عباد اللّه الفقراء ، مكررا للتأكيد الأمر بطاعة الرسول صلّى اللّه عليه وسلم ، فقال :

وَ أَقِيمُوا الصَّلاةَ وَآتُوا الزَّكاةَ ، وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ ، لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ أي وأدوا الصلاة في أوقاتها تامة الأركان والشروط ، واعبدوا اللّه وحده لا شريك له ، وأعطوا الزكاة المفروضة عليكم لما فيها من الإحسان إلى الضعفاء والفقراء ، وأطيعوا رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم فيما أمركم به أو نهاكم عنه أو زجركم عنه ، لعل اللّه يرحمكم بذلك ، وينجيكم من عذاب أليم. ولا شك أن من فعل هذا سيرحمه اللّه ، كما قال : أُولئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ [التوبة ٩/ ٧١].

وأما المتنكرون لطاعة اللّه تعالى ورسوله صلّى اللّه عليه وسلم فهم كما قال تعالى :

لا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مُعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ وَمَأْواهُمُ النَّارُ ، وَلَبِئْسَ الْمَصِيرُ أي لا تظنن أيها الرسول أن الذين خالفوك وكذبوك وكفروا برسالتك يعجزون اللّه ويفرون من سلطانه إذا أراد إهلاكهم ، بل اللّه قادر عليهم ، وسيعذبهم على ذلك أشد العذاب في الدنيا بألوان مختلفة فردية كالمرض والهم والقلق والانتحار ، أو جماعية كالقتل في الحروب والزلازل والبراكين والحرق والغرق ، ومأواهم في الآخرة نار جهنم ، وبئس المآل مآل الكافرين ، وبئس المرجع والقرار والمهاد. ومعجزين : معناه فائتين ، والمصير : المرجع ، كما بيّنا.

فقه الحياة أو الأحكام :

هذه هي أصول دولة الإيمان ، تنبئ عن قواعد ومبادئ أهمها الجمع بين الإيمان والعمل الصالح ، وثمرتها أولا- إنجاز وعد اللّه بالعزة والسيادة في الأرض في الدنيا ، ونصرة الإسلام على الكفر ، وتمكين هذا الدين المرتضى وهو دين

ج ١٨ ، ص : ٢٨٧

الإسلام في الأرض ، أي تثبيته وتوطيده وتأمينه وتأمين أهله وإزالة الخوف الذي كانوا عليه ، وثانيا- الظفر برحمة اللّه في الآخرة.

ودلت الآيات على ما يلي « ١ » :

١- إثبات صفة الكلام للّه عزّ وجلّ وأنه متكلم لأن الوعد نوع من أنواع الكلام ، ومن وصف بالنوع وصف بالجنس.

٢- اللّه تعالى حيّ قادر على جميع الممكنات لأنه قال : لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ، وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضى لَهُمْ ، وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْناً وقد فعل ذلك كما

بيّنا في التفسير السابق ، وصدور هذه الأشياء لا يصح إلا من القادر على كل المقدورات.

٣- اللّه تعالى هو المستحق للعبادة وحده لقوله : يَعْبُدُونَنِي.

٤- إنه سبحانه منزه عن الشريك لقوله : لا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئاً وذلك يدل على نفي الإله الآخر ، وعلى أنه لا يجوز عبادة غير اللّه تعالى ، سواء كان كوكبا كما يقول الصابئة ، أو صنما كما يقول عبدة الأوثان.

٥- صحة نبوة محمد صلّى اللّه عليه وسلم لأنه أخبر عن الغيب في قوله تعالى :

لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ .. الآية ، وقد تحقق الخبر المعجز ، فدل على صدق المخبر وهو محمد صلّى اللّه عليه وسلم.

٦- العمل الصالح خارج عن مسمى الإيمان.

٧- إثبات خلافة الأئمة الأربعة الخلفاء الراشدين ، فالآية وَعَدَ اللَّهُ ..

أوضح دليل وأبينه لأنهم المستخلفون الذين آمنوا وعملوا الصالحات ، والذين

---

(١) انظر تفسير الرازي : ٢٤/ ٢٤

ج ١٨ ، ص : ٢٨٨

وعدهم اللّه بالاستخلاف بعد النبي صلّى اللّه عليه وسلم ، والاستخلاف : الإمامة فقط ، وأما الذين من قبلهم فهم الخلفاء إما بالنبوة وإما بالإمامة والخلافة.

ولكن لا تختص الخلافة بهم ، بل تشمل غيرهم ممن استخلفوا على المسلمين.

٨- إن من أتم النعم على الصحابة وتابعيهم بعد نصرة الإسلام هو تبديل خوفهم أمنا ، كما وعد تعالى ، وأكده رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم لما قال أصحابه : أما يأتي علينا يوم نأمن فيه ونضع السلاح ؟ فقال صلّى اللّه عليه وسلم : « لا تلبثون إلا قليلا حتى يجلس الرجل منكم في الملأ العظيم محتبيا ، ليس عليه حديدة »

و

قال صلّى اللّه عليه وسلم فيما أخرجه مسلم في صحيحة : « و اللّه ليتمنّ اللّه هذا الأمر ، حتى يسير الراكب من صنعاء إلى حضرموت ، لا يخاف إلا اللّه ، والذئب على غنمه ، ولكنكم تستعجلون » فالآية معجزة النبوة لأنها إخبار عما سيكون ، فكان ، كما بيّنا.

٩- إن أساس العمل الإسلامي عبادة اللّه بالإخلاص ، دون أن يشوبها شرك ظاهر أو خفي وهو الرياء.

١٠- المراد بالكفران في قوله تعالى : وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذلِكَ في رأي أكثر المفسرين كفران النعمة لأنه

قال تعالى : فَأُولئِكَ هُمُ الْفاسِقُونَ أما الكافر الحقيقي فهو فاسق بعد هذا الإنعام وقبله.

١١- إن إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة وإطاعة أوامر الرسول صلّى اللّه عليه وسلم واجتناب نواهيه سبب للرحمة الشاملة من اللّه تعالى.

١٢- لن يعجز اللّه هربا في الأرض أحد من الكفار ، وإنما قدرة اللّه تطولهم في أي مكان ، وهم المقهورون ، ومأواهم النار. قال صاحب الكشاف : النظم في قوله تعالى : وَمَأْواهُمُ النَّارُ لا يحتمل أن يكون متصلا بقوله : لا تَحْسَبَنَّ لأن ذلك نفي ، وهذا إيجاب ، فهو إذن معطوف بالواو على مضمر قبله تقديره :

لا تحسبنّ الذين كفروا معجزين في الأرض ، بل هم مقهورون ، ومأواهم النار.

ج ١٨ ، ص : ٢٨٩

الحكم الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر حالات الاستئذان في داخل الأسرة وتخفيف الثياب الظاهرة عن العجائز [سورة النور (٢٤) : الآيات ٥٨ الى ٦٠]

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنْكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلاثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلاةِ الْعِشاءِ ثَلاثُ عَوْراتٍ لَكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلا عَلَيْهِمْ جُناحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَّافُونَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلى بَعْضٍ كَذلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآياتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (٥٨) وَإِذا بَلَغَ الْأَطْفالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آياتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (٥٩) وَالْقَواعِدُ مِنَ النِّساءِ اللاَّتِي لا يَرْجُونَ نِكاحاً فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُناحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجاتٍ بِزِينَةٍ وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (٦٠)

الإعراب :

ثَلاثُ عَوْراتٍ خبر مبتدأ محذوف تقديره : هذه ثلاث عورات ، أي هذه ثلاثة أوقات عورات ، وحذف المضاف اتساعا. ويقرأ بالنصب على أنه بدل من قوله : ثَلاثَ مَرَّاتٍ وهذا ظرف زمان أي ثلاثة أوقات ، وأخبر عن هذه الأوقات بالعورات لظهورها فيها ، مثل ليلك نائم ، ونهارك صائم. وتسكين واو عَوْراتٍ لأنه حرف العلة ، والحركة تستثقل على حرف العلة.

وقرئ بفتح الواو على قياس جمع التصحيح ، نحو ضربة ضربات.

طَوَّافُونَ خبر مبتدأ محذوف أي هم طوافون ، أي أنتم طوافون ، وبَعْضُكُمْ بدل من ضمير طَوَّافُونَ أي يطوف بعضكم على بعض.

وَالْقَواعِدُ جمع قاعد : وهي التي قعدت عن الزواج للكبر ، ولم يدخلها الهاء لأن المراد

به النسب ، أي ذات قعود ، كقولهم : حامل وحائض وطاهر وطالق ، أي ذات حمل وطمث وطهر وطلاق.

(٢٩٩/١٨)

فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُناحٌ دخول الفاء في فَلَيْسَ يدل على أن اللَّاتِي في موضع رفع لأنه صفة للقواعد لا للنساء لأنك لو جعلته صفة للنساء ، لم يكن لدخول الفاء وجه لأن الموصول هي التي يدخل الفاء في خبرها ، فإذا جعلت اللَّاتِي صفة للقواعد ، فالصفة والموصوف بمنزلة شيء واحد.

غَيْرَ مُتَبَرِّجاتٍ حال من ضمير (هن) في ثيابهن ، أو من ضمير يَضَعْنَ.

البلاغة :

عَلِيمٌ حَكِيمٌ سَمِيعٌ عَلِيمٌ صيغة مبالغة.

المفردات اللغوية :

الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمانُكُمْ العبيد والإماء. وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ الصبيان الذين لم يبلغوا من الأحرار ، والحلم من حلم : وقت البلوغ : إما بالاحتلام وإما ببلوغ خمس عشرة سنة.

ثَلاثَ مَرَّاتٍ أي في ثلاثة أوقات. وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ أي تخلعون ثيابكم وقت الظهر ، وقوله : من الظهيرة : بيان للحين. وَمِنْ بَعْدِ صَلاةِ الْعِشاءِ لأنه وقت التجرد عن اللباس والالتحاف باللحاف. ثَلاثُ عَوْراتٍ أي ثلاثة أوقات يختل فيها تستركم وتبدو فيها العورات لإلقاء الثياب ، والعورة : الخلل ، والأعور : المختل العين ، وسميت كل حالة عورة لأن الناس يختل تحفظهم وتسترهم فيها.

لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلا عَلَيْهِمْ أي لا على المماليك والصبيان.

جُناحٌ إثم وذنب في الدخول عليكم بغير استئذان. بَعْدَهُنَّ بعد الأوقات الثلاثة.

طَوَّافُونَ عَلَيْكُمْ أي هم طوافون عليكم للخدمة والمخالطة وكثرة المداخلة. وفيه دليل على تعليل الأحكام. بَعْضُكُمْ عَلى بَعْضٍ بعضكم طائف على بعض ، أو يطوف بعضكم على بعض ، والجملة مؤكدة لما قبلها.

كَذلِكَ مثل ذلك التبيين لما ذكر. يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآياتِ أي الأحكام. وَاللَّهُ عَلِيمٌ بأمور خلقه وأحوالهم. حَكِيمٌ بما دبره لهم وشرع. ولكن تهاون الناس في ترك الاستئذان.

(٣٠٠/١٨)

وَ إِذا بَلَغَ الْأَطْفالُ مِنْكُمُ أيها الأحرار ، ولا يدخل فيهم المماليك. فَلْيَسْتَأْذِنُوا في جميع الأوقات. كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ أي الأحرار الكبار الذين بلغوا من قبلهم.

ج ١٨ ، ص : ٢٩١

كَذلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آياتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ كرره تأكيدا ومبالغة في الأمر بالاستئذان.

وَالْقَواعِدُ مِنَ النِّساءِ العجائز اللاتي قعدن عن الحيض والحمل والولد لكبرهن.

لا يَرْجُونَ نِكاحاً لا يطمعن في النكاح لكبرهن. فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُناحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيابَهُنَّ أن يتخففن بإلقاء الثياب الظاهرة كالجلباب والرداء ، والقناع فوق الخمار. غَيْرَ مُتَبَرِّجاتٍ بِزِينَةٍ أي غير مظهرات زينة خفية كقلادة وسوار وخلخال. وأصل التبرج : التكلف في إظهار ما يخفى من الزينة ، مأخوذ من قولهم : سفينة بارجة أي لا غطاء عليها ، إلا أنه خص بكشف المرأة زينتها ومحاسنها للرجال. وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ أي يرتدين أكمل الثياب خير لهن من الوضع لأنه أبعد من التهمة. وَاللَّهُ سَمِيعٌ لمقالهن للرجال وقولكم. عَلِيمٌ بمقصودهن وبما في قلوبكم.

سبب النزول :

قال ابن عباس : وجّه رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم غلاما من الأنصار يقال له : مدلج بن عمرو إلى عمر بن الخطاب رضي اللّه عنه وقت الظهيرة ليدعوه ، فدخل فرأى عمر بحالة كره عمر رؤيته ذلك ، فقال : يا رسول اللّه وددت لو أن اللّه تعالى أمرنا ونهانا في حال الاستئذان ، فأنزل اللّه تعالى هذه الآية :

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنْكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمانُكُمْ ...

(٣٠١/١٨)

و قال مقاتل : نزلت في أسماء بنت أبي مرثد كان لها غلام كبير ، فدخل عليها في وقت كرهته ، فأتت رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم فقالت : إن خدمنا وغلماننا يدخلون علينا في حال نكرهها ، فأنزل اللّه تبارك وتعالى هذه الآية.

وفي رواية : ثم انطلق- أي عمر- إلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم ، فوجد هذه الآية قد أنزلت ، فخرّ ساجدا ، شكرا للّه. وهذه إحدى موافقات رأي عمر للوحي.

وأخرج ابن أبي حاتم عن السدّي أنه قال : كان أناس من أصحاب رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم يعجبهم أن يباشروا نساءهم في هذه الساعات ، فيغتسلوا ، ثم يخرجوا إلى الصلاة ، فأمرهم اللّه تعالى أن يأمروا المملوكين والغلمان ألا يدخلوا

ج ١٨ ، ص : ٢٩٢

عليهم في تلك الساعات إلا بإذن بقوله تعالى : يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنْكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمانُكُمْ الآية.

فإذا صح أن سبب النزول قصة أسماء المتقدمة ، كان قوله تعالى : يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خطابا للرجال والنساء بطريق التغليب لأن دخول سبب النزول في الحكم قطعي ، كما هو الراجح في الأصول.

التفسير والبيان :

هذه الآيات عود إلى تتمة الأحكام السالفة في هذه السورة ، بعد الفراغ من الإلهيات الدالة على وجوب الطاعة فيما سلف من الأحكام وغيرها ، والوعد عليها والوعيد على الإعراض عنها. وموضوع هذه الآيات استئذان الأقارب بعضهم على بعض ، والتخفيف عن العجائز بإلقاء الثياب الظاهرة. أما ما تقدم في أول السورة فهو استئذان الأجانب بعضهم على بعض. وتفسير الآيات ما يأتي :

الحكم الحادي عشر :

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنْكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلاثَ مَرَّاتٍ : مِنْ قَبْلِ صَلاةِ الْفَجْرِ ، وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ ، وَمِنْ بَعْدِ صَلاةِ الْعِشاءِ أي أيها المؤمنون والمؤمنات باللّه ورسوله يطلب من خدمكم مما ملكت أيمانكم من العبيد والإماء ، وأطفالكم الصغار أن يستأذنوكم في ثلاثة أحوال أو أوقات :

الأول– من قبل صلاة الفجر لأنه وقت النوم في الفراش واليقظة من المضاجع وتغيير ثياب النوم وارتداء ثياب اليقظة ، ويحتمل انكشاف العورة.

الثاني– حين تخلعون ثياب العمل وتستعدون للنوم وقت الظهيرة أو وقت القيلولة لأن الإنسان قد يضع ثيابه في تلك الحال مع أهله.

ج ١٨ ، ص : ٢٩٣

الثالث– من بعد صلاة العشاء لأنه وقت خلع ثياب اليقظة ، ولبس ثياب النوم.

فيؤمر الخدم والأطفال ألا يهجموا على أهل البيت في هذه الأحوال لما يخشى من انكشاف العورات ونحو ذلك من مقدمات النوم والراحة ، فهي ساعات الخلوة والانفراد ووضع الملابس.

والأمر في قوله تعالى : لِيَسْتَأْذِنْكُمُ ظاهر في الوجوب ، لكن قال الجمهور : إنه مصروف إلى الندب والاستحباب ، والتعليم والإرشاد إلى محاسن الآداب ، مثل

قوله صلّى اللّهعليه وسلم فيما أخرجه أحمد وأبو داود والحاكم عن عبد اللّه بن عمر : « مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع ، واضربوهم عليها وهم أبناء عشر سنين » .

فلو حدث دخول بغير استئذان لم يكن ذلك معصية ، وإنما خلاف الأولى ، وإخلال بالأدب. فإن علم الخادم أن في دخوله على سيده إيذاء له ، حرم الدخول بسبب الأذى لغيره.

(٣٠٣/١٨)

و زعم البعض أن حكم الاستئذان في الأوقات الثلاثة السابقة منسوخ لجريان عمل الصحابة والتابعين في الصدر الأول على خلافه ، أو أنه كان يعمل بها عند عدم وجود ستور للبيوت. والأصح أن حكم الاستئذان في هذه الأوقات محكم غير منسوخ ، وهو قول أكثر أهل العلم. قال أبو حنيفة رحمه اللّه : لم يصر أحد من العلماء إلى أن الأمر بالاستئذان منسوخ.

والجمهور على أن الخطاب في الآية عام في الذكور والإناث من الأرقاء ، الكبار منهم والصغار. وروي عن ابن عباس أنه خاص بالصغار ، كما روي عن السّلمي أنه خاص بالإناث ، وكلا الرأيين غير معقول.

والمراد بقوله تعالى : وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ هم الصبيان من الذكور والإناث ، سواء أكانوا أجانب أم محارم. وهم المراهقون لقوله تعالى :

ج ١٨ ، ص : ٢٩٤

أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلى عَوْراتِ النِّساءِ [النور ٢٤/ ٣١].

وعلة طلب الاستئذان ما قال اللّه تعالى :

ثَلاثُ عَوْراتٍ لَكُمْ أي إن هذه الأوقات المذكورة هي ثلاثة أوقات عورات يختل فيها التستر عادة ، والعورة لا يجوز النظر إليها. وما عدا ذلك فهو مباح كما قال سبحانه :

لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلا عَلَيْهِمْ جُناحٌ بَعْدَهُنَّ أي لا إثم ولا حرج في ترك الاستئذان في غير الأوقات الثلاثة ، وإنما الأمر مباح على أصل الإباحة في الأشياء.

وأما الوقت الممتد بين العشاء والفجر ، فيدخل في وقت المنع قبل صلاة الفجر ، من باب أولى ، وإنما سكت عنه النص لندرة الدخول فيه بسبب النوم ، ولأن المعمول به عادة حصول الاستئذان فيه ، منعا من التهمة وسوء الظن.

وعلة الإباحة كما ذكر تعالى :

(٣٠٤/١٨)

طَوَّافُونَ عَلَيْكُمْ ، بَعْضُكُمْ عَلى بَعْضٍ أي إن هؤلاء الخدم والأطفال الصغار يطوفون عليكم في الخدمة وغير ذلك ، ويترددون على مجالسكم أنسا بكم ومعاشرة ومداخلة ، وقضاء حاجات ، وبعضكم طائف

عادة على بعض ، وكرر اللّه تعالى ذلك للتأكيد ، فالتعبير الأول تسلية للمماليك والخدم ، والتعبير الثاني مراعاة لجانب السادة المخدومين وإشعار بحاجتهم إلى خدمات الخدم.

وفيه دلالة على تعليل الأحكام لأن اللّه تعالى نبّه على علة طلب الاستئذان بقوله : ثَلاثُ عَوْراتٍ لَكُمْ كما نبّه على أن التطواف علة الإباحة في غير الأوقات الثلاثة ، ويغتفر في الطوافين دفعا للحرج والمشقة ما لا يغتفر في غيرهم.

لهذا

روى الإمام مالك وأحمد بن حنبل وأهل السنن أن النبي صلّى اللّه عليه وسلم قال في الهرة : « إنها ليست بنجسة ، إنها من الطوافين عليكم ، والطوافات » .

ج ١٨ ، ص : ٢٩٥

و في الآية دلالة أيضا على أن المميز غير البالغ يعوّد على الأدب والنظام والانضباط والإعداد لتحمل المسؤولية والتكاليف الشرعية ، قال تعالى : قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ ناراً [التحريم ٦٦/ ٦] أي أدبوهم وعلموهم.

وهذا التأديب والتعليم والبيان والتشريع بفضل اللّه تعالى ، لذا قال :

كَذلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآياتِ ، وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ أي مثل ذلك التبيين لما ذكر من الأحكام يبين اللّه لكم الشرائع والأنظمة في آياته البينة الواضحة الدلالة على معانيها ومقاصدها ، واللّه عليم بأحوال عباده وبما يصلحهم وما لا يصلحهم ، حكيم في تدبير أمورهم وتشريع الأصلح الأنسب لهم في الدنيا والآخرة.

الحكم الثاني عشر :

انتقل البيان لمعرفة حكم استئذان البالغين الأحرار ، فقال تعالى :

وَ إِذا بَلَغَ الْأَطْفالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ أي إذا بلغ الحلم الأطفال الذين كانوا يستأذنون في العورات الثلاث ، فيجب عليهم أن يستأذنوا على كل حال ، مع الأجانب والأقارب ، كما استأذن الكبار الذين سبقوهم من ولد الرجل وأقاربه. فهذه الآية مبينة لآية : أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلى عَوْراتِ النِّساءِ [النور ٢٤/ ٣١] أي أن الطفل الذي لم يظهر على العورات مستثنى ، فإذا ظهر على العورات ، وذلك بالبلوغ ، فيستأذن.

وأفرد « الطفل » في الآية لأنه يراد به الجنس.

ولم يذكر المماليك هنا ، وإنما بقي الحكم السابق مقررا عليهم وهو الاستئذان في أوقات ثلاثة لأن

حكم كبارهم وصغارهم واحد.

وبلوغ الحلم إما بالاحتلام أو ببلوغ خمس عشرة سنة في رأي أكثر العلماء لما

روي عن ابن عمر رضي اللّه عنهما أنه عرض على النبي صلّى اللّه عليه وسلم يوم أحد ، وله أربع عشرة سنة ، فلم يجزه ، وعرض عليه يوم الخندق ، وله خمس عشرة سنة فأجازه.

ج ١٨ ، ص : ٢٩٦

و قال أبو حنيفة رحمه اللّه : لا يكون الغلام بالغا حتى يبلغ ثماني عشرة سنة ويستكملها ، والفتاة حتى تبلغ سبع عشرة سنة لقوله تعالى : وَلا تَقْرَبُوا مالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ، حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ [الأنعام ٦/ ١٥٢] وأقل حد لبلوغ الأشد ثماني عشرة سنة ، فيبنى الحكم عليها للتيقن ، أما الإناث فيكون إدراكهن ونشوؤهن أسرع ، فنقص في حقهن سنة « ١ » .

ويرى جماعة من العلماء منهم الشافعي أن الإنبات (إنبات الشعر) من أمارات البلوغ لما

روى عطية القرظي أن النبي صلّى اللّه عليه وسلم أمر بقتل من أنبت من قريظة ، واستحياء من لم ينبت ، قال : فنظروا إلي فلم أكن أنبتّ ، فاستبقاني صلّى اللّه عليه وسلم.

ولا يعتبر الإنبات عند الحنفية بلوغا لظاهر قوله تعالى :

وَ الَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ فإنه ينفي كون الإنبات بلوغا إذا لم يحتلم ، كما نفى كون خمس عشرة سنة بلوغا.

ثم عاد البيان القرآني لتأكيد نعمة اللّه بتشريع هذه الأحكام فقال تعالى :

كَذلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آياتِهِ ، وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ أي كما بين لكم ما ذكر بيانا كافيا شافيا ، يبيّن لكم أحكاما أخرى تحقق الاستقرار والاطمئنان وسعادة الدنيا والآخرة ، واللّه عليم بأحوال عباده ، حكيم في معالجة أمورهم.

الحكم الثالث عشر :

وَالْقَواعِدُ مِنَ النِّساءِ اللَّاتِي لا يَرْجُونَ نِكاحاً فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُناحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجاتٍ بِزِينَةٍ

هذا بيان حكم النساء العجائز ، والمعنى : إن النساء اللواتي كبرن ، وانقطع الحيض عنهن ، ويئسن من الولد ، ولم يبق لهن رغبة في التزوج ، فلا إثم عليهن ولا حرج أن يخففن في ملابسهن ويخلعن ثيابهن الظاهرة

---

(١) أحكام القرآن للجصاص : ٣/ ٣٣١ وما بعدها.

كالجلباب والرداء والقناع فوق الخمار (غطاء الرأس) إذا لم يقصدن إظهار ما عليهن من الزينة الخفية كشعر ونحر وساق ، ولم يكن فيهن جمال ظاهر ، فإن وجد حرم خلع الثياب الظاهرة ، ولم يؤد إلى كشف شيء من العورة.

وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ ، وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ أي أن التعفف والاحتياط بالستر ، وإبقاء ثيابهن المعتادة ، وإن كان جائزا ، خير وأفضل لهن ، واللّه سميع لأحاديثهن وكلامهن مع الرجال وكلام الرجال معهن ، عليم بمقاصدهن لا تخفى عليه خافية من أمرهن وغير ذلك ، فإياكم ووساوس الشيطان.

فقه الحياة أو الأحكام :

اشتملت الآيات على أحكام ثلاثة هي :

١- يندب ندبا مؤكدا للمماليك العبيد والإماء والأطفال غير البالغين الاستئذان عند الدخول على الأبوين (عماد الأسرة) في أوقات ثلاثة : هي ما قبل صلاة الفجر ، وعند القيلولة ظهرا ، وما بعد صلاة العشاء. قال ابن عباس : إن اللّه حليم رحيم بالمؤمنين يحبّ السّتر ، وكان الناس ليس لبيوتهم ستور ولا حجال « ١ » ، فربما دخل الخادم أو الولد أو يتيمة الرجل ، والرجل على أهله ، فأمرهم اللّه بالاستئذان في تلك العورات ، فجاءهم اللّه بالستور والخير ، فلم أر أحدا يعمل بذلك.

وسبب تخصيص هذه الأوقات أنها أوقات تقتضي عادة الناس كشف شيء من عوراتهم فيها ، فطلب فيها الاستئذان منعا من الاطلاع على العورات. وهذه الآية خاصة ، وأما التي سبق ذكرها فهي عامة ، وهي قوله تعالى : يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَدْخُلُوا بُيُوتاً غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلى أَهْلِها.

---

(١) الحجال جمع حجلة : بيت كالقبة يستر بالثياب ، ويكون له أزرار كبار كبيت الشّعر اليوم.

٢- يجب على البالغين الأحرار الاستئذان في كل وقت عند الدخول على الآخرين أجانب أو أقارب.

٣- يباح للعجائز القاعدات في البيوت اللواتي لا يشتهين عادة من الرجال خلع الثياب الظاهرة كالجلباب والرداء والقناع فوق الخمار ، دون أن يؤدي ذلك إلى كشف شيء من العورة ، ودون قصد التبرج أو إظهار الزينة لينظر إليهن ، وإن كن لسن بمحل لذلك عادة ، والاستعفاف خير وأفضل من فعل المباح.

وإنما خص اللّه تعالى القواعد من النساء بهذا الحكم دون غيرهن لانصراف النفوس عنهن عادة.
ومن التبرج أن تلبس المرأة ثوبا رقيقا يصف جسدها ، وهو المراد

بقوله صلّى اللّه عليه وسلم في الحديث الصحيح عند مسلم عن أبي هريرة : « ربّ نساء كاسيات عاريات ، مائلات مميلات ، لا يدخلن الجنة ، ولا يجدن ريحها »
جعلن كاسيات لأن الثياب عليهن ، ووصفن بعاريات لأن الثوب إذا رقّ يكشفهن ، وذلك حرام « ١ » .

٤- قال أبو بكر الرازي الجصاص : دلت هذه الآية على أن من لم يبلغ ، وقد عقل ، يؤمر بفعل الشرائع ، وينهى عن ارتكاب القبائح ، فإن اللّه أمرهم بالاستئذان في هذه الأوقات ، و
قال صلّى اللّه عليه وسلم فيما أخرجه أحمد وأبو داود والحاكم عن ابن عمرو : « مروهم بالصلاة ، وهم أبناء سبع ، واضربوهم عليها وهم أبناء عشر سنين » .
وعن ابن عمر رضي اللّه عنهما قال : نعلّم الصبي الصلاة إذا عرف يمينه من شماله. وكان زين العابدين علي بن الحسين يأمر الصبيان أن يصلوا الظهر والعصر جميعا والمغرب والعشاء جميعا ، فقيل له : يصلون الصلاة لغير وقتها ، فقال : هذا خير من أن يتناهوا عنها. وعن ابن مسعود رضي اللّه عنه : إذا بلغ الصبي عشر سنين كتبت له الحسنات ، ولا تكتب عليه السيئات ، حتى يحتلم.

---

(١) أحكام القرآن لابن العربي : ٣/ ١٣٨٩

ج ١٨ ، ص : ٢٩٩

و إنما يؤمر بذلك على وجه التعليم ، وليعتاده ويتمرن عليه ، فيكون أسهل عليه بعد البلوغ ، وأقل نفورا منه ، وكذلك يجنب شرب الخمر ولحم الخنزير ، وينهى عن سائر المحظورات لأنه لو لم يمنع منه في الصغر ، لصعب عليه الامتناع بعد الكبر ، وقال اللّه تعالى : قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ ناراً قيل في التفسير : أدبوهم وعلّموهم « ١ » .
٥- الآية دالة على أن الواجب اعتبار العلل في الأحكام إذا أمكن لأنه تعالى نبّه على العلة في هذه الأوقات الثلاثة من وجهين :
أحدهما- بقوله تعالى : ثَلاثُ عَوْراتٍ لَكُمْ وهي علة طلب الاستئذان.

و الثاني- بالتنبيه على الفرق بين هذه الأوقات الثلاثة ، وبين ما عداها ، وهو علة التكشف في هذه الأوقات الثلاثة ، وما عداها يختلف عنها ، كما تقدم بيانه.

إباحة الأكل من بيوت معينة دون إذن [سورة النور (٢٤) : آية ٦١]

لَيْسَ عَلَى الْأَعْمى حَرَجٌ وَلا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ وَلا عَلى أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ آبائِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِخْوانِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَواتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَعْمامِكُمْ أَوْ بُيُوتِ عَمَّاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخْوالِكُمْ أَوْ بُيُوتِ خالاتِكُمْ أَوْ ما مَلَكْتُمْ مَفاتِحَهُ أَوْ صَدِيقِكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُناحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعاً أَوْ أَشْتاتاً فَإِذا دَخَلْتُمْ بُيُوتاً فَسَلِّمُوا عَلى أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبارَكَةً طَيِّبَةً كَذلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآياتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ (٦١)

---

(١) أحكام القرآن للجصاص : ٣/ ٣٣٣

ج ١٨ ، ص : ٣٠٠

الإعراب :

جَمِيعاً أَوْ أَشْتاتاً حال من واو تَأْكُلُوا.

تَحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ منصوب على المصدر لأن قوله : فَسَلِّمُوا معناه : فحيّوا.

البلاغة :

لَيْسَ عَلَى الْأَعْمى حَرَجٌ ، وَلا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ ، وَلا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ : إطناب بتكرار لفظ الحرج ، تأكيدا للحكم شرعا.

المفردات اللغوية :

حَرَجٌ الحرج لغة : الضيق ، ويراد به شرعا الإثم أو الذنب. ما مَلَكْتُمْ مَفاتِحَهُ أي ما كنتم فيه وكلاء عن غيركم أو حفظة له. أَوْ صَدِيقِكُمْ الصديق : يطلق على الواحد والجمع ، كالخليط والعدو ، وهو من صدقكم في مودته. ومعنى الآية : يجوز الأكل من بيوت المذكورين ، وإن لم يحضروا ، إذا علم رضاهم به. جَمِيعاً أي مجتمعين. أَشْتاتاً متفرقين ، جمع شتّ ، أي متفرق ، وشتى : جمع شتيت.

فَإِذا دَخَلْتُمْ بُيُوتاً لكم لا أهل بها أو من هذه البيوت فَسَلِّمُوا عَلى أَنْفُسِكُمْ أي على أهل البيوت ، أو قولوا : « السلام علينا وعلى عباد اللّه الصالحين » فإن الملائكة تردّ عليكم ، وإن كان بها أهل فسلموا عليهم. تَحِيَّةً مصدر حيّا. مُبارَكَةً كثيرة الخير. طَيِّبَةً تطيب بها نفس المستمع. كَذلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآياتِ أي مثل ذلك البيان يبين لكم معالم دينكم ، كرره مرة ثالثة لمزيد التأكيد وتفخيم الأحكام

السابقة المختتمة به. لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ لكي تفهموا ذلك ، وتعقلوا الحق والخير في الأمور.

سبب النزول :

اختلف الرواة في سبب نزول هذه الآية ، أذكر ثلاث روايات منها.

ج ١٨ ، ص : ٣٠١

الأولى- في نفي الحرج عن الأكل من بيوت معينة :

قال سعيد بن المسيّب : أنزلت هذه الآية في أناس كانوا إذا خرجوا مع النبي صلّى اللّه عليه وسلم وضعوا مفاتيح بيوتهم عند الأعمى والأعرج والمريض وعند أقاربهم ، وكانوا يأمرونهم أن يأكلوا مما في بيوتهم إذا احتاجوا إلى ذلك ، وكانوا يتقون أن يأكلوا منها ويقولون : نخشى ألا تكون أنفسهم بذلك طيبة ، فأنزل اللّه تعالى هذه الآية : لَيْسَ عَلَى الْأَعْمى حَرَجٌ .. وهذا ما اختاره ابن جرير.

(٣١١/١٨)

و الآية وإن نزلت في تحرج أصحاب الأعذار هؤلاء من الأكل في بيوت من خلفوهم على بيوتهم ، إلا أنها ذكرت حكما عاما لكل الناس. ومعنى نفي الحرج من أكل الناس في بيوتهم إظهار التسوية بين أكلهم من بيوتهم وأكلهم من بيوت أقاربهم وموكليهم وأصدقائهم.

الثانية- رفع الإثم عن المعذورين في التخلف عن الجهاد :

قال الحسن البصري : نزلت الآية في ابن أم مكتوم وضع اللّه عنه الجهاد ، وكان أعمى.

وقال أبو حيان : إن الآية تنفي الحرج عن الأعمى والأعرج والمريض في القعود عن الجهاد ، وتنفي الحرج عن المخاطبين في أن يأكلوا من بيوت الذين ذكرهم اللّه. والجمع بينهما في مقام الإفتاء والبيان مقبول غير مستغرب. ووجه اتصال الآية حينئذ بما قبلها أنه تعالى بعد أن ذكر حكم الاستئذان ، بيّن أن تخلف أصحاب الأعذار عن الجهاد لا يحتاج إلى إذن النبي صلّى اللّه عليه وسلم.

الثالثة- نفي الحرج عن الناس في مؤاكلة المرضى

قال ابن عباس رضي اللّه عنهما : لما أنزل اللّه تبارك وتعالى : لا تَأْكُلُوا أَمْوالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْباطِلِ تحرّج المسلمون عن مؤاكلة المرضى والزمنى والعرج ،

ج ١٨ ، ص : ٣٠٢

و قالوا : الطعام أفضل الأموال ، وقد نهى اللّه تعالى عن أكل المال بالباطل ، والأعمى لا يبصر موضع الطعام الطيب ، والمريض لا يستوفي الطعام ، فأنزل اللّه تعالى هذه الآية.

وقال سعيد بن جبير والضحاك : كان العرجان والعميان يتنزهون عن مؤاكلة الأصحاء لأن الناس يتقذرونهم ، ويكرهون مؤاكلتهم ، وكان أهل المدينة لا يخالطهم في طعامهم أعمى ولا أعرج ولا مريض

تقذرا ، فأنزل اللّه تعالى هذه الآية.
وأيا ما كان سبب نزول الآية فإنها تبيح الأكل من هذه البيوت ، بشرط أن يعلم الآكل رضا صاحب المال بإذن صريح أو قرينة ، وخصصت هذه البيوت بالذكر لتبسط الناس فيما بينهم عادة في الأكل من بيوت أقاربهم ووكلائهم وأصدقائهم.

(٣١٢/١٨)

سبب نزول آية : لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُناحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعاً أَوْ أَشْتاتاً :
قال قتادة والضحاك : نزلت في حيّ من كنانة يقال لهم : بنو ليث بن عمرو ، وكانوا يتحرجون أن يأكل الرجل الطعام وحده ، فربما قعد الرجل ، والطعام بين يديه من الصباح إلى الرواح ، تحرّجا من أن يأكل وحده ، فإذا أمسى ولم يجد أحدا أكل ، فأنزل اللّه تعالى هذه الآية.
وقال عكرمة : نزلت في قوم من الأنصار كانوا لا يأكلون إذا نزل بهم ضيف إلا مع ضيفهم ، فرخص لهم أن يأكلوا كيف شاؤوا جميعا متحلقين أو أشتاتا متفرقين.
والكلام متصل بما قبله ، فحين نفى الحرج عنهم في الأكل نفسه ، أراد أن ينفي الحرج عنهم في كيفية الأكل ، فلا جناح في الأكل من هذه البيوت ، سواء
ج ١٨ ، ص : ٣٠٣
مع أصحابها أو بدونهم. وقيل : الكلام مستقل عما قبله لبيان حكم آخر ، مماثل له ، وهو أن الأكل كما يجوز منفردا ، يجوز مع الضيف.
المناسبة :
بعد أن ذكر اللّه تعالى حكم دخول المماليك والصبيان إلى البيوت في غير العورات الثلاث دون استئذان ، ذكر هنا حكم تخلف أصحاب الأعذار عن الجهاد من غير استئذان ، وحكم الأكل من البيوت المذكورة في الآية من غير إذن صريح إذا علم رضا أصحابها.
التفسير والبيان :

(٣١٣/١٨)

لَيْسَ عَلَى الْأَعْمى حَرَجٌ ، وَلا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ ، وَلا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ أي ليس على هؤلاء الثلاثة إثم ولا ذنب في ترك الجهاد لضعفهم وعجزهم ، كما نقل عن عطاء الخراساني وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، وكما قال تعالى في سورة براءة : لَيْسَ عَلَى الضُّعَفاءِ وَلا عَلَى الْمَرْضى وَلا عَلَى الَّذِينَ لا يَجِدُونَ

ما يُنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ ، ما عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ ، وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ. وَلا عَلَى الَّذِينَ إِذا ما أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ : لا أَجِدُ ما أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ ، تَوَلَّوْا وَأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ حَزَناً أَلَّا يَجِدُوا ما يُنْفِقُونَ [٩١- ٩٢].

وذكر الفخر الرازي أن الأكثرين قالوا : المراد منه أن القوم كانوا يحظرون الأكل مع هؤلاء الثلاثة وفي هذه المنازل ، فاللّه تعالى رفع ذلك الحظر وأزاله.

والظاهر لي أن الآية في أمر يتعلق بنظام الحياة في الأسرة ، كالآيات السابقة في الاستئذان وتخفيف العجائز من الألبسة الظاهرة ، وأنها تريد أن تجمع بين أفراد الأسرة الأصحاء وأصحاب الأعذار في تناول الطعام على مائدة واحدة ، وترفع الكلفة والمشقة في الأكل من البيوت الخاصة أو بيوت الأقارب والأصدقاء ،

ج ١٨ ، ص : ٣٠٤

دون إذن صريح ، وأن الحكم في البيت الخاص كبيت القريب والصديق على حدّ سواء ، وذكر الأكل من البيوت ليساوي ما بعده في الحكم ويعطفه عليه ، فهو أدب اجتماعي من أدب الإسلام الرفيع.

وَلا عَلى أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ أي ولا حرج عليكم أن تأكلوا من بيوتكم الخاصة ، ويشمل ذلك بيوت الأولاد لأنه وإن لم ينص عليهم ، فهم كبيت الإنسان لأن بيت الولد كبيت الوالد ، ومال الولد بمنزلة مال أبيه.

روى الإمام أحمد في المسند وأصحاب السنن عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم أنه قال : « أنت ومالك لأبيك »

وقال أيضا فيما أخرجه البخاري في التاريخ والترمذي والنسائي وابن ماجه عن عائشة : « إن أطيب ما أكلتم من كسبكم ، وإن أولادكم من كسبكم » .

وقوله : عَلى أَنْفُسِكُمْ للإشارة إلى أن الأكل مع أصحاب الأعذار لا يخل بقدر الأصحاء أهل الشأن ، وأن التواضع مطلوب ، والترفع عن مؤاكلتهم منبوذ ممجوج شرعا ودينا ، وفي ذلك توسعة على الناس ، وبيان ما تقتضيه أواصر المحبة والصلة والود بين الأفراد.

أَوْ بُيُوتِ آبائِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِخْوانِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَواتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَعْمامِكُمْ أَوْ بُيُوتِ عَمَّاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخْوالِكُمْ أَوْ بُيُوتِ خالاتِكُمْ أي أن اللّه تعالى أباح لنا الأكل من أحد عشر موضعا بلا إذن صريح ، حيث علمنا رضاه وسروره ، وأنه لا يبخل ولا يتألم ، فإن كان يتضجر أو يتألف أو يتألم فلا نأكل من طعامه في غيبته ، ويطلب التعفف حينئذ. وتلك المواضع هي :

الأكل من بيوتنا ومنها بيوت أولادنا كما بينا ، وبيوت آبائنا وأجدادنا ، وبيوت أمهاتنا وجداتنا ، وبيوت إخواننا ، وبيوت أخواتنا ، وبيوت أعمامنا ، وبيوت عماتنا ، وبيوت أخوالنا ، وبيوت خالاتنا ، وما ملكنا مفاتحه بالوكالة عن أصحاب البيوت ، وبيوت أصدقائنا إذا عرفنا أنه راض ومسرور بما نفعل ،

ج ١٨ ، ص : ٣٠٥

و إلا فلا يجوز

لقوله صلّى اللّه عليه وآله وسلم فيما رواه أحمد وأبو داود : « لا يحلّ مال امرئ مسلم إلا بطيب نفس منه »

و

حديث الشيخين عن ابن عمر عن النبي صلّى اللّه عليه وسلم : « لا يحلبنّ أحد ماشية أحد إلا بإذنه »

.

وهؤلاء المذكورون من الأقارب تطيب نفوسهم عادة وطبعا بأكل أحد من قراباتهم عندهم.

(٣١٥/١٨)

أما المقصود بقوله : ما مَلَكْتُمْ مَفاتِحَهُ فيراد به كما قال ابن عباس رضي اللّه عنهما : وكيل الرجل وقيّمه في ضيعته وماشيته ، لا بأس عليه أن يأكل من ثمر ضيعته ، ويشرب من لبن ماشيته. وملك المفاتح : كونها في يده وحفظه. وهذا مأذون به ضمنا من الموكل ، ولكن يأكل ولا يحمل ولا يدّخر ، إذا لم يكن له أجر على عمله ، فإن كان مستأجرا بأجر فلا يأكل.

وأما بيوت الأصدقاء الذين ترتفع الكلفة بينهم ، ويصفو الودّ معهم ، فيؤكل منها إذا علم رضاهم صراحة أو بالقرائن. روي عن الحسن البصري أنه دخل داره ، وإذا حلقة من أصدقائه ، وقد استلوا سلالا من تحت سريره فيها الخبيص وأطايب الأطعمة ، وهم مكبّون عليها يأكلون ، فتهللت أسارير وجهه سرورا وضحك ، وقال : هكذا وجدناهم ، أي أكابر الصحابة. وكذلك يقال في دخول بيوت الأصدقاء لا بدّ فيه من إذن صريح أو قرينة.

واحتج أبو حنيفة رحمه اللّه بهذه الآية على أن من سرق من ذي رحم محرم أنه لا يقطع لإباحة اللّه تعالى لهم بهذه الآية الأكل من بيوتهم ودخولها بغير إذنهم ، فلا يكون ماله محرزا منهم ، أي بسبب وجود شبهة الإذن. والحقيقة أنه لا بدّ من الإذن الصريح ، أو الضمني الذي يعرف بالقرائن.

ثم ذكر اللّه تعالى حكم الأكل الجماعي والانفرادي فقال :

لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُناحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعاً أَوْ أَشْتاتاً أي يباح ولا إثم عليكم أن

ج ١٨ ، ص : ٣٠٦

تأكلوا كيف شئتم مجتمعين أو متفرقين.
وهذه رخصة من اللّه تعالى في أن يأكل الرجل وحده ومع الجماعة ، لكن الأكل مع الجماعة أبرك وأفضل
روى أحمد وأبو داود وابن ماجه عن وحشي بن حرب عن أبيه عن جده أن رجلا قال للنبي صلّى اللّه عليه وسلم : إنا نأكل ولا نشبع ، قال :
« لعلكم تأكلون متفرقين ، اجتمعوا على طعامكم واذكروا اسم اللّه يبارك لكم فيه » .
و

(٣١٦/١٨)

روى ابن ماجه أيضا عن عمر رضي اللّه عنه عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم أنه قال : « كلوا جميعا ، ولا تفرقوا ، فإن البركة مع الجماعة » .
ثم ذكر اللّه تعالى حكم تحية الداخل على بيته فقال :
فَإِذا دَخَلْتُمْ بُيُوتاً فَسَلِّمُوا عَلى أَنْفُسِكُمْ أي فليسلّم بعضكم على بعض ، أو فإذا دخلتم بيتا من هذه البيوت لتأكلوا فابدءوا بالسلام على أهلها الذين هم منكم دينا وقرابة. وعبر بقوله : أَنْفُسِكُمْ للدلالة على أنهم منكم بمنزلة أنفسكم ، فكأنكم حين تسلمون عليهم تسلمون على أنفسكم.
تَحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبارَكَةً طَيِّبَةً أي حيوا تحية ثابتة بأمر اللّه ، مشروعة من لدنه ، يرجى منها زيادة الخير والثواب ، ويطيب بها قلب المستمع لأن معنى التحية والتسليم طلب السلامة والحياة للمسلّم عليه ، ووصفها بالبركة والطيب لأنها دعوة مؤمن لمؤمن ترجى بها من اللّه زيادة الخير وطيب الرزق ، وتستجلب فيها مودة المسلم.
قال قتادة : إذا دخلت على أهلك فسلّم عليهم ، وإذا دخلت بيتا ليس فيه أحد ، فقل : السلام علينا وعلى عباد اللّه الصالحين ، فإنه كان يؤمر بذلك.
وكذلك قال مجاهد وابن عباس رضي اللّه عنهم.
وأخرج البخاري عن جابر بن عبد اللّه قال : « إذا دخلت على أهلك فسلّم عليهم تحية من عند اللّه مباركة طيبة » .
ج ١٨ ، ص : ٣٠٧
و هذا الحكم وهو التحية على الأهل ، وإن كان معلوما من الآية المتقدمة :
حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلى أَهْلِها إلا أنه أعيد هنا لطلبه بين الأقارب ، حتى لا يظن أن علاقة القرابة لا

تحتاج إلى تبادل السلام والتحية ، فذلك من الآداب العامة والحقوق الإسلامية التي لا يصح إهمالها.
قال الضحاك : في السلام عشر حسنات ، ومع الرحمة عشرون ، ومع البركات ثلاثون.

(٣١٧/١٨)

كَذلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآياتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ أي هكذا يفصل اللّه لكم معالم دينكم ، كما فصل لكم في هذه الآية ما أحل لكم فيها ، وكما بيّن لكم ما في هذه السورة أيضا من أحكام وشرائع بيانا شافيا ، لكي تتدبروها وتتفهموا عن اللّه أمره ونهيه وآدابه ، فتفوزوا بسعادة الدنيا والآخرة.
فقه الحياة أو الأحكام :
دلت الآية على ما يأتي :
١- لا إثم ولا حرج على أصحاب الأعذار في التخلف عن الجهاد ، وهم الأعمى والأعرج والمريض ، أي أن اللّه رفع الحرج عن الأعمى فيما يتعلق بالتكليف الذي يشترط فيه البصر ، وعن الأعرج فيما يشترط فيه المشي للتكليف به ، وما يتعذر من الأفعال مع وجود العرج ، وعن المريض فيما يؤثر المرض في إسقاطه كالصوم وشروط الصلاة وأركانها ، والجهاد ونحو ذلك.
ولا مانع من مؤاكلة هؤلاء ذوي الأعذار ، وترك عادة تخصيصهم بطعام خاص حذرا من استقذارهم والترفع عن مجالستهم.
٢- أباح اللّه للناس الأكل من مواضع أحد عشر دون استئذان صريح إذا علم رضا صاحب الطعام لما علم بالعادة أن هؤلاء القوم تطيب نفوسهم في الأغلب بأكل من يدخل عليهم ، والعادة كالإذن في ذلك ، لذا خصهم اللّه تعالى بالذكر ،
ج ١٨ ، ص : ٣٠٨
و افتتحها تعالى بالأكل من البيوت الخاصة بأصحابها للإشارة إلى التسوية بينها وبين تلك المواضع العشرة الباقية.

(٣١٨/١٨)

و أسباب رفع الحرج في الأكل من هذه المواضع إذن : إما الملك الخاص وإما القرابة وإما الوكالة والاستئجار ، وإما الصداقة. والقرابة ، وكذا الملك الخاص للبيوت : تشمل بيوت الأبناء والآباء والأمهات والإخوان والأخوات والأعمام والعمات والأخوال والخالات. والوكالة مفهومة من قوله : أَوْ ما مَلَكْتُمْ مَفاتِحَهُ فإنه يشمل عند جمهور المفسرين الوكلاء والعبيد والأجراء. والصداقة تبيح الأكل

والشرب من بيوت الأصدقاء بغير إذن إذا علم أن نفس صاحب الشيء تطيب به لتفاهته ويسير مؤنته ، أو لما بينهما من المودة. والصديق : من يصدقك في مودّته وتصدقه في مودتك ، ولكن لا يجوز الادخار والحمل ، واتخاذ ذلك وقاية لماله ، ولو كان المتناول تافها يسيرا. وكان صلّى اللّه عليه وسلم يدخل حائط (بستان) أبي طلحة المسمى ب (بيرحا) ويشرب من ماء فيها طيب بغير إذنه.

وبناء عليه ، لا تجوز في رأي المالكية شهادة الصديق لصديقه ، ولا شهادة القريب لقريبه.

٣- يباح الأكل منفردا أو جماعة ، وإن اختلفت أحوال الجماعة في الأكل كمّا وكيفا ، فللإنسان أن يأكل وحده ، أو مع القريب أو الصديق أو الجار أو أي شخص مسلم أو كافر. وقد نزلت الآية كما عرفنا في بني ليث بن عمرو من كنانة ، كانوا يتحرجون أن يأكل الرجل وحده ، ويمكث أياما جائعا حتى يجد من يؤاكله ، ومنه قول بعض الشعراء :

إذا ما صنعت الزاد فالتمسي له أكيلا ، فإني لست آكله وحدي

أو أنها نزلت في قوم من الأنصار إذا نزل بهم ضيف لا يأكلون إلا معه ، أو في قوم تحرّجوا عن الاجتماع على الطعام لاختلاف الطباع في القزازة.

ج ١٨ ، ص : ٣٠٩

(٣١٩/١٨)

قال ابن عطية : وكانت هذه السيرة موروثة عند العرب عن إبراهيم على نبينا وعليه الصلاة والسلام فإنه كان لا يأكل وحده. وكان بعض العرب إذا كان له ضيف لا يأكل إلا أن يأكل مع ضيفه فنزلت الآية مبينة سنّة الأكل ، ومذهبة كل ما خالفها من سيرة العرب ، ومبيحة من أكل المنفرد ما كان عند العرب محرّما ، نحت به نحو كرم الخلق ، فأفرطت في إلزامه ، وإن إحضار الأكيل لحسن ، ولكن بألا يحرم الانفراد.

٤- يسن السلام عند الدخول على الأهل والأقارب في البيوت المسكونة ، وكذا غير المسكونة ، فيسلّم المرء فيها على نفسه بأن يقول : السلام علينا وعلى عباد اللّه الصالحين. وكذا المساجد ، فيسلّم على من كان فيها ، فإن لم يكن في المساجد أحد ، فالسلام أن يقول المرء : السلام على رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم. قال إبراهيم النخعي والحسن البصري عن آية : فَإِذا دَخَلْتُمْ بُيُوتاً أراد المساجد.

قال ابن العربي : « القول بالعموم في البيوت هو الصحيح ، ولا دليل على التخصيص » وأطلق القول ليدخل تحت هذا العموم كل بيت كان لغيره أو لنفسه ، فإذا دخل الإنسان بيتا لغيره استأذن كما تقدم ، فإذا دخل بيتا لنفسه سلّم ، كما ورد في الخبر المتقدم عن ابن عمر ، يقول : السلام علينا وعلى عباد

اللّه الصالحين. فإن كان فيه أهله وخدمه فليقل : السلام عليكم. وإن كان مسجدا فليقل : السلام علينا وعلى عباد اللّه الصالحين.

وقال القشيري في قوله : فَإِذا دَخَلْتُمْ بُيُوتاً : والأوجه أن يقال : إن هذا عام في دخول كل بيت ، فإن كان فيه ساكن مسلم يقول : السلام عليكم ورحمة اللّه وبركاته ، وإن لم يكن فيه ساكن يقول : السلام علينا وعلى عباد اللّه الصالحين ، وإن كان في البيت من ليس بمسلم قال : السلام على من اتّبع الهدى ، أو السلام علينا وعلى عباد اللّه الصالحين.

ج ١٨ ، ص : ٣١٠

٥- كرر اللّه تعالى ثلاث مرات في آيات متعاقبة [٥٨ ، ٥٩ ، ٦١] قوله سبحانه : كَذلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآياتِ [٥٨ ، ٦١] لكن في الآية [٥٩] لفظ : « آياته » للتأكيد وتفخيم الأحكام المختتمة به ، والمعنى : كما بيّن لكم سنة دينكم في هذه الأشياء ، يبين لكم سائر ما بكم حاجة إليه في دينكم.

الاستئذان عند الخروج وأدب خطاب النبي صلّى اللّه عليه وسلم والتحذير من مخالفة أمره [سورة النور (٢٤) : الآيات ٦٢ الى ٦٤]

إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذا كانُوا مَعَهُ عَلى أَمْرٍ جامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ أُولئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ فَإِذَا اسْتَأْذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأْذَنْ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمُ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (٦٢) لا تَجْعَلُوا دُعاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضاً قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِواذاً فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ (٦٣) أَلا إِنَّ لِلَّهِ ما فِي السَّماواتِ وَالْأَرْضِ قَدْ يَعْلَمُ ما أَنْتُمْ عَلَيْهِ وَيَوْمَ يُرْجَعُونَ إِلَيْهِ فَيُنَبِّئُهُمْ بِما عَمِلُوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ (٦٤)

الإعراب :

كَدُعاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضاً الكاف في موضع نصب لأنه مفعول لفعل تَجْعَلُوا.

لِواذاً : منصوب على المصدر في موضع الحال من واو يَتَسَلَّلُونَ أي يتسللون ملاوذين ، وهو مصدر (لاوذ) كقاوم قواما لأن المصدر يتبع الفعل في الصحة والاعتلال ، ولو كان مصدر (لاذ) لكان (لياذا) معتلا لاعتلال الفعل ، كقام قياما.

ج ١٨ ، ص : ٣١١

البلاغة :

غَفُورٌ رَحِيمٌ أَلِيمٌ عَلِيمٌ : صيغة مبالغة وَيَوْمَ يُرْجَعُونَ إِلَيْهِ التفات عن الخطاب إلى الغيبة.

المفردات اللغوية :

إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ أي الكاملون في الإيمان. مَعَهُ مع الرسول صلّى اللّه عليه وآله وسلم. عَلى أَمْرٍ جامِعٍ أمر عام مهم يحتاج إلى الاجتماع والتشاور ، كالجمعة والأعياد والحروب والمشاورة في الأمور ، ووصف الأمر بالجمع للمبالغة ، وقرئ « أمر جميع » . لَمْ يَذْهَبُوا لطروء عذر لهم. حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ يستأذنوا رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم ، فيأذن لهم ، والمطالبة بالإذن واعتباره في كمال الإيمان لأنه دليل مصدق لصحته ، ومميز للمخلص فيه من المنافق ، ومبين تعظيم الجرم في الذهاب عن مجلس الرسول صلّى اللّه عليه وسلم بغير إذنه ، ولذلك أعاده مؤكدا بأسلوب أبلغ ، فقال : إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ ، أُولئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ فإنه يفيد أن المستأذن مؤمن لا محالة ، وإن الذاهب بغير إذن ليس مؤمنا.

لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ أمرهم أو ما يعرض لهم من المهام ، وفيه مبالغة وتضييق للأمر. فَأْذَنْ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ بالانصراف. دُعاءَ الرَّسُولِ طلب اجتماع الرسول صلّى اللّه عليه وسلم بهم. كَدُعاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضاً بأن تقولوا : يا محمد ، بل قولوا : يا نبي اللّه ، يا رسول اللّه ، في لين وتواضع وخفض صوت ، ولا تقيسوا دعاءه إياكم على دعاء بعضكم بعضا في جواز الإعراض ، والمساهلة في الجواب ، والرجوع بغير إذن ، فإن المبادرة إلى إجابته واجبة ، والخروج بغير إذنه محرّم.

قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِواذاً أي ينسلون أو يخرجون من المسجد خفية مستترين بشيء ، فالتسلل : الخروج خفية ، واللواذ : تستر بعضهم ببعض. وقد : للتحقيق.

(٣٢٢/١٨)

فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أي عن أمر اللّه تعالى أو أمر الرسول صلّى اللّه عليه وسلم ، فإن الأمر للّه في الحقيقة ، ويصح عود الضمير للرسول صلّى اللّه عليه وسلم لأنه المقصود بالذكر. والمخالفة : اتخاذ طريق مخالف في القول أو الفعل. فِتْنَةٌ بلاء ومحنة وامتحان في الدنيا. أَلِيمٌ عذاب مؤلم موجع في الآخرة.

أَلا إِنَّ لِلَّهِ ما فِي السَّماواتِ وَالْأَرْضِ ملكا وخلقا وعبيدا. قَدْ يَعْلَمُ ما أَنْتُمْ عَلَيْهِ قد يعلم ما أنتم عليه أيها المكلفون من الإيمان والنفاق والمخالفة والوفاق. وأكد علمه بقد : لتأكيد الوعيد. وَيَوْمَ يُرْجَعُونَ إِلَيْهِ يوم يرجع المنافقون إليه للجزاء. فَيُنَبِّئُهُمْ بِما عَمِلُوا يخبرهم بما عملوا من خير أو شر ، فيجازي على سوء الأعمال بالتوبيخ وغيره. وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ أي اللّه عالم بكل شيء من أعمالهم ، لا تخفى

عليه خافية.

ج ١٨ ، ص : ٣١٢

سبب النزول :

(٣٢٣/١٨)

أخرج ابن إسحاق والبيهقي في الدلائل عن عروة ومحمد بن كعب القرظي وغيرهما قالوا : لما أقبلت قريش عام الأحزاب ، نزلوا بمجمع الأسيال من رومة- بئر بالمدينة- قائدها أبو سفيان ، وأقبلت غطفان ، حتى نزلوا بنعمى إلى جانب أحد ، وجاء رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم الخبر ، فضرب الخندق على المدينة ، وعمل فيه ، وعمل المسلمون فيه ، وأبطأ رجال من المنافقين ، وجعلوا يأتون بالضعيف من العمل ، فيتسللون إلى أهليهم بغير علم من رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم ولا إذن ، وجعل الرجل من المسلمين إذا نابته النائبة من الحاجة التي لا بدّ منها ، يذكر ذلك لرسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم ، ويستأذنه في اللحوق لحاجته ، فيأذن له ، وإذا قضى حاجته رجع ، فأنزل اللّه في أولئك المؤمنين : إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَإِذا كانُوا مَعَهُ عَلى أَمْرٍ جامِعٍ إلى قوله : وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ.

وقال الكلبي : كان النبي صلّى اللّه عليه وسلم يعرّض في خطبته بالمنافقين ويعيبهم ، فينظر المنافقون يمينا وشمالا ، فإذا لم يرهم أحد انسلوا وخرجوا ولم يصلوا ، وإن أبصرهم أحد ثبتوا وصلوا خوفا ، فنزلت هذه الآية ، فكان بعد نزول هذه الآية لا يخرج المؤمن لحاجته ، حتى يستأذن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم ، وكان المنافقون يخرجون بغير إذن.

نزول الآية (٦٣) :

لا تَجْعَلُوا الآية : أخرج أبو نعيم في الدلائل عن ابن عباس قال : كانوا يقولون : يا محمد ، يا أبا القاسم ، فأنزل اللّه : لا تَجْعَلُوا دُعاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضاً فقالوا : يا نبي اللّه ، يا رسول اللّه.

ج ١٨ ، ص : ٣١٣

المناسبة :

(٣٢٤/١٨)

بعد الأمر بالاستئذان عند الدخول ، أمر اللّه تعالى بالاستئذان حين الخروج ، لا سيما إذا كانوا في أمر جامع مع الرسول صلّى اللّه عليه وسلم من صلاة جمعة أو عيد أو جماعة أو تشاور في أمر مهم ، ثم

أمر المؤمنين بتعظيم النبي صلّى اللّه عليه وسلم ورعاية الأدب في مخاطبته ، وحذرهم من مخالفة أمره وسنته وشريعته.

التفسير والبيان :

هذه آداب اجتماعية دينية إلزامية ، وهي ثلاثة :

الأول- قال تعالى : إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَإِذا كانُوا مَعَهُ عَلى أَمْرٍ جامِعٍ ، لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ أي إنما المؤمنون الكاملون في الإيمان الذين صدقوا بوجود اللّه ووحدانيته وصحة رسالة رسوله من عنده ، وإذا كانوا معه في أمر اجتماعي مهم ، كصلاة جمعة أو جماعة أو عيد ، أو مشاركة في مقاتلة عدو ، أو تشاور في أمر خطير قد حدث ، لم ينصرفوا عن المجلس حتى يستأذنوا رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم ، فيأذن لهم.

وهذا الأدب مكمل لما سبقه ، فلما أمر اللّه بالاستئذان حين الدخول ، أمر بالاستئذان حين الخروج ، ولا سيما إذا كانوا في أمر جامع مع الرسول صلّى اللّه عليه وسلم.

والأمر الجامع : هو الأمر الموجب للاجتماع عليه ، فوصف الأمر بالجمع على سبيل المجاز.

روى أحمد في مسنده وأبو داود والترمذي وابن حبان والحاكم عن أبي هريرة عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم قال : « إذا انتهى أحدكم إلى المجلس ، فليسلم ، فإن بدا له أن يجلس فليجلس ، ثم إذا قام فليسلم فليست الأولى بأحق من الآخرة » .

ثم أعاد اللّه تعالى طلب الإذن على سبيل التأكيد بأسلوب أبلغ من طريق جعله دليلا على كمال الإيمان ، ومميزا المخلص من غيره ، فقال : إِنَّ الَّذِينَ

ج ١٨ ، ص : ٣١٤

يَسْتَأْذِنُونَكَ أُولئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ

(٣٢٥/١٨)

أي إن الذين يستأذنون الرسول صلّى اللّه عليه وسلم في الانصراف ، ويشاورونه في الخروج ، هم من المؤمنين الكاملين المصدقين اللّه ورسوله ، الذين يعملون بموجب الإيمان ومقتضاه.

وبعد الاستئذان تعظيما للنبي ورعاية للأدب ، تكون حرية الإذن له ، فقال تعالى :

فَإِذَا اسْتَأْذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ ، فَأْذَنْ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ أي إذا استأذنك أحد منهم في بعض ما يطرأ له من مهمة ، فأذن لمن تشاء منهم على وفق الحكمة والمصلحة ، فقد استأذن عمر بن الخطاب رضي اللّه عنه في غزوة تبوك في الرجوع إلى أهله ، فأذن له ، وقال له : « انطلق فو اللّه ما أنت بمنافق » يريد أن يسمع المنافقين ذلك الكلام ، فلما سمعوا ذلك قالوا : ما بال محمد إذا استأذنه أصحابه أذن لهم ،

وإذا استأذناه لم يأذن لنا ، فو اللّه ما نراه يعدل.

وقال ابن عباس رضي اللّه عنهما : إن عمر استأذن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم في العمرة ، فأذن له ، ثم قال : يا أبا حفص ، لا تنسنا من صالح دعائك.

والآية تدل على أنه سبحانه فوض إلى رسوله صلّى اللّه عليه وسلم بعض أمر الدين ، ليجتهد فيه برأيه.

وَاسْتَغْفِرْ لَهُمُ اللَّهَ ، إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ أي واطلب من اللّه أن يغفر لهم ما قد يصدر عنهم من زلات أو هفوات ، إن اللّه غفور لذنوب عباده التائبين ، رحيم بهم فلا يعاقبهم بعد التوبة.

وهذا مشعر بأن الاستئذان ، وإن كان لعذر مقبول ، فيه ترك للأولى ، لما فيه من تقديم مصالح الدنيا على مصالح الآخرة ، فالاستئذان مهما كانت أسبابه مما يقتضي الاستغفار ، لترك الأهم.

ج ١٨ ، ص : ٣١٥

ثم أمر اللّه تعالى أن يهاب نبيه صلّى اللّه عليه وسلم وأن يبجّل وأن يعظم وأن يسود ، فقال :

(٣٢٦/١٨)

لا تَجْعَلُوا دُعاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضاً أي لا تدعوا رسول اللّه باسمه بأن تقولوا : يا محمد أو يا ابن عبد اللّه ، ولكن عظموه ، فقولوا :

يا نبي اللّه ، يا رسول اللّه مع التوقير والتعظيم والصوت المنخفض والتواضع ، فهذا نهي من اللّه عز وجل عن مناداة النبي باسمه أو نسبه ، وهو الظاهر من السياق ، فلا تجعلوا تسميته ونداءه بينكم كما يسمي بعضكم بعضا ، وياديه باسمه الذي سماه به أبواه.

وفي تفسير آخر : لا تقيسوا دعاءه إياكم على دعاء بعضكم بعضا في جواز الإعراض والتساهل في الإجابة والانصراف من مجلسه بغير إذن ، فإن المبادرة إلى إجابته واجبة ، والرجوع عن مجلسه بغير إذن محرّم.

ثم حذر اللّه تعالى وأوعد المخالفين تلك الآداب فقال :

قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِواذاً قد : للتحقيق ، أي إنه تعالى يعلم يقينا أولئك الذين ينسلون من المسجد في الخطبة أو من مجلس النبي صلّى اللّه عليه وسلم خفية ، واحدا بعد الآخر ، دون استئذان ، يتستر بعضهم ببعض أو بشيء آخر ، فاللّه لا تخفى عليه خافية في الأرض ولا في السماء ، يعلم البواعث والدواعي ، والخفايا والأسرار ، والظواهر والأفعال والأقوال. روى أبو داود أن بعض المنافقين كان يثقل عليه استماع الخطبة والجلوس في المسجد ، فإذا استأذن أحد من المسلمين ، قام المنافق إلى جنبه ، يستتر به ، فأنزل اللّه الآية.

فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ أي فليخش من خالف شريعة

الرسول صلّى اللّه عليه وسلم باطنا وظاهرا ، وصدّ وخرج عن أمره وطاعته ، وهو سبيله ومنهاجه وطريقته وسنته وشريعته ، وهم

ج ١٨ ، ص : ٣١٦

(٣٢٧/١٨)

المنافقون ، أن يتعرضوا لمحنة أو بلاء وامتحان في الدنيا من كفر أو نفاق ، أو يصيبهم عذاب مؤلم في الآخرة. وضمير أَمْرِهِ إما عائد إلى أمر اللّه تعالى أو أمر رسوله صلّى اللّه عليه وسلم.

والاية تدل على ان ظاهر الأمر للوجوب لان تارك المأمور به مخالف لذلك الأمر ، ومخالف الأمر مستحق للعقاب ، فتارك المأمور به مستحق للعقاب ، ولا معنى للوجوب إلا ذلك.

والآية أيضا تعم كل من خالف أمر اللّه تعالى وأمر رسوله صلّى اللّه عليه وسلم ، وليس المنافقين فقط.

ثم ختم تعالى السورة ببيان نطاق المخلوقات ، وأنهم تحت سلطان اللّه وعلمه ، فقال :

أَلا إِنَّ لِلَّهِ ما فِي السَّماواتِ وَالْأَرْضِ ، قَدْ يَعْلَمُ ما أَنْتُمْ عَلَيْهِ قَدْ للتحقيق أيضا كما هو حال ما قبلها ، أي إن جميع ما في السموات والأرض مختص باللّه عز وجل خلقا ، وملكا ، وعلما ، وتصرفا وإيجادا وإعداما ، يعلم كل ما لدى العباد من سر وجهر ، فكيف تخفى عليه أحوال المنافقين ، وإن اجتهدوا في سترها عن العيون وإخفائها. فقوله : قَدْ يَعْلَمُ ما أَنْتُمْ عَلَيْهِ معناه أنه عالم به ، مشاهد إياه ، لا يعزب عنه مثقال ذرة ، كما قال : وَما يَعْزُبُ عَنْ رَبِّكَ مِنْ مِثْقالِ ذَرَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلا فِي السَّماءِ ، وَلا أَصْغَرَ مِنْ ذلِكَ وَلا أَكْبَرَ ، إِلَّا فِي كِتابٍ مُبِينٍ [يونس ١٠/ ٦١].

وَيَوْمَ يُرْجَعُونَ إِلَيْهِ ، فَيُنَبِّئُهُمْ بِما عَمِلُوا ، وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ أي إن اللّه تعالى سينبئهم يوم القيامة بما أبطنوا من سوء أعمالهم ، وسيجازيهم حق الجزاء : يُنَبَّؤُا الْإِنْسانُ يَوْمَئِذٍ بِما قَدَّمَ وَأَخَّرَ

]

(٣٢٨/١٨)

القيامة ٧٥/ ١٣] ، وَوَجَدُوا ما عَمِلُوا حاضِراً ، وَلا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَداً [الكهف ١٨/ ٤٩] واللّه ذو علم شامل محيط بكل شيء ، يوفره لهم ، ويفاجئهم به يوم الحساب والعرض عليه. وهذا دليل على فصل القضاء الذي يتفرد به اللّه تعالى.

ج ١٨ ، ص : ٣١٧

فقه الحياة أو الأحكام :

دلت الآيات على ما يأتي :

١- وجوب استئذان النبي صلّى اللّه عليه وسلم عند الانصراف من مجلسه ، وأما غير النبي فيطلب الاستئذان من صاحب البيت وجوبا أيضا حتى لا يطلع الضيف على العورات كوجوب الاستئذان عند الدخول ، كما تقدم ، ويطلب الاستئذان من الإمام أيضا.

وقد أوجبت الآية الاستئذان في الأمر الجامع وهو ما للإمام من حاجة إلى جمع الناس فيه لإذاعة مصلحة ، من إقامة سنّة في الدين ، أو لترهيب عدو باجتماعهم ، وللحروب ، قال اللّه تعالى : وَشاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ [آل عمران ٣/ ١٥٩]. فللإمام أن يجمع أهل الرأي والمشورة أو الناس لأمر فيه نفع أو ضرر.

٢- وقوله تعالى : فَأْذَنْ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ دليل على التفويض إلى الرسول صلّى اللّه عليه وسلم أو الإمام المجتهد بعض أمر الدين ليجتهد فيه برأيه النابع من أصول الشريعة وروح التشريع ، والمنسجم مع المبادئ الشرعية.

٣- الآية كما قدمنا دليل على أن ظاهر الأمر للوجوب.

٤- كان المنافقون يتلوذون ويخرجون عن الجماعة ويتركون رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم ، فأمر اللّه جميع المسلمين بألا يخرج أحد منهم حتى يأذن له رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم ، ليتبين إيمانه ولأنه لم يكن على المنافقين أثقل من يوم الجمعة وحضور الخطبة.

٥- قيل : إن قوله تعالى : لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ وقوله : فَأْذَنْ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ دالان على أن ذلك مخصوص في الحرب. أما في أثناء الخطبة ، فليس للإمام خيار في منعه ولا إبقائه. والأصح القول بالعموم ، فهو أولى وأحسن ، ويشمل ذلك كل مجلس للنبي صلّى اللّه عليه وسلم.

٦- إن تعظيم الرسول صلّى اللّه عليه وسلم واجب ، فلا ينادى كما ينادي الناس بعضهم

بعضا ، فيقال : يا محمد أو يا أبا القاسم ، وإنما يقال : يا رسول اللّه ، في رفق ولين ، وبتشريف وتفخيم ، كما قال تعالى في سورة الحجرات : إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْواتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ أُولئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوى ، لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَ أَجْرٌ عَظِيمٌ [٣].

٧- تكرر في الآيات التأكيد على إحاطة علم اللّه بكل شي ء، و منه نوايا المنافقين و أفعالهم و أقوالهم: قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِواذاً قَدْ يَعْلَمُ ما أَنْتُمْ عَلَيْهِ وَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْ ءٍ عَلِيمٌ و بيان علم اللّه في هذه الأحوال للتحذير و الوعيد و الزجر عن مخالفة أمره.

٨- احتج الفقهاء بقوله تعالى: فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ على أن الأمر للوجوب و على وجوب طاعة الرسول صلّى اللّه عليه و سلم لأن اللّه تبارك و تعالى قد حذر من مخالفة أمره، و توعد بالعقاب عليها بقوله: أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ فتحرم مخالفته، فيجب امتثال أمره. و مخالفة أمره

توجب أحد أمرين: العقوبة في الدنيا كالقتل و الزلازل و الأهوال و تسلط السلطان الجائر، و الطبع على القلوب بشؤم مخالفة الرسول صلّى اللّه عليه و سلم، و العذاب الشديد المؤلم في الآخرة.

وقوله : يُخالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ معناه: يعرضون عن أمره، أو يخالفون بعد أمره.

٩- للّه جميع ما في السموات والأرض ملكا وخلقا وعلما، ومنه العلم بأحوال المنافقين، فهو يجازيهم به، و يخبرهم بأعمالهم يوم القيامة، و يجازيهم بها، و اللّه علام بكل شي ء من أعمالهم و أحوالهم. و هذا دليل على القدرة الفائقة للّه تعالى، اقتداره على المكلف فيما يعامل به من مجازاة بثواب أو بعقاب، و علمه بما يخفيه و يعلنه، و أن له تعالى فصل القضاء.

آمنت باللّه

(٣٢٩/١٨)

سورة الفرقان

ج ١٩ ، ص : ٥

[الجزء التاسع عشر]

بسم الله الرحمن الرحيم

سورة الفرقان

مكية ، و هي سبع و سبعون آية.

تسميتها :

سميت سورة الفرقان لافتتاحها بالثناء على اللّه عزّ و جلّ الذي نزل الفرقان، هذا الكتاب

مناسبتها لما قبلها :

تظهر مناسبة سورة الفرقان لسورة النور من وجوه : أهمها : أن سورة النور ختمت بأن اللّه تعالى مالك جميع ما في السموات والأرض ، وبدئت سورة الفرقان بتعظيم اللّه الذي له ملك السموات والأرض من غير ولد ولا شريك في الملك.

وأوجب اللّه تعالى في أواخر سورة النور إطاعة أمر النبي صلّى اللّه عليه وسلم ، وأبان مطلع الفرقان وصف دستور الطاعة ، وهو هذا القرآن العظيم الذي يرشد العالم لأقوم طريق.

وتضمنت سورة النور القول في الإلهيات ، وأبانت ثلاثة أنواع من دلائل التوحيد : أحوال السماء والأرض ، والآثار العلوية من إنزال المطر وكيفية تكون الثلج والبرد ، وأحوال الحيوانات ، وذكر في الفرقان جملة من المخلوقات الدالة على توحيد اللّه ، كمدّ الظل ، والليل والنهار ، والرياح والماء ،

والأنعام ،
ج ١٩ ، ص : ٦

(١/١٩)

و الأناسي ، ومرج البحرين ، وخلق الإنسان والنسب والصهر ، وخلق السموات والأرض في ستة أيام ، والاستواء على العرش ، وبروج السماء ، والسراج والقمر ونحو ذلك مما هو تفصيل لقوله سبحانه : الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّماواتِ وَالْأَرْضِ فقال في النور : أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُزْجِي سَحاباً [٤٣] ، وقال في الفرقان :

وَهُوَ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّياحَ بُشْراً [٤٨] وقال في النور : وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِنْ ماءٍ [٤٥] وقال في الفرقان : وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْماءِ بَشَراً ، فَجَعَلَهُ نَسَباً وَصِهْراً [٥٤].

وفي كلتا السورتين وصف أعمال الكافرين والمنافقين يوم القيامة وأنها تكون مهدرة باطلة ، فقال في النور : وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمالُهُمْ كَسَرابٍ بِقِيعَةٍ [٣٩] وقال في الفرقان : وَقَدِمْنا إِلى ما عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ ، فَجَعَلْناهُ هَباءً مَنْثُوراً [٢٣].

وشمل آخر سورة النور الكلام على فصل القضاء : وَيَوْمَ يُرْجَعُونَ إِلَيْهِ فَيُنَبِّئُهُمْ بِما عَمِلُوا [٦٤]

وافتتحت سورة الفرقان بالثناء على اللّه عزّ وجلّ مالك الملك ، وصاحب السلطان المطلق.

ما اشتملت عليه السورة :

هذه السورة كسائر السور المكية اهتمت بأصول العقيدة من التوحيد والنبوة وأحوال القيامة.

فبدأت بإثبات الوحدانية للّه عزّ وجلّ ، وصدق القرآن ، وصحة رسالة النبي صلّى اللّه عليه وسلم ، ووقوع البعث والجزاء يوم القيامة لا محالة ، وفندت أضداد هذه العقائد ، ونعت على المشركين عبادة الأصنام والأوثان ونسبة الولد للّه عزّ وجلّ ، وتكذيبهم بالبعث والقيامة ، وهددتهم بما سيلقون من ألوان العذاب والنكال في نار جهنم ، ومفاجأتهم بما في جنان الخلد من أصناف النعيم المقيم.

ج ١٩ ، ص : ٧

(٢/١٩)

ثم أبانت شؤم مصير بعض المشركين كعقبة بن أبي معيط الذي عرف الحق ثم ارتدّ عنه ، فسمّاه القرآن بالظالم : وَيَوْمَ يَعَضُّ الظَّالِمُ عَلى يَدَيْهِ متأثرا بصديقه الذي سمي بالشيطان وهو أبيّ بن خلف.

ثم ذكرت قصص بعض الأنبياء السابقين وتكذيب أقوامهم لهم ، وما حلّ بهم من نكال ودمار وهلاك

بسبب تكذيبهم رسل اللّه ، كقوم نوح ، وعاد ، وثمود ، وأصحاب الرّس ، وقوم لوط ، وأمثالهم من الكافرين الطغاة.

وأوردت السورة أدلة على قدرة اللّه ووحدانيته ، مما في الكون البديع من عجائب صنعه ، وما في الأرض من آثار خلقه في الإنسان ، والبحر ، وخلق السموات والأرض في ستة أيام ، وإنزال الأمطار وإرسال الرياح مبشرات بالمطر ، وجعل البروج في السماء ، وتعاقب الليل والنهار.

ثم ختمت السورة ببيان صفات عباد الرحمن المخلصين الموقنين ، وما يتحلون به من أخلاق سامية وآداب رضية ، تجعلهم يستحقون بها إكرام اللّه تعالى وثوابه الجزيل في جنات النعيم.

إنزال القرآن ووحدانية اللّه تعالى [سورة الفرقان (٢٥) : الآيات ١ الى ٣]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ

تَبارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقانَ عَلى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعالَمِينَ نَذِيراً (١) الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّماواتِ وَالْأَرْضِ وَلَمْ يَتَّخِذْ وَلَداً وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَّرَهُ تَقْدِيراً (٢) وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ آلِهَةً لا يَخْلُقُونَ شَيْئاً وَهُمْ يُخْلَقُونَ وَلا يَمْلِكُونَ لِأَنْفُسِهِمْ ضَرًّا وَلا نَفْعاً وَلا يَمْلِكُونَ مَوْتاً وَلا حَياةً وَلا نُشُوراً (٣)

ج ١٩ ، ص : ٨

الإعراب :

الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّماواتِ .. بدل من الَّذِي الاول ، أو مدح مرفوع أو منصوب.

البلاغة :

عَلى عَبْدِهِ إضافة عبد إلى اللّه للتشريف والتكريم ، دون ذكر اسم النبي.

لِيَكُونَ لِلْعالَمِينَ نَذِيراً أي وبشيرا ، واكتفى بأحد الوصفين لبيان حال المعاندين ومناسبة الكلام مع الكفار.

يَخْلُقُونَ ويَخْلُقُونَ جناس ناقص لتغاير الشكل فقط.

ضَرًّا ونَفْعاً مَوْتاً وحَياةً بين كلّ منهما طباق.

المفردات اللغوية :

تَبارَكَ تعالى وتعاظم وتكاثر خيره ، من البركة : وهي كثرة الخير ، ففي إنزال القرآن خير كثير من اللّه لعباده ، ودلالة على تعاليه عنه وعلى كل شيء في صفاته وأفعاله. الْفُرْقانَ القرآن لأنه فرق بين الحق والباطل ، وبين المحق والمبطل بإعجازه ، أو لأنه فرّق وفصل بعضه عن بعض في الإنزال كما قال تعالى : وَقُرْآناً فَرَقْناهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلى مُكْثٍ [الإسراء ١٧/ ١٠٦].

عَبْدِهِ أي رسوله محمد صلّى اللّه عليه وسلم ، ووصف بأنه عبد تشريفا له بكونه في أكمل مراتب العبودية ، وتنبيها إلى أن الرسول عبد للمرسل ، وهو ردّ على النصارى الذين يدّعون ألوهية عيسى عليه السلام. لِيَكُونَ العبد أو الفرقان. لِلْعالَمِينَ للجن والأنس دون الملائكة.

نَذِيراً منذرا مخوفا من عذاب اللّه تعالى.

وَلَمْ يَتَّخِذْ وَلَداً كزعم النصارى. وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ كقول الثنوية والمشركين. وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ أي خلق كل ما من شأنه أن يخلق. ويلاحظ أنه تعالى في أول الآية أثبت الملك له مطلقا ، ثم نفى ما يقوم مقامه وما يقاومه فيه ، ثم نبّه بقوله : وَخَلَقَ على ما يدل عليه ، والخلق : إحداث مراعى فيه التقدير حسب إرادته ، كخلقة الإنسان من مواد مخصوصة وصور أشكال معينة. فَقَدَّرَهُ تَقْدِيراً سواه تسوية ، وهيأه لما أراد منه من الخصائص والأفعال ، كتهيئة الإنسان للإدراك والفهم والنظر والتدبير ، واستخراج الصنائع المتنوعة ، ومزاولة الأعمال المختلفة وغير ذلك.

ج ١٩ ، ص : ٩

وَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ آلِهَةً بعد أن أثبت التوحيد والنبوة ، أخذ في الرّد على المخالفين فيهما لا يَخْلُقُونَ شَيْئاً وَهُمْ يُخْلَقُونَ لأن عبدتهم ينحتونهم ويصوّرونهم ، ومن دونه أي غير اللّه ، وآلهة : هي الأصنام.

وَلا يَمْلِكُونَ لِأَنْفُسِهِمْ ضَرًّا وَلا نَفْعاً أي دفع ضر ولا جلب نفع وَلا يَمْلِكُونَ مَوْتاً وَلا حَياةً أي إماتة أحد أو إحياء أحد وَلا نُشُوراً ولا بعث أحد من الأموات ، فالنشور : الإحياء بعد الموت للحساب.

التفسير والبيان :

افتتح اللّه تعالى سورة الفرقان بالكلام عن إثبات الصانع ووصفه بالجلال والكمال ، وتنزهه عن النقصان والمحال ، فقال :

تَبارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقانَ عَلى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعالَمِينَ نَذِيراً أي أن اللّه تعالى يحمد نفسه الكريمة على ما نزّله على رسوله صلّى اللّه عليه وسلم من القرآن العظيم ، لينذر به الثقلين : الجن والإنس ويخوفه من بأسه أو عذابه وعقابه. وهذا دليل قاطع على عموم الرسالة الإسلامية للناس قاطبة وللجن أيضا. ومعنى :

تَبارَكَ : تعالى وتعاظم وكثر خيره ، ولا خير ، أكثر ولا أفضل من إنزال القرآن المجيد دستور الحياة الإنسانية ، المشتمل على التبشير والإنذار ، تبشير الطائعين بالجنة ، والمخالفين المعاندين المعارضين بالنار. وإنما ذكر الإنذار فقط ولم يذكر التبشير ، مع أن مهمة الرسول تشملهما ، لمناسبة الكلام مع الكفار المعارضين الذين اتخذوا للّه ولدا ، وجعلوا معه شريكا. والعبد : هو محمد رسول اللّه ، والْفُرْقانَ

: القرآن الذي فرق اللّه به بين الحق والباطل ، والهدى والضلال ، والحلال والحرام ، وفرّقه في الإنزال منجما حسب المناسبات.

(٥/١٩)

و نظير الآية قوله تعالى في فاتحة سورة الكهف : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلى عَبْدِهِ الْكِتابَ ، وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِوَجاً. قَيِّماً ، لِيُنْذِرَ بَأْساً شَدِيداً مِنْ لَدُنْهُ ، وَيُبَشِّرَ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْراً حَسَناً [١- ٢] وتكرار كلمة عَبْدِهِ في الآيتين مدح للنبي صلّى اللّه عليه وسلم وثناء عليه للإشارة إلى كمال عبوديته في

ج ١٩ ، ص : ١٠

منزلة الخلق والسلطان ، كما وصفه بذلك في أشرف أحواله وهي ليلة الإسراء فقال : سُبْحانَ الَّذِي أَسْرى بِعَبْدِهِ لَيْلًا ووصفه بذلك أيضا في مقام الدعوة إليه في قوله : وَأَنَّهُ لَمَّا قامَ عَبْدُ اللَّهِ يَدْعُوهُ كادُوا يَكُونُونَ عَلَيْهِ لِبَداً [الجن ٧٢/ ١٩] ووصفه هنا عند إنزال الكتاب عليه وتكليفه بتبليغ الرسالة.

ثم وصف اللّه تعالى ذاته بأربع صفات من صفات الكبرياء ، فقال :

١- الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّماواتِ وَالْأَرْضِ أي أن المالك الحقيقي لجميع ما في السموات والأرض هو اللّه تعالى ، والمالك : له السلطان المطلق في التصرف في ملكه كما يشاء ، وله القدرة التامة على ما في ملكه إيجادا وإعداما ، وإحياء وإماتة ، وأمرا ونهيا على وفق الحكمة والمصلحة.

وهذا دليل على وجود اللّه تعالى ، لأنه لا طريق إلى إثباته إلا ببيان احتياج هذه المخلوقات إليه سبحانه في أصل وجودها ، وزمان حدوثها ، وأثناء بقائها ، وتصرفه تعالى فيها كيف يشاء ، والحاجة إلى الموجد المتصرف يوجب وجوده ، لذا قدمت هذه الصفة على سائر الصفات.

(٦/١٩)

٢- وَلَمْ يَتَّخِذْ وَلَداً أي لم يكن له ولد إطلاقا ، خلافا لما زعم اليهود والنصارى ومشركو العرب من جعل عزير والمسيح ابن اللّه والملائكة بنات اللّه ، كما حكى القرآن عنهم : وَقالَتِ الْيَهُودُ : عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ وَقالَتِ النَّصارى : الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ [التوبة ٩/ ٣٠] فَاسْتَفْتِهِمْ أَلِرَبِّكَ الْبَناتُ وَلَهُمُ الْبَنُونَ. أَمْ خَلَقْنَا الْمَلائِكَةَ إِناثاً وَهُمْ شاهِدُونَ. أَلا إِنَّهُمْ مِنْ إِفْكِهِمْ لَيَقُولُونَ. وَلَدَ اللَّهُ ، وَإِنَّهُمْ لَكاذِبُونَ. أَصْطَفَى الْبَناتِ عَلَى الْبَنِينَ ؟ ! [الصافات ٣٧/ ١٤٩- ١٥٣].

٣- وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ أي ليس للّه في ملكه وسلطانه شريك ، فهو المتفرد بالألوهية ،

المستحق وحده للعبادة والعبودية ، وإذا عرف

ج ١٩ ، ص : ١١

العبد ذلك وجّه رجاءه إلى اللّه تعالى ولم يخف إلا منه ، ولم يشغل قلبه إلا برحمته وإحسانه.

وهذا ردّ على الثنوية القائلين بوجود إلهين اثنين للعالم : وهما النور والظلمة ، وعلى عبدة النجوم والكواكب من الصابئة ، وعلى عبدة الأوثان من مشركي العرب الذين كانوا يقولون في تلبية الحج : « لبّيك لا شريك لك إلا شريكا هو لك ، تملكه وما ملك » .

والصفتان المتقدمتان نزّه اللّه تعالى نفسه فيهما عن الولد وعن الشريك.

(٧/١٩)

٤- وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَّرَهُ تَقْدِيراً أي أوجد كل شيء مما سواه ، وأحدثه إحداثا راعى فيه التقدير بقدر معين والتسوية بشكل محدد ، وهيأه لما يصلح له من الخصائص والأفعال اللائقة به ، فالإنسان مثلا خلقه اللّه بشكل مقدر مسوّى في أحسن تقويم ، وأوجد فيه من الحواس والطاقات والإمكانات للإدراك والفهم ، والنظر والتدبير ، واستنباط الصنائع ، ومزاولة الأعمال المختلفة ، وكذلك الحيوان والجماد جاء به على خلقة مستوية مقدرة ، مطابقة لما يراه من الحكمة والمصلحة والتدبير ، ولما قدر له غير منافر أو متجاف عنه. والخلاصة : أنه قدر كل شيء مما خلق بحكمته على ما أراد.

وفسّر ابن كثير الجملة الأخيرة بأن كل شيء مخلوق مربوب للّه ، واللّه هو خالق كل شيء وربه ومليكه وإلهه ، وكل شيء تحت قهره وتدبيره وتسخيره وتقديره.

وبعد أن وصف اللّه تعالى نفسه بصفات الجلال والعزة والعلو ، أردف ذلك بتزييف مزاعم عبدة الأوثان فقال :

وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ آلِهَةً .. إلى قوله : وَلا نُشُوراً والمعنى أن تلك الآلهة المزعومة لا تستحق الألوهية لنقصانها من وجوه أربعة هي.

ج ١٩ ، ص : ١٢

أ- أنها لا تخلق شيئا ، والإله يجب أن يكون قادرا على الخلق والإيجاد.

ب- أنها مخلوقة ، والمخلوق محتاج ، والإله يجب أن يكون غنيا عن غيره.

ولما اعتقد المشركون في أصنامهم أنها تضرّ وتنفع عبّر عنها بقوله : وَهُمْ يُخْلَقُونَ كما يعبر عن العقلاء.

ج- أنها لا تملك لأنفسها ضرا ولا نفعا ، أي لا دفع ضرر ولا جلب نفع ، فلا تملك ذلك لغيرها ، ومن لا يملك لنفسه ولا لغيره النفع ودفع الضرر لا فائدة في عبادته.

د- أنها لا تملك موتا ولا حياة ولا نشورا ، أي لا تقدر على الإماتة والإحياء المبتدأ والمعاد في زماني التكليف والجزاء ، ومن كان كذلك كيف يسمى إلها ؟

بل ذلك كله مرجعه إلى اللّه عزّ وجلّ الذي هو يحيي ويميت ، وهو الذي يعيد الخلائق يوم القيامة ، كما قال سبحانه : ما خَلْقُكُمْ وَلا بَعْثُكُمْ إِلَّا كَنَفْسٍ واحِدَةٍ [لقمان ٣١/ ٢٨].

والخلاصة : أن اللّه هو الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ، ولم يكن له كفوا أحد ، لا إله غيره ، ولا ربّ سواه ، ولا تنبغي العبادة إلا له ، لأنه ما شاء كان ، وما لم يشأ لم يكن. وأما عبدة الأصنام والمشركون فقد عبدوا غير الخالق ، الذي لا يملك لنفسه ولا لغيره ضرا ولا نفعا ، ولا يقبل بهذا عاقل متزن ، أو عالم متأمل.

فقه الحياة أو الأحكام :

يستنبط من الآيات ما يلي :

١- اللّه تعالى هو الإله الموجود الواحد الأحد ، الخالق المالك لكل شي ء.

٢- اللّه تعالى مصدر الخير الكثير الفياض على عباده ، ومن أتمّ فضائله

ج ١٩ ، ص : ١٣

و خيراته ونعمه إنزاله القرآن الكريم على عبده ورسوله محمد صلّى اللّه عليه وسلم.

٣- إثبات نبوة محمد صلّى اللّه عليه وسلم ، وتحديد مهمته في الإنذار والتبشير ، فمن أطاعه دخل الجنة ، ومن عصاه دخل النار.

٤- الرسالة الإسلامية رسالة شاملة للثقلين : الجن والإنس ، عالمية الهدف ، موجهة لكل أبناء البشرية في مشارق الأرض ومغاربها ، لأنها التي تمثل الدين الحق ، وخاتمة الرسالات الإلهية كما قال صلّى اللّه عليه وسلم فيما ورد في الصحيحين والنسائي عن جابر : « بعثت إلى الأحمر والأسود » و

قال فيما رواه أحمد عن علي : « أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلي » وذكر منها : « و كان النبي يبعث إلى قومه خاصّة ، وبعثت إلى الناس عامة »

فالنبي صلّى اللّه عليه وسلم قد كان رسولا إلى العالمين : الإنس والجن ، ونذيرا لهما ، وأنه خاتم الأنبياء ، ولم يكن غيره عام الرسالة إلا نوح عليه السلام ، فإنه عمّ برسالته جميع الإنس بعد الطوفان ، بحكم الواقع لأنه بدأ به الخلق.

٥- عظم اللّه تعالى نفسه بأربع صفات من صفات الكبرياء وهي أنه مالك السموات والأرض ، ولم يتخذ ولدا ، فنزّه نفسه عما قاله المشركون من أن الملائكة أولاد اللّه أي بناته ، وعما قالت اليهود : عزير ابن اللّه ، وعما قالت النصارى :

المسيح ابن اللّه ، تعالى اللّه ، وأنه لا شريك له في الملك لا كما قال عبدة الأوثان وخلق كل الأشياء لا كما قال المجوس والثّنوية : إن الشيطان أو الظلمة يخلق بعض الأشياء.

٦- دلّ قوله سبحانه : وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ على أنه تعالى خالق لأعمال العباد.

٧- بالرغم من هذه الأدلة على وحدانية اللّه وقدرته اتخذ المشركون آلهة لا تتصف بأي صفة من صفات اللّه تعالى ، بل إنها أعجز من البشر الذين عبدوها مع اللّه ، فهي مخلوقة غير خالقة ، ولا تدفع ضررا ولا تجلب نفعا لنفسها ولمن

ج ١٩ ، ص : ١٤

يعبدها ، لأنها جمادات ، ولا تقدر على التصرف في شيء بالإحياء ، والإماتة ، والنشور : الإحياء بعد الموت ، فهل بعد هذا يقبل عاقل اتخاذها آلهة معبودة ؟ ! لقد احتقر الإنسان نفسه إذ يسجد لصنم أو وثن ، أو يستوعب مثل هذه الخرافات والأباطيل.

مطاعن المشركين في القرآن [سورة الفرقان (٢٥) : الآيات ٤ الى ٦]

وَقالَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ هَذا إِلاَّ إِفْكٌ افْتَراهُ وَأَعانَهُ عَلَيْهِ قَوْمٌ آخَرُونَ فَقَدْ جاؤُ ظُلْماً وَزُوراً (٤) وَقالُوا أَساطِيرُ الْأَوَّلِينَ اكْتَتَبَها فَهِيَ تُمْلى عَلَيْهِ بُكْرَةً وَأَصِيلاً (٥) قُلْ أَنْزَلَهُ الَّذِي يَعْلَمُ السِّرَّ فِي السَّماواتِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ كانَ غَفُوراً رَحِيماً (٦)

الإعراب :

وَقالُوا : أَساطِيرُ الْأَوَّلِينَ أساطير : خبر مبتدأ محذوف ، أي هذه أساطير الأولين ، والأساطير : جمع أسطورة ، أو أسطار : وهو ما سطره المتقدمون.

المفردات اللغوية :

إِنْ هَذا ما القرآن. إِلَّا إِفْكٌ كذب واختلاق. افْتَراهُ اختلقه محمد. قَوْمٌ آخَرُونَ جماعة من اليهود ، فإنهم يلقون إليه أخبار الأمم ، وهو يعبر عنه بعبارته ، وقيل : هم جبر ويسار وعدّاس. ظُلْماً الظلم : وضع الشيء في غير موضعه ، وهو هنا جعل الكلام المعجز إفكا مختلفا متلقفا من اليهود. وَزُوراً الزور : الكذب والقول الباطل البعيد عن الحق ، وهو هنا نسبة ما هو بريء منه إليه. والمعنى : جاؤوا بالأمرين

: الظلم والزور ، أي الكفر والكذب.

وَقالُوا أيضا : هو أَساطِيرُ الْأَوَّلِينَ أكاذيب المتقدمين التي سطروها وهو جمع أسطورة أو أسطار. اكْتَتَبَها انتسخها من ذلك القوم ، بأن كتبها بنفسه أو استكتبها وأمر بكتابتها. تُمْلى عَلَيْهِ تقرأ عليه ليحفظها.

بُكْرَةً وَأَصِيلًا غدوة وعشية ، أو صباحا ومساء ، والمراد : دائما.

ج ١٩ ، ص : ١٥

قُلْ : أَنْزَلَهُ رد عليهم. السِّرَّ الغيب ، أي أعجزكم جميعا بفصاحته وتضمنه أخبارا عن مغيبات مستقبلة ، وأشياء خفية لا يعلمها إلا عالم الأسرار ، فكيف تجعلونه أساطير الأولين ؟ ! إِنَّهُ كانَ غَفُوراً رَحِيماً أي إنه تعالى كان وما يزال غفورا للمؤمنين رحيما بهم ، ولا يعجّل أيضا في عقوبتكم على ما تقولون مع كمال قدرته على العقاب ، واستحقاقكم إنزال العذاب.

سبب النزول :

قال الكلبي ومقاتل : نزلت في النضر بن الحارث ، فهو الذي قال هذا القول. وعنى بقوله تعالى : وَأَعانَهُ عَلَيْهِ قَوْمٌ آخَرُونَ عدّاس مولى حويطب بن عبد العزّى ، ويسار غلام عامر بن الحضرمي ، وجبر مولى عامر أو أبو فكيهة الرومي ، وكان هؤلاء الثلاثة من أهل الكتاب ، وكانوا يقرءون التوراة ويحدثون أحاديث منها ، فلما أسلموا ، وكان النبي صلّى اللّه عليه وسلم يتعهدهم ، قال النضر ما قال. فرد اللّه تعالى عن هذه الشبهة بقوله : فَقَدْ جاؤُ ظُلْماً وَزُوراً.

المناسبة :

بعد أن تكلم سبحانه أولا في التوحيد ، وثانيا في الرد على عبدة الأوثان ، تكلم ثالثا في النبوة ، وذكر مطاعن المشركين : طعنهم في القرآن ، وطعنهم في نبوة النبي محمد صلّى اللّه عليه وسلم الذي نزل عليه القرآن.

التفسير والبيان :

ذكر اللّه تعالى في هذه الآيات شبهتين من شبهات المشركين الواهية التي تدل على سخافة عقولهم وجهلهم ، فقال :

الشبهة الأولى :

وَقالَ الَّذِينَ كَفَرُوا : إِنْ هَذا إِلَّا إِفْكٌ افْتَراهُ ، وَأَعانَهُ عَلَيْهِ قَوْمٌ آخَرُونَ أي وقال هؤلاء الجهلة من الكفار : ما هذا القرآن إلا كذب واختلاق ، اختلقه

ج ١٩ ، ص : ١٦

محمد صلّى اللّه عليه وسلم ، واستعان على جمعه بقوم آخرين من أهل الكتاب الذين أسلموا فيما بعد ، كما ذكر في سبب النزول.

فأجابهم تعالى عن هذه الشبهة بقوله :

فَقَدْ جاؤُ ظُلْماً وَزُوراً أي فقد افتروا هم قولا باطلا ، وهم يعلمون أنه باطل ، ويعرفون كذب أنفسهم فيما زعموه ، فكان قولهم كفرا وظلما بيّنا في غير موضعه ، وكذبا مفترى على ربهم ، إذ جعلوا الكلام المعجز وهو هذا القرآن إفكا مفترى من قبل البشر. وهذه غاية حجة الضعيف ، فإنه إذا لم يجد جوابا مقنعا ، بادر إلى الإنكار الذي لا دليل عليه ، والتكذيب الذي لا مستند له ، فلو صح ما قالوا فلم لم يأتوا بمثله ، واستعانوا كما استعان محمد صلّى اللّه عليه وسلم بغيره على وفق زعمهم ، فإعجاز القرآن دليل كاف وحده للرد عليهم وإبطال مفترياتهم ، وهم أهل الفصاحة والبيان.

الشبهة الثانية :

وَ قالُوا : أَساطِيرُ الْأَوَّلِينَ اكْتَتَبَها ، فَهِيَ تُمْلى عَلَيْهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا أي وقال الكفار المشركون أيضا : إن هذا القرآن أساطير الأولين أي أكاذيب المتقدمين ، وأحاديث السابقين الذين سطروها في كتبهم كأحاديث رستم واسفنديار ، انتسخها محمد صلّى اللّه عليه وسلم بوساطة أهل الكتاب يعني عامرا ويسارا ، وجبرا أو أبا فكيهة مولى ابن الحضرمي ، فهي تقرأ عليه صباح مساء ، أي دائما ، وخفية ليحفظها ، إذ هو أمي لا يقرأ ولا يكتب. وهذا محض افتراء آخر ، وتضليل وبعد عن الحق ومكابرة ، فقد عرفوا صدق محمد صلّى اللّه عليه وسلم ، وأمانته وسلوكه ، وبعده عن الكذب ، مدة أربعين عاما قبل البعثة ، حتى لقّبوه بالأمين ، لما يعلمون من صدقه واستقامته ، وكان أميا لا يعرف شيئا من الكتابة ، لا في أول عمره ولا في آخره ، فلما أكرمه اللّه بالرسالة عادوه واتهموه بما هو بريء منه ، ووصفوا القرآن

ج ١٩ ، ص : ١٧

المنزل عليه بالأساطير ، مع أنه دستور الحكمة والمدنية والحضارة والعلم والتشريع الأمثل للحياة الإنسانية.

ثم أجابهم اللّه تعالى بقوله :

قُلْ : أَنْزَلَهُ الَّذِي يَعْلَمُ السِّرَّ فِي السَّماواتِ وَالْأَرْضِ أي قل لهم يا محمد النبي : أنزل القرآن المشتمل على أخبار الأولين والآخرين بصدق مطابق للواقع اللّه الذي يعلم غيب السموات والأرض ، ويعلم السرائر كعلمه بالظواهر.

إِنَّهُ كانَ غَفُوراً رَحِيماً أي إن هذا القرآن إنما نزل رحمة بالعباد ، فلا يكون سببا لتعجيل العقاب ، لذا لم يعاجلكم بالعقوبة رحمة بكم لأنه تعالى غفور رحيم ، يمهل ولا يعجل ، لتتوبوا وتقلعوا عن الكفر والشرك. فهذه دعوة لهم إلى التوبة والإنابة والإقبال على ساحة الإسلام والهدى ، وإخبار لهم بأن رحمته واسعة ، وأن حلمه عظيم ، فمن تاب تاب اللّه عليه ، بالرغم مما صدر منهم من افتراء وكذب ، وكفر وعناد ، كما قال تعالى : لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قالُوا : إِنَّ اللَّهَ ثالِثُ ثَلاثَةٍ ، وَما مِنْ إِلهٍ إِلَّا إِلهٌ واحِدٌ ، وَإِنْ لَمْ يَنْتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ. أَفَلا يَتُوبُونَ إِلَى اللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُ ، وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ [المائدة ٥/ ٧٣- ٧٤] وقال سبحانه : إِنَّ الَّذِينَ فَتَنُوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِناتِ ثُمَّ لَمْ يَتُوبُوا ، فَلَهُمْ عَذابُ جَهَنَّمَ ، وَلَهُمْ عَذابُ الْحَرِيقِ [البروج ٨٥/ ١٠] قال الحسن البصري : انظروا إلى هذا الكرم والجود قتلوا أولياءه ، وهو يدعوهم إلى التوبة والرحمة.

وهذا دليل على أن التوبة الصادقة تسقط الإثم والذنب وتجبّ ما قبلها من الذنوب ، فهي مغفورة كرما من اللّه تعالى ، وفضلا ورحمة.

ج ١٩ ، ص : ١٨

فقه الحياة أو الأحكام :

تضمنت الآيات حكاية شبهتين للمشركين وجوابين عنهما ، أما الشبهتان فهما : أن القرآن كذب مختلق اختلقه محمد صلّى اللّه عليه وسلم وأعانه عليه قوم من اليهود وأن القرآن أساطير أي أكاذيب وحكايات المتقدمين ، فهي تلقى على محمد ، وتقرأ في أول النهار وآخره ، أي دائما ، حتى تحفظ. والردو كان مأخوذا من هؤلاء ، لتمكّن المشركون منه أيضا ، كما تمكن محمد صلّى اللّه عليه وسلم ، فهلا عارضوه ؟ فبطل اعتراضهم من كل وجه.

و بيان هذا الجواب : إن اللّه تحداهم بالمعارضة ، وظهر عجزهم عنها ولو كان صلّى اللّه عليه وسلم أتى بالقرآن مستعينا بأحد ، لسهل عليهم الاستعانة بآخرين ، فيأتون بمثل هذا القرآن ، فلما عجزوا عنه ، ثبت أنه وحي اللّه وكلامه ، لهذا قال : قُلْ أَنْزَلَهُ الَّذِي يَعْلَمُ السِّرَّ أي أن تلك الفصاحة القرآنية لا تتأتى إلا من العالم بكل المعلومات ، وأن القرآن مشتمل على الإخبار عن المغيبات ، وذلك لا يتأتى إلا من كامل العلم ، وأن القرآن مبرأ عن النقص والتعارض ، وذلك لا يتأتى إلا من العالم بكل المعلومات ، كما قال سبحانه : وَلَوْ كانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلافاً كَثِيراً [النساء ٤/ ٨٢]

والقرآن مشتمل على أحكام منسجمة مع مصالح العالم ونظام الناس ، وهو لا يكون إلا من العالم الواسع العلم ، وكذلك القرآن مشتمل على أنواع العلوم ، وهو لا يتأتى إلا من العليم الخبير.

ج ١٩ ، ص : ١٩

طعن المشركين في النبي المنزل عليه القرآن [سورة الفرقان (٢٥) : الآيات ٧ الى ١٠]

وَقالُوا ما لِهذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعامَ وَيَمْشِي فِي الْأَسْواقِ لَوْ لا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَلَكٌ فَيَكُونَ مَعَهُ نَذِيراً (٧) أَوْ يُلْقى إِلَيْهِ كَنْزٌ أَوْ تَكُونُ لَهُ جَنَّةٌ يَأْكُلُ مِنْها وَقالَ الظَّالِمُونَ إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلاَّ رَجُلاً مَسْحُوراً (٨) انْظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ الْأَمْثالَ فَضَلُّوا فَلا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلاً (٩) تَبارَكَ الَّذِي إِنْ شاءَ جَعَلَ لَكَ خَيْراً مِنْ ذلِكَ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهارُ وَيَجْعَلْ لَكَ قُصُوراً (١٠)

الإعراب :

فَيَكُونَ مَعَهُ نَذِيراً فَيَكُونَ منصوب لأنه جواب التحضيض بالفاء ، بتقدير « أن » .

أَوْ تَكُونُ لَهُ جَنَّةٌ معطوف على يُلْقى وكلاهما داخل في التحضيض ، وليس بجواب له.

وَ يَجْعَلْ معطوف على جواب الشرط وهو « جعل » وموضعه الجزم ، وحسن أن يعطف المستقبل على الماضي لفظا لأنه في معنى المستقبل لأن « إن » الشرطية تنقل الفعل الماضي إلى الاستقبال. وقرئ بالرفع على أنه مستأنف ، تقديره : وهو يجعل لك.

البلاغة :

ما لِهذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعامَ استفهام يراد به التهكم والتحقير.

وَقالَ الظَّالِمُونَ وضع الظاهر موضع الضمير تسجيلا عليهم ظلم ما قالوه.

المفردات اللغوية :

ما لِهذَا الرَّسُولِ أي ما لهذا يزعم الرسالة ؟ وفيه استهانة وتهكم. يَأْكُلُ الطَّعامَ كما

ج ١٩ ، ص : ٢٠

نأكل وَيَمْشِي فِي الْأَسْواقِ لطلب المعاش كما نمشي ، والمعنى : إن صح ادعاؤه ، فما باله يخالف حاله حالنا ، وذلك لقصور نظرهم على المحسوسات ، فإن تميز الرسل عمن عداهم ليس بأمور جسمانية ، وإنما بالأمور المعنوية ، كما أشار تعالى : قُلْ : إِنَّما أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحى إِلَيَّ أَنَّما إِلهُكُمْ إِلهٌ واحِدٌ [الكهف ١٨/ ١١٠ ، وفصلت ٤١/ ٦].

لَوْ لا هلا. أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَلَكٌ ، فَيَكُونَ مَعَهُ نَذِيراً يصدقه ، فنعلم صدقه بتصديق الملك. أَوْ يُلْقى إِلَيْهِ كَنْزٌ من السماء ينفقه ويستغني به عن طلب المعاش. أَوْ تَكُونُ لَهُ جَنَّةٌ بستان ، أي إن لم يلق إليه كنز ، فلا أقل من أن يكون له بستان ، كما للدهاقين والمياسير ، فيعيش من ريعه وغلته ، وهذا منهم على سبيل التنزل. يَأْكُلُ مِنْها أي من أثمارها ، فيكتفي بها ويتميز علينا بها. وقرئ نأكل أي نحن ، وهذا كله تفكير الماديين. وَقالَ الظَّالِمُونَ الكافرون. إِنْ تَتَّبِعُونَ أي ما تتبعون. إِلَّا رَجُلًا مَسْحُوراً أي سحر فغلب على عقله واختل تفكيره. انْظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ الْأَمْثالَ أي قالوا فيك الأقوال العجيبة الشاذة التي جرت مجرى الأمثال ، واخترعوا لك الأحوال النادرة ، كالمسحور والمحتاج إلى ما ينفقه ، وإلى ملك يعاونه في الأمر. فَضَلُّوا بذلك عن الهدى وعن الطريق الموصل إلى معرفة خواص النبي صلّى اللّه عليه وسلم ، والمميز بينه وبين المتنبئ ، فخبطوا خبط عشواء وقوله : ضلوا : أي بقوا متحيرين في ضلالهم.

فَلا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلًا طريقا إلى الرشد والهدى ، أو إلى القدح في نبوتك. قُصُوراً جمع قصر وهو كل بيت مشيد بالحجارة ونحوها ، أما ما يتخذ من الصوف أو الشعر فهو البيت في عرف العرب.

سبب النزول :

أخرج ابن أبي شيبة في مصنفه وابن جرير وابن أبي حاتم عن خيثمة قال :

قيل للنبي صلّى اللّه عليه وسلم : إن شئت أعطيناك مفاتيح الأرض وخزائنها ، لا ينقصك ذلك عندنا شيئا في الآخرة ، وإن شئت جمعتهما لك في الآخرة ، فقال : لا ، بل اجمعها لي في الآخرة ، فنزلت : تَبارَكَ الَّذِي إِنْ شاءَ جَعَلَ لَكَ خَيْراً مِنْ ذلِكَ الآية. أي أن عرض الخزائن من اللّه. وجاء في السيرة النبوية أن عروض الإغراء بالمال والغنى ، والسيادة والجاه ، والملك والسلطان كانت من زعماء قريش.

ج ١٩ ، ص : ٢١

أخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس قال : إن عتبة بن ربيعة ، وأبا سفيان بن حرب ، والنضر بن الحارث ، وأبا البحتري بن هشام ، والأسود بن المطلب ، وزمعة بن الأسود ، والوليد بن المغيرة ، وأبا جهل بن هشام ، وعبد اللّه بن أمية ، وأمية بن خلف ، والعاص بن وائل ، ومنبّه بن الحجاج اجتمعوا ، فقال بعضهم لبعض :

ابعثوا إلى محمد ، وكلّموه وخاصموه حتى تعذروا منه ، فبعثوا إليه : إن أشراف قومك قد اجتمعوا ليكلموك ، قال : فجاءهم رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم فقالوا : يا محمد ، إنا بعثنا إليك لنعذر منك ، فإن كنت إنما جئت بهذا الحديث تطلب مالا جمعنا لك من أموالنا ، وإن كنت تطلب به الشرف ، فنحن نسوّدك ، وإن كنت تريد به ملكا ملّكناك ؟ .

فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم : ما بي مما تقولون ، ما جئتكم بما جئتكم به أطلب أموالكم ، ولا الشرف فيكم ، ولا الملك عليكم ، ولكن اللّه بعثني إليكم رسولا ، وأنزل علي كتابا ، وأمرني أن أكون لكم بشيرا ونذيرا ، فبلّغتكم رسالة ربي ونصحت لكم ، فإن تقبلوا مني ما جئتكم به ، فهو حظكم في الدنيا والآخرة ، وإن تردوه عليّ أصبر حتى يحكم اللّه بيني وبينكم.

(١٨/١٩)

قالوا : يا محمد ، فإن كنت غير قابل منا شيئا مما عرضناه عليك ، فسل لربك ، وسل لنفسك أن يبعث معك ملكا يصدّقك فيما تقول ، ويراجعنا عنك ، وسله أن يجعل لك جنانا وقصورا من ذهب وفضة ، ويغنيك عما نراك تبتغي ، فإنك تقوم بالأسواق ، وتلتمس المعاش كما نلتمسه ، حتى نعرف فضلك ومنزلتك من ربك ، إن كنت رسولا كما تزعم.

فقال لهم رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم : ما أنا بفاعل ، ما أنا بالذي يسأل ربه هذا ، وما بعثت إليكم بهذا ، ولكن اللّه بعثني بشيرا ونذيرا ، فأنزل اللّه في ذلك هذه الآية.

ج ١٩ ، ص : ٢٢

المناسبة :

بعد بيان شبهتي المشركين في القرآن ، أبان اللّه تعالى شبهة ثالثة في النبي المنزل عليه القرآن ، وهو الرسول محمد صلّى اللّه عليه وسلم ، ثم أبطل تعالى تلك الشبه ، وكشف سخفها وزيفها وعدم صلاحيتها للطعن في النبي صلّى اللّه عليه وسلم ، فهي في غاية السخافة والسقوط ، ولا دليل عليها ، وإنما هي تعللات تشير إلى تعنت الكفار وعنادهم وتكذيبهم للحق بلا حجة.

التفسير والبيان :

ذكر المشركون خمس صفات للنبي صلّى اللّه عليه وسلم تتعارض مع النبوة في زعمهم وهي :

١- وَقالُوا : ما لِهذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعامَ أي قال المشركون : لا ميزة لهذا النبي الذي يدعي الرسالة ، فهو يأكل كما نأكل ، ويشرب كما نشرب ، ويحتاج إلى ذلك كما نحتاج إليه ، يعنون أنه كان يجب أن يكون ملكا مستغنيا عن الأكل والتعيش.

٢- وَيَمْشِي فِي الْأَسْواقِ أي يتردد فيها وإليها ، طلبا للتكسب والتجارة وابتغاء للرزق والمعيشة ، فمن أين له الفضل علينا ، وهو مثلنا في هذه الأمور ؟

(١٩/١٩)

و هذا منهم تصور مادي محض ، وموازنة ساذجة ، فإن الرسل لم يمتازوا بصفات حسية مادية ، فهم في هذا كغيرهم من البشر ، وإنما امتازوا بقيم معنوية ، ومكاسب أدبية ، وطهارة نفسية ، لذا قال تعالى : قُلْ : إِنَّما أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحى إِلَيَّ أَنَّما إِلهُكُمْ إِلهٌ واحِدٌ [الكهف ١٨/ ١١٠].

٣- لَوْ لا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَلَكٌ ، فَيَكُونَ مَعَهُ نَذِيراً أي هلا أنزل إليه ملك من عند اللّه ، فيكون له شاهدا على صدق ما يدعيه ، ويرد على من خالفه ، كما

ج ١٩ ، ص : ٢٣

قال فرعون عن موسى عليه السلام : فَلَوْ لا أُلْقِيَ عَلَيْهِ أَسْوِرَةٌ مِنْ ذَهَبٍ ، أَوْ جاءَ مَعَهُ الْمَلائِكَةُ مُقْتَرِنِينَ [الزخرف ٤٣/ ٥٣].

٤- أَوْ يُلْقى إِلَيْهِ كَنْزٌ أي وهلا ألقي عليه كنز من السماء ، فينفق منه ، فلا يحتاج إلى التردد في الأسواق لطلب المعاش.

٥- أَوْ تَكُونُ لَهُ جَنَّةٌ يَأْكُلُ مِنْها أي إن لم يكن له كنز فلا أقل من أن يكون كأحد الدهاقين أو المياسير ، له بستان يأكل منه ، ويعيش من غلته وثمرته.

قال الزمخشري : إنهم يعنون أنه كان يجب أن يكون ملكا مستغنيا عن الأكل والتعيش ، ثم نزلوا عن اقتراحهم أن يكون ملكا إلى اقتراح أن يكون إنسانا معه ملك ، حتى يتساندا في الإنذار والتخويف ، ثم نزلوا أيضا فقالوا : وإن لم يكن مرفودا بملك ، فليكن مرفودا بكنز يلقى إليه من السماء يستظهر به ، ثم نزلوا فاقتنعوا بأن يكون رجلا له بستان يأكل منه ويرتزق. « ١ »

وهذا تصور مادي محض ، وقياس على أحوال أصحاب السلطة والنفوذ الدنيوي ، وتقدير منهم أن الرسالة أمر آخر فوق البشرية ، وما فهموا ولا أدركوا أن الرسول بشر أوحي إليه من عند ربه.

وبعد أن انتقصوا الرسول صلّى اللّه عليه وسلم بصفات أهل الدنيا ، وعيروه بها ، نفوا عنه صفة العقل ، وهي شبهة أخرى أو صفة سادسة ، فقالوا :

٦- وَقالَ الظَّالِمُونَ : إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلًا مَسْحُوراً أي وقال الكافرون : ما تتبعون إلا رجلا سحر فاختل عقله ، فهو لا يدرك ما يقول ، فكيف يطاع فيما يأمر ؟ .

---

(١) الكشاف : ٢/ ٤٠٠

ج ١٩ ، ص : ٢٤

فأجاب تعالى عن هذه الشبهة بقوله :

انْظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ الْأَمْثالَ ، فَضَلُّوا ، فَلا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلًا أي انظر متعجبا أيها الرسول ، كيف قالوا فيك تلك الأقوال ، واخترعوا لك تلك الصفات ، والأحوال النادرة ، وقذفوك وافتروا عليك بقولهم : ساحر مسحور ، مجنون ، كذاب ، شاعر ، وكلها أقوال باطلة ، وأوصاف مفتراة ، لا يصدق بها من له أدنى فهم وعقل ، فصاروا متحيرين ضلّالا عن طريق الهدى والحق ، فلا يجدون طريقا إليه.

وهذا جواب إجمالي ، أردفه بجواب خاص عن طلب البستان والكنز ، فقال : تَبارَكَ الَّذِي إِنْ شاءَ جَعَلَ لَكَ خَيْراً مِنْ ذلِكَ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهارُ ، وَيَجْعَلْ لَكَ قُصُوراً أي تكاثر خير ربك ، فهو إن شاء وهب لك في الدنيا خيرا مما اقترحوا أو طلبوا ، وهو أن يعجل لك مثلما وعدك به في الآخرة من الجنات التي تجري من تحتها الأنهار ، والقصور الشامخة النادرة ، وأن يؤتيك خيرا مما يقولون في الدنيا وأفضل وأحسن. ولكن اللّه تعالى ادخر لك العطاء في دار الآخرة الخالدة ، لا في الدنيا الزائلة ، حتى لا تشتغل بالدنيا عن الدين ، وأداء مهمة تبليغ الرسالة ، ولأن ما عند اللّه خير وأبقى.

قال خيثمة : قيل للنبي صلّى اللّه عليه وسلم : إن شئت أن نعطيك خزائن الأرض ومفاتيحها ، ما لم نعطه نبيا قبلك ، ولا نعطي أحدا من بعدك ، ولا ينقص ذلك مما لك عند اللّه ، فقال : « اجمعوها لي في الآخرة » فأنزل اللّه عز وجل في ذلك :

تَبارَكَ الَّذِي إِنْ شاءَ جَعَلَ لَكَ خَيْراً مِنْ ذلِكَ.

فقه الحياة أو الأحكام :

أرشدت الآيات إلى ما يأتي :

١- المقارنة البناءة المثمرة بين التفكير المادي الذي يؤثر الدنيا ، والتفكير

الديني الذي يتخذ الدنيا وسيلة للحياة ، وجسرا إلى الآخرة ، وأن الدنيا ليست هي كل هدف الإنسان العاقل ، فأمامه عالم آخر ، عليه الاستعداد له ، والإعداد للظفر بخيراته بالإيمان والعمل الصالح.

٢- إن دخول الأسواق مباح للتجارة وطلب العيش ، وكان صلّى اللّه عليه وسلم يدخلها لحاجته ، ولتذكير الناس بأمر اللّه ودعوته ، وعرض نفسه فيها على القبائل ، لعل اللّه أن يرجع بهم إلى الحق. وقد تاجر الصحابة وبخاصة المهاجرون في الأسواق ، كما خرّج البخاري عن أبي هريرة : « و إن إخواننا من المهاجرين كان يشغلهم الصّفق « ١ » في الأسواق » .

٣- من لم يتأثر بعقل مجرد وقلب طاهر بأقوال النبي صلّى اللّه عليه وسلم وبرسالته لذاتها ، لما فيها من هداية إلى الحق والخير والتوحيد ، لم تنفعه إنذارات الملائكة ، فما وراء الإنذار إلا العذاب.

٤- إن الاتهامات الرخيصة والأوصاف المرذولة زائفة باطلة عند أهل الحكمة والاتزان ، والحصافة والعقل. فمن يصدّق أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم الذي عرف بالفطنة ورجاحة الرأي والعقل وسداد التفكير ساحر مسحور ، وشاعر مأفون ، ومجنون مختل العقل ؟ إن الواقع خير شاهد على تكذيب تلك المزاعم والافتراءات. ولا تحتاج إلى جواب إلا كما قال تعالى : انْظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ الْأَمْثالَ.

٥- إن فضل اللّه وخيره ونعمه كثيرة لا تعد ولا تحصى ، وقدرته شاملة لكل شيء ، إذا أراد شيئا قال له : كُنْ فَيَكُونُ لكنه تعالى لا يريد لأنبيائه وأوليائه أن يكونوا أهل غنى وثروة ودنيا ، فأهل الغنى والثروة تنتهي سمعتهم بموتهم ، ولا يبقى لهم ذكر أو شهرة ، وإنما أراد اللّه تعالى لأنبيائه تخليد آثارهم

)

---

(١) الصفق : التبايع.

و ذكراهم في الحياة الإنسانية بالقيم الخالدة ، والمعاني السامية ، وبما قدموه للبشرية من عطاء تذكره لهم الأجيال ، ويحتكم إلى أصالته الحكماء ، ويظل أثرهم الخالد مضرب الأمثال ، وقدوة لكل إنسان ، وأمل الحيارى ، وحلم المعذبين في الأرض ، كما قال تعالى : بَلْ تُؤْثِرُونَ الْحَياةَ الدُّنْيا ، وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ وَأَبْقى .

[الأعلى ٨٧/ ١٦- ١٧].

يروى أن هذه الآية : تَبارَكَ الَّذِي إِنْ شاءَ أنزلها رضوان خازن الجنان إلى النبي صلّى اللّه عليه وسلم « ١ » و

في الخبر : إن رضوان لما نزل سلّم على النبي صلّى اللّه عليه وسلم ثم قال : يا محمد ، ربّ العزة يقرئك السلام ، وهذا سفط « ٢ » - فإذا سفط من نور يتلألأ- يقول لك ربك : هذه مفاتيح خزائن الدنيا ، مع أنه لا ينقص مالك في الآخرة مثل جناح بعوضة فنظر النبي صلّى اللّه عليه وسلم إلى جبريل كالمستشير له فضرب جبريل بيده الأرض ، يشير أن تواضع ، فقال : يا رضوان ، لا حاجة لي فيها ، الفقر أحب إليّ ، وأن أكون عبدا صابرا شكورا ، فقال رضوان : أصبت ، اللّه لك.

٦- دل قوله تعالى : تَبارَكَ الَّذِي إِنْ شاءَ .. على أنه سبحانه يعطي العباد على حسب المصالح ، فيرزق بعضهم نعمة المال ، وآخر نعمة العلم ، وغيرهم نعمة العقل والفهم ، وهو فعال لما يريد.

(١) كان رضوان في هذا مع جبريل عليهما السلام أمين الوحي بدليل بقية الخبر.
(٢) السفط : المحفظة أو الوعاء المخصص لوضع الطيب ونحوه من أدوات النساء.
ج ١٩ ، ص : ٢٧
إنكار المشركين يوم القيامة وحالهم فيه ومقارنتهم بأهل الجنة [سورة الفرقان (٢٥) : الآيات ١١ الى ١٦]

بَلْ كَذَّبُوا بِالسَّاعَةِ وَأَعْتَدْنا لِمَنْ كَذَّبَ بِالسَّاعَةِ سَعِيراً (١١) إِذا رَأَتْهُمْ مِنْ مَكانٍ بَعِيدٍ سَمِعُوا لَها تَغَيُّظاً وَزَفِيراً (١٢) وَإِذا أُلْقُوا مِنْها مَكاناً ضَيِّقاً مُقَرَّنِينَ دَعَوْا هُنالِكَ ثُبُوراً (١٣) لا تَدْعُوا الْيَوْمَ ثُبُوراً واحِداً وَادْعُوا ثُبُوراً كَثِيراً (١٤) قُلْ أَذلِكَ خَيْرٌ أَمْ جَنَّةُ الْخُلْدِ الَّتِي وُعِدَ الْمُتَّقُونَ كانَتْ لَهُمْ جَزاءً وَمَصِيراً (١٥)
لَهُمْ فِيها ما يَشاؤُنَ خالِدِينَ كانَ عَلى رَبِّكَ وَعْداً مَسْؤُلاً (١٦)
الإعراب :
سَمِعُوا لَها تَغَيُّظاً وَزَفِيراً حذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه ، تقديره : سمعوا لها صوت تغيظ وزفير. أُلْقُوا مِنْها مَكاناً مِنْها حال من مَكاناً لأنه في الأصل صفة له.
قُلْ : أَذلِكَ خَيْرٌ أَمْ جَنَّةُ الْخُلْدِ ؟ ذلِكَ إشارة إلى ما ذكر من السعير ، وجاء التفضيل بينهما على حد قولهم : الشقاء أحب إليك أم السعادة. وأفعل التفضيل يقتضي الاشتراك بين الشيئين في الأصل ، وإن اختلفا في الوصف ، فلا يجوز القول : العسل أحلى من الخلّ ، لعدم الاشتراك في أصل الحلاوة ، وأجازه الكوفيون.
لَهُمْ فِيها ما يَشاؤُنَ خالِدِينَ خالِدِينَ حال من ضمير. لَهُمْ أو من ضمير يَشاؤُنَ.
البلاغة :
سَمِعُوا لَها تَغَيُّظاً وَزَفِيراً استعارة تمثيلية ، شبه صوت غليانها بصوت المغتاظ وزفيره ، لما فيهما من هياج واضطرام ، وهو صوت يسمع من جوفه.
ج ١٩ ، ص : ٢٨
المفردات اللغوية :

بَلْ كَذَّبُوا بِالسَّاعَةِ القيامة ، والمعنى : ليس ما ذكروه من الشبهة في وصف الرسول صلّى اللّه عليه وسلم بما زعموا من الأوصاف الخمسة أو الستة يصلح أن يكون شبهة ذات بال أو أهمية ، بل الذي حملهم على تقولهم وافترائهم تكذيبهم بالساعة ، وبما فيها من ثواب وعقاب لان من يخاف الآخرة ينظر ويفكر ، ولا يتورط بالتكذيب والافتراء وَأَعْتَدْنا هيأنا. سَعِيراً نارا مسعّرة شديدة الاشتعال. رَأَتْهُمْ إذا كانت بمرأى منهم ،

كقوله صلّى اللّه عليه وسلم عن المسلمين والمشركين فيما رواه أبو داود والترمذي والنسائي عن جرير : « لا تتراءى ناراهما »

أي لا تتقاربان بحيث تكون إحداهما بمرأى عن الأخرى ، على سبيل المجاز. مِنْ مَكانٍ بَعِيدٍ هو أقصى ما يمكن أن يرى منه. سَمِعُوا لَها تَغَيُّظاً وَزَفِيراً أي سمعوا لها صوت تغيظ وزفير ، والتغيظ : شدة الغضب ، والزفير : هو النّفس الخارج من الإنسان ، ضد الشهيق.

مِنْها مَكاناً أي في مكان ، ومنها : بيان تقدم ، فصار حالا. ضَيِّقاً بأن يضيق عليهم ، ووصف بالضيق لزيادة العذاب ، فإن الكرب مع الضيق ، والانشراح مع السعة ، ولذلك وصف اللّه الجنة بأن عرضها السموات والأرض مُقَرَّنِينَ مصفدين ، قد قرنت (جمعت) أيديهم إلى أعناقهم في الأغلال والسلاسل.

هُنالِكَ في ذلك المكان. ثُبُوراً أي هلاكا ، والمعنى :

أنهم يتمنون الهلاك ويطلبونه قائلين : يا ثبوراه تعال. فهذا حينك. وَادْعُوا ثُبُوراً كَثِيراً أي اطلبوا أنواعا من الهلاك لأن عذابكم أنواع كثيرة ، كل نوع منها ثبور ، لشدته ، أو لأنه يتجدد ، كقوله تعالى : كُلَّما نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْناهُمْ جُلُوداً غَيْرَها لِيَذُوقُوا الْعَذابَ [النساء ٤/ ٥٦].

أَ ذلِكَ المذكور من الوعيد والعذاب وصفة النار. والاستفهام والتفضيل والترديد في قوله : أَذلِكَ خَيْرٌ أَمْ جَنَّةُ الْخُلْدِ للتقريع مع التهكم. وإضافة الجنة إلى الخلد للمدح ، أو الدلالة على خلودها ، وتمييزها عن جنات الدنيا. وُعِدَ الْمُتَّقُونَ وعدها المتقون وهم الذين يتقون الكفر والتكذيب كانَتْ لَهُمْ في علم اللّه أو في اللوح المحفوظ. جَزاءً ثوابا على أعمالهم بوعد جازم من اللّه. وَمَصِيراً مرجعا ينقلبون إليه. ما يَشاؤُنَ ما يشاءونه من النعيم ، وفيه تنبيه على ان كل المرادات والرغبات لا تحصل إلا في الجنة. وَعْداً مَسْؤُلًا أي كان ذلك موعودا ، حقيقا بأن يسأل ويطلب ، ويسأله الذين وعدوا به ، كما قال تعالى : رَبَّنا وَآتِنا ما وَعَدْتَنا عَلى رُسُلِكَ [آل عمران ٣/ ١٩٤] أو تسأله الملائكة لهم ، كما قال سبحانه : رَبَّنا وَأَدْخِلْهُمْ جَنَّاتِ عَدْنٍ الَّتِي وَعَدْتَهُمْ [غافر ٤٠/ ٨].

المناسبة :

بعد بيان الشبهات الثلاث المتقدمة للمشركين وهي : إِنْ هَذا إِلَّا إِفْكٌ افْتَراهُ وَقالُوا : أَساطِيرُ الْأَوَّلِينَ ما لِهذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعامَ الآية ، وبعد الجواب عن الشبهة الثالثة بجوابين : أولهما- انْظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ الْأَمْثالَ وثانيهما- تَبارَكَ الَّذِي إِنْ شاءَ بعد ما ذكر ، أجاب اللّه تعالى بجواب ثالث عن تلك الشبهة بقوله : بَلْ كَذَّبُوا بِالسَّاعَةِ .. أي إن تقولهم عليك أيها الرسول مصدره تكذيبهم بالبعث ، وعدم تصديقهم بالثواب والعقاب.

أو أنه عطف على ما حكي عنهم ، ثم قال : بل أتوا بأعجب من ذلك كله ، وهو تكذيبهم بالساعة.

التفسير والبيان :

(٢٦/١٩)

بَلْ كَذَّبُوا بِالسَّاعَةِ أي إن موقف هؤلاء المشركين منك أيها الرسول بالتكذيب والعناد ، لا بالتبصر والاسترشاد ، والتقول عليك بالأباطيل ، ناشئ من تكذيبهم بيوم القيامة ، فذلك هو الذي يحملهم على ما يقولونه من تلك الأقوال الساقطة لأن من لا يوقن بالقيامة ، ولا بالحساب والجزاء يتورط بسرعة في الاتهام دون تقدير للمسؤولية ، ولا تأمل في عواقب الأمور ، ولا انتفاع بالأدلة التي ترشده إلى التعقل والتبصر بما يقول ، فهذا أعجب من كل ما صدر منهم.

وَأَعْتَدْنا لِمَنْ كَذَّبَ بِالسَّاعَةِ سَعِيراً أي هيأنا وأرصدنا لمن كذب بالقيامة وما فيها من حساب وجزاء ، نارا مستعرة شديدة الالتهاب ، وعذابا أليما حارا في نار جهنم. والسعير : مذكر ، ولكن جاء هنا مؤنثا لعود الضمير بالتأنيث في قوله تعالى : رَأَتْهُمْ وقوله سَمِعُوا لَها وإنما جاء مؤنثا على معنى النار.

ودلت الآية على أن النار مخلوقة لأن أَعْتَدْنا أعددنا إخبار عن فعل

ج ١٩ ، ص : ٣٠

وقع في الماضي ، مثل قوله تعالى : وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكافِرِينَ [آل عمران ٣/ ١٣١] وكذلك الجنة مخلوقة لقوله تعالى : أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ [آل عمران ٣/ ١٣٣].

ثم وصف اللّه تعالى أهوال النار بصفتين فقال :

الصفة الأولى :

إِذا رَأَتْهُمْ مِنْ مَكانٍ بَعِيدٍ ، سَمِعُوا لَها تَغَيُّظاً وَزَفِيراً أي إذا كانت النار بمرأى من الناظر من بعيد ، سمعوا صوت غليانها ، الذي يشبه صوت المتغيظ ، لشدة التهابها ، وصوت الزافر الحزين الذي يخرج النّفس من جوفه.

أخرج عبد الرزاق وابن المنذر وابن جرير عن عبيد بن عمير أنه قال : « إن جهنم لتزفر زفرة ، لا يبقى

ملك مقرّب ، ولا نبي مرسل إلا خرّ لوجهه ، ترتعد فرائصه ، حتى إن إبراهيم عليه السلام ليجثو على ركبتيه ، ويقول : ربّ ، لا أسألك اليوم إلا نفسي » .

الصفة الثانية :

(٢٧/١٩)

إِذا أُلْقُوا مِنْها مَكاناً ضَيِّقاً مُقَرَّنِينَ ، دَعَوْا هُنالِكَ ثُبُوراً ، لا تَدْعُوا الْيَوْمَ ثُبُوراً واحِداً ، وَادْعُوا ثُبُوراً كَثِيراً

أي بعد أن وصف اللّه حال الكفار ، وهم في بعد من جهنم ، وصف حالهم عند إلقائهم فيها ، فإذا ألقوا فيها في مكان ضيق مكتّفين ، أي قرنت أيديهم إلى أعناقهم في الأغلال والسلاسل ، صاحوا واستغاثوا وقالوا : يا ثبوراه ، أي يا هلاكنا احضر ، فهذا وقتك ، فيقال لهم : لا تنادوا هلاكا واحدا ، ونادوا هلاكا كثيرا ، أي أنكم وقعتم ليس في هلاك واحد ، وإنما في ثبور كثير ، إما لتنوع ألوان العذاب ، فكل نوع منها عذاب لشدته وفظاعته ، أو لأنهم كلما نضجت جلودهم بدّلوا غيرها. والمقصود تيئيسهم من الخلاص من العذاب بالهلاك ، والتنبيه إلى أن عذابهم أبدي لا خلاص منه.

ج ١٩ ، ص : ٣١

و وصف المكان بالضيق لأن الكرب مع الضيق ، كما أن الرّوح مع السعة ، ولذلك وصف اللّه الجنة بأن عرضها السموات والأرض ، وجاء في الأحاديث « أن لكل مؤمن من القصور والجنان كذا وكذا » ولقد جمع اللّه على أهل النار أنواع الإرهاق والتضييق ، حيث ألقاهم في مكان ضيق يتراصون فيه تراصا ، كما ذكر صاحب الكشاف ، وكما روي عن ابن عباس وابن عمر أنهما قالا : « إن جهنم لتضيق على الكافر كضيق الزّج– الحديدة ا

نتهوا عما نهى عنه ، وجعلها لهم جزاء طاعتهم في الدنيا ، ومآلهم الحسن إليها. وجنة الخلد : هي التي لا ينقطع نعيمها ، والخلد والخلود سواء كالشكر والشكور.

ج ١٩ ، ص : ٣٢

(٢٨/١٩)

لَهُمْ فِيها ما يَشاؤُنَ خالِدِينَ للمتقين في جنة الخلد ما يشتهون من الملاذ في الأكل والشرب والملبس والمسكن والمركب والمنظر ، وغير ذلك مما لا عين رأت ، ولا أذن سمعت ، ولا خطر على قلب بشر ، وهم في النعيم خالدون أبدا دائما ، بلا انقطاع ولا زوال ، ولا يبغون عنها حولا.

وهذا دليل على تحقيق جميع الرغبات ، ووعد من اللّه الذي تفضل به عليهم ، وأحسن به إليهم ، لهذا

قال : كانَ عَلى رَبِّكَ وَعْداً مَسْؤُلًا أي لا بد أن يقع ، وأن يكون وعدا واجبا ، وموعودا به ، جديرا بأن يسأل ويطلب ، وينجز ، كما قال تعالى : رَبَّنا وَآتِنا ما وَعَدْتَنا عَلى رُسُلِكَ ، وَلا تُخْزِنا يَوْمَ الْقِيامَةِ ، إِنَّكَ لا تُخْلِفُ الْمِيعادَ [آل عمران ٣/ ١٩٤] وقال سبحانه : رَبَّنا آتِنا فِي الدُّنْيا حَسَنَةً ، وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً ، وَقِنا عَذابَ النَّارِ [البقرة ٢/ ٢٠١].

فقه الحياة أو الأحكام :

يفهم من الآيات ما يأتي :

١- إن منشأ إنكار المشركين لوحدانية اللّه ، وتكذيبهم برسالة النبي صلّى اللّه عليه وسلم ، وطعنهم بالقرآن وبالنبوة ، هو إنكار يوم القيامة وعدم الإيمان باليوم الآخر :

لأن من آمن به تبصر وتدبر ، ولم يكن متهورا في سوء الاعتقاد.

٢- دل قوله تعالى : وَأَعْتَدْنا لِمَنْ كَذَّبَ بِالسَّاعَةِ سَعِيراً على أن النار مخلوقة الآن وموجودة ، كما أن الجنة مخلوقة وموجودة لقوله تعالى : أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ [آل عمران ٣/ ١٣٣]. والسعير : النار الشديدة الاستعار.

٣- وصف اللّه تعالى النار بصفتين : الأولى- شدة الاستعار والالتهاب ، يرى لها تغيظ ، ويسمع لها زفير من مكان بعيد. والثانية- إذا ألقي فيها المعذّبون تضيق عليهم ، وتشتد في المضايقة لأن جو العذاب مضايق.

ج ١٩ ، ص : ٣٣

٤- يتمنى المعذّبون في جهنم الموت والهلاك ، للخلاص من شدة العذاب ، ولكن لا يتحقق لهم ذلك ، ويبقون فيها معذّبين ، لا أمل لهم في النجاة أو الخلاص مما هم فيه.

٥- لا مجال أصلا للمقارنة بين عذاب النار ونعيم الجنة ، فلا خير في النار ، وإنما يقال للكفار : أَذلِكَ خَيْرٌ أَمْ جَنَّةُ الْخُلْدِ للتنبيه على التفاوت بين المنزلتين ، وللتهكم بهم والتحسير لهم ، وتفادي ما يؤدي بهم إلى النار ، وهذا رحمة من اللّه عز وجل بهم ، وإنذار مسبق ، ولقد أعذر من أنذر.

٦- في الجنة تحقيق كل الرغبات والمطالب ، ففيها ما لا تتصوره العقول في الدنيا.

٧- وعد اللّه المؤمنين الجنة جزاء على أعمالهم ، ووعده حق وصدق ومنجز لا محالة ، فسألوه ذلك الوعد ، وقالوا : رَبَّنا وَآتِنا ما وَعَدْتَنا عَلى رُسُلِكَ أو أن الملائكة تسأل لهم الجنة ، كما قال تعالى : رَبَّنا وَأَدْخِلْهُمْ جَنَّاتِ عَدْنٍ الَّتِي وَعَدْتَهُمْ. قال زيد بن أسلم : سألوا اللّه الجنة في الدنيا ، ورغبوا إليه بالدعاء ، فأجابهم في الآخرة إلى ما سألوا وأعطاهم ما طلبوا.

أحوال الكفار مع معبوداتهم يوم القيامة [سورة الفرقان (٢٥) : الآيات ١٧ الى ١٩]

وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ وَما يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَقُولُ أَأَنْتُمْ أَضْلَلْتُمْ عِبادِي هؤُلاءِ أَمْ هُمْ ضَلُّوا السَّبِيلَ (١٧) قالُوا سُبْحانَكَ ما كانَ يَنْبَغِي لَنا أَنْ نَتَّخِذَ مِنْ دُونِكَ مِنْ أَوْلِياءَ وَلكِنْ مَتَّعْتَهُمْ وَآباءَهُمْ حَتَّى نَسُوا الذِّكْرَ وَكانُوا قَوْماً بُوراً (١٨) فَقَدْ كَذَّبُوكُمْ بِما تَقُولُونَ فَما تَسْتَطِيعُونَ صَرْفاً وَلا نَصْراً وَمَنْ يَظْلِمْ مِنْكُمْ نُذِقْهُ عَذاباً كَبِيراً (١٩)

ج ١٩ ، ص : ٣٤

المفردات اللغوية :

وَ يَوْمَ يَحْشُرُهُمْ للجزاء ، وقرئ : نحشرهم. وَما يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أي من غير اللّه ، ويشمل كل معبود من الملائكة والجن وعيسى وعزير ، والأصنام ، واستعمال ما لأنه أعم ، أو لتغليب الأصنام تحقيرا. والأصنام ينطقها اللّه ، أو تتكلم بلسان الحال ، كما قيل في كلام الأيدي والأرجل. فَيَقُولُ تعالى للمعبودين ، إثباتا للحجة على العابدين ، وقرئ : فنقول : أَأَنْتُمْ أَضْلَلْتُمْ عِبادِي هؤُلاءِ : هل أنتم أوقعتموهم في الضلال ، بأمركم إياهم بعبادتكم. أَمْ هُمْ ضَلُّوا السَّبِيلَ أي أم أخطئوا طريق الحق بأنفسهم لإخلالهم بالنظر الصحيح وإعراضهم عن المرشد النصيح. وهو استفهام تقريع وتبكيت للعابدين. وضلّ السبيل : فقده وخرج عنه.

سُبْحانَكَ تنزيها لك عما لا يليق بك ، وكان جوابهم تعجبا مما قيل لهم لأنهم إما ملائكة أو أنبياء معصومون أو جمادات لا تقدر على شي ء. ما كانَ يَنْبَغِي لَنا ما كان يصح أو يستقيم لنا. مِنْ دُونِكَ غيرك ، ومرادهم أنه لا يتصور منا دعوة أحد إلى عبادتنا ، للعصمة أو للعجز ، فكيف يصح لنا أن ندعو غيرنا أن يتولى أحدا دونك. وَلكِنْ مَتَّعْتَهُمْ وَآباءَهُمْ من قبلهم بإطالة العمر وسعة الرزق وأنواع النعم ، فاستغرقوا في الشهوات. حَتَّى نَسُوا الذِّكْرَ تركوا الموعظة والإيمان بالقرآن ، وغفلوا عن ذكرك أو التذكر لآلائك ونعمك والتدبر في آياتك ، والذِّكْرَ :

ما ذكّر به الناس بواسطة أنبيائهم ، وهو هنا القرآن والشرائع ، أو ذكر اللّه والإيمان به.

بُوراً هلكى أو هالكين ، من البوار ، أي الهلاك.

كَذَّبُوكُمْ كذب المعبودون العابدين ، وهو التفات من الغيبة إلى الخطاب للتنويع في الأسلوب ولفت الأنظار. بِما تَقُولُونَ أنهم آلهة. فما يستطيعون أي هم ، وقرئ بالتاء :

أي أنتم. صَرْفاً دفعا للعذاب عنكم. وَلا نَصْراً منعا لكم منه. وَمَنْ يَظْلِمْ مِنْكُمْ يشرك أو يكفر منكم أيها المخاطبون. عَذاباً كَبِيراً شديدا في الآخرة ، وهو النار ، وقوله :

وَمَنْ يَظْلِمْ شرط ، وإن عمّ كل من كفر أو فسق لكنه في اقتضاء الجزاء مقيد بعدم التوبة من العبد ، والعفو من اللّه تعالى.

المناسبة :

بعد بيان ما أعد اللّه للكافرين من شدة العذاب يوم القيامة ، ومقارنته بنعيم أهل الجنة ، ذكر اللّه تعالى مشهدا من مشاهد القيامة وهو حال العابدين مع المعبودين من غير اللّه الذين يحشرهم اللّه تعالى ، ويسألهم : أهم الذين أوقعوا عابديهم في الضلال عن طريق الحق ، أم هم ضلوا عنه بأنفسهم ؟

ج ١٩ ، ص : ٣٥

التفسير والبيان :

يخبر اللّه تعالى عما يقع يوم القيامة من تقريع الكفار في عبادتهم من عبدوا من دون اللّه كالملائكة وغيرهم فقال :

وَ يَوْمَ يَحْشُرُهُمْ وَما يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ ، فَيَقُولُ : أَأَنْتُمْ أَضْلَلْتُمْ عِبادِي هؤُلاءِ أَمْ هُمْ ضَلُّوا السَّبِيلَ أي واذكر أيها الرسول لأولئك المشركين يوم يجمعهم مع معبوديهم من الملائكة والمسيح وعزير والأصنام التي ينطقها اللّه وغيرهم من الناس كفرعون ، الذين عبدوا من دون اللّه ، فيقال لأولئك المعبودين على سبيل التقرير والتثبيت : أأنتم أوقعتم عبادي في الضلال عن طريق الحق ، أو هل دعوتم هؤلاء إلى عبادتكم من دوني ، أم هم ضلوا عنه بأنفسهم أو عبدوكم من تلقاء أنفسهم من غير دعوة منكم لهم ، كما قال اللّه تعالى : وَإِذْ قالَ اللَّهُ : يا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ، أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ : اتَّخِذُونِي وَأُمِّي إِلهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ ؟ قالَ : سُبْحانَكَ ما يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ ما لَيْسَ لِي بِحَقٍّ ، إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ ، تَعْلَمُ ما فِي نَفْسِي ، وَلا أَعْلَمُ ما فِي نَفْسِكَ ، إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ [المائدة ٥/ ١١٦].

واستعمال ما في قوله تعالى : وَما يَعْبُدُونَ لأنها موضوعة للعقلاء وغيرهم : على العموم ، وفائدة أَنْتُمْ ويَحْشُرُهُمْ لأن السؤال ليس عن الفعل ووجوده لأنه لو لا وجوده لما توجه هذا العتاب ، وإنما هو عن متوليه وفاعله ، فلا بد من ذكره ، ليعلم أنه المسؤول عنه. والسؤال ليس لإخبار اللّه ، فاللّه سبحانه قد سبق علمه بالمسؤول عنه ، ففائدته أن يجيبوا بما أجابوا به لتقريع عبدتهم بتكذيبهم إياهم ، فيبهتوا وينخذلوا وتزيد حسرتهم ، ويكون ذلك كشفا وافتضاحا لعبدة الأصنام والأوثان وغيرهم ، ومسوغا لإلحاق غضب اللّه وعذابه ، كما أبان الزمخشري.

وظاهر السؤال في قوله : أَأَنْتُمْ أَضْلَلْتُمْ .. من اللّه تعالى ، ويحتمل أن يكون ذلك من الملائكة بأمر اللّه تعالى.

ج ١٩ ، ص : ٣٦

ثم أخبر اللّه تعالى عما يجيب به المعبودون يوم القيامة فقال :

قالُوا : سُبْحانَكَ ، ما كانَ يَنْبَغِي لَنا أَنْ نَتَّخِذَ مِنْ دُونِكَ مِنْ أَوْلِياءَ ، وَلكِنْ مَتَّعْتَهُمْ وَآباءَهُمْ حَتَّى نَسُوا الذِّكْرَ ، وَكانُوا قَوْماً بُوراً أي قال المعبودون بلسان المقال أو الحال على طريق التعجب مما قيل لهم : تنزيها لك يا ربّ مما نسبه إليك المشركون ، ما كان يصح لنا بحال أن نتخذ أنصارا من دونك ، فنحن الفقراء إليك ، وليس للخلائق كلهم أن يعبدوا أحدا سواك ، فنحن ما دعوناهم إلى عبادتنا ، بل هم فعلوا ذلك من تلقاء أنفسهم من غير أمرنا ولا رضانا ، ونحن برآء منهم ومن عبادتهم ، وإذا كنا لا نرى من دونك أولياء ، فكيف ندعو غيرنا إلى ذلك ؟ ولكن طال عليهم العمر ، وشغلوا بما أنعمت عليهم من صنوف الخيرات ، واستغرقوا في اللذات والشهوات ، ونسوا ما أنزلته إليهم على ألسنة رسلك من الدعوة إلى عبادتك وحدك لا شريك لك ، وكانوا قوما لا خير فيهم ، وهلكى في نهاية الأمر.

ونظير الآية : وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعاً ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلائِكَةِ : أَهؤُلاءِ إِيَّاكُمْ كانُوا يَعْبُدُونَ ، قالُوا : سُبْحانَكَ [سبأ ٣٤/ ٤٠- ٤١].

فيقال للعابدين :

فَقَدْ كَذَّبُوكُمْ بِما تَقُولُونَ ، فَما تَسْتَطِيعُونَ صَرْفاً وَلا نَصْراً أي فقد كذّبكم الذين عبدتم من دون اللّه فيما زعمتم أنهم لكم أولياء مناصرون ، وأنهم يقربونكم إلى اللّه زلفى ، فلا يقدرون ، أي الآلهة المزعومة ، على صرف العذاب عنهم ، ولا الانتصار لأنفسهم بأي حال أبدا ، كما قال تعالى : وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلى يَوْمِ الْقِيامَةِ ، وَهُمْ عَنْ دُعائِهِمْ غافِلُونَ. وَإِذا حُشِرَ النَّاسُ كانُوا لَهُمْ أَعْداءً ، وَكانُوا بِعِبادَتِهِمْ كافِرِينَ [الأحقاف ٤٦/ ٥- ٦].

ثم أعلن اللّه تعالى حكم كل ظالم ، فقال :

ج ١٩ ، ص : ٣٧

وَ مَنْ يَظْلِمْ مِنْكُمْ نُذِقْهُ عَذاباً كَبِيراً أي ومن يشرك باللّه أو يكفر ، أو يفسق نذقه يوم القيامة عذابا

شديدا لا يعرف قدره. والظلم هنا هو الإشراك ونحوه كما قال تعالى : إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ [لقمان ٣١/ ١٣] وقال سبحانه :

وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ [الحجرات ٤٩/ ١١].

فقه الحياة أو الأحكام :

هذه صورة مسبقة من الحوار ، معروضة في الدنيا ، للعظة والعبرة بين المعبودين الذين اتخذوا آلهة من غير رضا منهم ، وبين العابدين الذين ضلوا عن الحق ، فعبدوا من لا يستحق العبادة ، يبيّن فيها سلفا مصير الكافرين. وهذا غير مألوف في أحكام الدنيا التي لا تعرف إلا بإعلان القاضي لها.

وكانت نتيجة الجواب والسؤال بيان حصر المسؤولية عن الضلال في العابدين دون المعبودين ، وجعل تبرؤ المعبودين عن العابدين سببا واضحا في حسرتهم وحيرتهم.

ويقول اللّه تعالى عند تبرّي المعبودين : فَقَدْ كَذَّبُوكُمْ بِما تَقُولُونَ أي كذبتكم تلك الآلهة المزعومة في نظركم في قولكم : إنهم آلهة ، وحينئذ لا يستطيع هؤلاء الكفار لما كذّبهم المعبودون صرف العذاب عن أنفسهم ، ولا نصر أنفسهم مما ينزل بهم من العذاب بتكذيبهم إياكم.

ونوع العذاب الذي سيوقع عليهم وعلى أمثالهم هو كما قال تعالى : وَمَنْ يَظْلِمْ مِنْكُمْ نُذِقْهُ عَذاباً كَبِيراً أي ومن يشرك منكم ثم يموت عليه من غير توبة ، نذقه في الآخرة عذابا كبيرا أي شديدا ، كما قال تعالى : وَلَتَعْلُنَّ عُلُوًّا كَبِيراً [الإسراء ١٧/ ٤] أي شديدا.

ج ١٩ ، ص : ٣٨

بشرية الرسل [سورة الفرقان (٢٥) : آية ٢٠]

وَ ما أَرْسَلْنا قَبْلَكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ إِلاَّ إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ الطَّعامَ وَيَمْشُونَ فِي الْأَسْواقِ وَجَعَلْنا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً أَتَصْبِرُونَ وَكانَ رَبُّكَ بَصِيراً (٢٠)

البلاغة :

أَرْسَلْنا الْمُرْسَلِينَ جناس اشتقاق.

تَصْبِرُونَ بَصِيراً جناس ناقص ، لتقديم بعض الحروف ، وتأخير بعضها.

المفردات اللغوية :

إِلَّا إِنَّهُمْ أي إلا رسلا إنهم ، فحذف الموصوف لدلالة الْمُرْسَلِينَ عليه ، وأقيمت الصفة مقامه ، كقوله تعالى : وَما مِنَّا إِلَّا لَهُ مَقامٌ مَعْلُومٌ [الصافات ٣٧/ ١٦٤]. وَيَمْشُونَ فِي الْأَسْواقِ أي فأنت مثلهم في ذلك ، وقد قيل لهم مثل ما قيل لك.

وَجَعَلْنا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً أي وجعلنا بعضكم أيها الناس لبعض ابتلاء ، ومن ذلك ابتلاء الغني بالفقير ، والصحيح بالمريض ، والشريف بالوضيع ، لمعرفة مدى قيامه بواجبه نحوه أو إيذاء أحدهم لغيره. وفيه تسلية لرسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم على ما قاله المشركون في حقه ، بعد نقضه والرد عليه ، وفيه دليل على القضاء والقدر لأنه تعالى هو الذي جعل البعض فتنة للبعض.

أَ تَصْبِرُونَ على ما تسمعون ممن ابتليتم بهم ؟ وهو استفهام بمعنى الأمر ، بمعنى : اصبروا ، كقوله تعالى : فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ [المائدة ٥/ ٩١] أي انتهوا ، فهو حث على الصبر على الابتداء وأمر به للنبي صلّى اللّه عليه وسلم وغيره ، أو علة لقوله : وَجَعَلْنا بَعْضَكُمْ .. والمعنى : وجعلنا بعضكم لبعض فتنة ، لنعلم أيكم يصبر ، كقوله تعالى : لِنَبْلُوَهُمْ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا [الكهف ١٨/ ٧]. وَكانَ رَبُّكَ بَصِيراً أي عالما بمن يصبر وبمن يجزع.

سبب النزول :

أخرج الواحدي وابن جرير عن ابن عباس قال : لما عيّر المشركون رسول اللّه

ج ١٩ ، ص : ٣٩

صلّى اللّه عليه وسلم بالفاقة ، وقالوا : ما لِهذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعامَ ، وَيَمْشِي فِي الْأَسْواقِ حزن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم ، فنزل : وَما أَرْسَلْنا قَبْلَكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ الطَّعامَ ، وَيَمْشُونَ فِي الْأَسْواقِ.

المناسبة :

هذه الآية إذن جواب عن قول المشركين : ما لِهذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعامَ ، وَيَمْشِي فِي الْأَسْواقِ. فيها أبان اللّه تعالى أن هذه عادة مستمرة من اللّه في كل رسله ، فلا وجه للطعن.

التفسير والبيان :

وَما أَرْسَلْنا قَبْلَكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ الطَّعامَ وَيَمْشُونَ فِي الْأَسْواقِ أي إن جميع الرسل المتقدمين كانوا بشرا يأكلون الطعام ، للتغذي به ، ويمشون في الأسواق للتكسب والتجارة ، وليس ذلك منافيا لحالهم ومنصبهم ، أو يغضّ من شأنهم ، وإنما امتيازهم في اتصافهم بالأخلاق الفاضلة ، وقيامهم بالأعمال الكاملة ، وتأييدهم بخوارق العادات أو بالمعجزات التي تدل كل عاقل على صدق رسالتهم وما جاؤوا به من عند ربهم ، ومحمد صلّى اللّه عليه وسلم كغيره من الرسل في هذا.

ونظير الآية قوله تعالى : وَما أَرْسَلْنا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجالًا نُوحِي إِلَيْهِمْ مِنْ أَهْلِ الْقُرى [يوسف ١٢/ ١٠٩] وقوله : وَما جَعَلْناهُمْ جَسَداً لا يَأْكُلُونَ الطَّعامَ [الأنبياء ٢١/ ٨].

والمعنى : أن الرسول يكون من جنس المرسل إليهم ، وليس الفقر عيبا ، وليس العمل منقصا من قدر الشخص واعتباره ، وإنما قيم الرجال بالآداب والأعمال.

وَجَعَلْنا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً أي اختبرنا بعضكم ببعض ، وبلونا بعضكم

ج ١٩ ، ص : ٤٠

ببعض ، لنعلم من يطيع ممن يعصي ، فالناس طبقات في الغنى والفقر ، والعلم والجهل ، والفهم والغباء ، والصحة والمرض ، وصاحب النعمة مسئول عمن حرم منها ، واللّه قادر على منح الدنيا رسله الكرام ، ولكنه أراد تساميهم عن الدنيا ، وحشد طاقاتهم وأعمالهم للآخرة ، ليقتدى بهم ، كما أراد سبحانه ابتلاء العباد بهم وابتلاءهم بالعباد ، ليعرف المطيع من العاصي ، والمسالم من المؤذي.

أَ تَصْبِرُونَ ، وَكانَ رَبُّكَ بَصِيراً أي اصبروا على ما أراده اللّه لكم ، وكان ربك أيها الرسول بصيرا بمن يصبر وبمن يجزع ، وبمن يستقيم وبمن يتنكر لطريق الحق ، فيجازي كلا منهم بما يستحقه من ثواب وعقاب.

روى أبو الدرداء عن النبي صلّى اللّه عليه وسلم أنه قال : « ويل للعالم من الجاهل ، وويل للسلطان من الرعية ، وويل للرعية من السلطان ، وويل للمالك من المملوك ، وويل للشديد من الضعيف ، وللضعيف من الشديد ، بعضهم لبعض فتنة » وقرأ هذه الآية ، أسنده الثعلبي رحمه اللّه تعالى.

و

في صحيح مسلم عن عياض بن حمار عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم قال : « يقول اللّه تعالى : إني مبتليك ومبتلي بك »

و

في مسند أحمد عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم : « لو شئت لأجرى اللّه معي جبال الذهب والفضة » .

و

في صحيح البخاري أنه صلّى اللّه عليه وسلم خيّر بين أن يكون نبيا ملكا ، أو عبدا رسولا ، فاختار أن يكون عبدا رسولا.

وقال مقاتل : إن الآية نزلت في أبي جهل بن هشام ، والوليد بن المغيرة ، والعاص بن وائل وغيرهم من أشراف قريش حين رأوا أبا ذر ، وعبد اللّه بن مسعود ، وعمارا ، وبلالا ، وصهيبا ، وسالما مولى أبي حذيفة ، قالوا : أنسلم فنكون مثل هؤلاء ؟ ! فأنزل اللّه تعالى يخاطب هؤلاء المؤمنين :

أَتَصْبِرُونَ ؟ أي على ما ترون من هذه الحال الشديدة والفقر والجهد
ج ١٩ ، ص : ٤١

و الإيذاء ، كأنه جعل إمهال الكفار والتوسعة عليهم فتنة للمؤمنين ، أي اختبارا لهم. ولما صبر المسلمون أنزل اللّه فيهم : إِنِّي جَزَيْتُهُمُ الْيَوْمَ بِما صَبَرُوا « ١ » [المؤمنون ٢٣/ ١١١].

فقه الحياة أو الأحكام :

دلت الآية على أن الرسل عليهم السلام كباقي البشر فيما عدا إنزال الوحي عليهم ، وتخلقهم بالأخلاق العالية ، وقيامهم بالأعمال الطيبة بدرجة تفوق غيرهم ، فهم يأكلون ويشربون ويتاجرون في الأسواق.

والآية أصل في وجوب اتخاذ الأسباب ، وإباحة طلب المعاش بالتجارة والصناعة وغير ذلك. وقد تكرر هذا المعنى في القرآن في غير موضع.

ودل قوله تعالى : وَجَعَلْنا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً على أن الدنيا دار بلاء وامتحان ، فأراد سبحانه أن يجعل بعض الناس امتحانا واختبارا لبعض على العموم الذي يشمل كل مؤمن وكافر ، فالصحيح فتنة للمريض ، والغني فتنة للفقير ، والفقير الصابر فتنة للغني ، ومعنى هذا أن كل واحد مختبر بصاحبه ، فعلى الغني مواساة الفقير وألا يسخر منه ، وعلى الفقير ألا يحسد الغني ولا يأخذ منه إلا ما أعطاه ، وأن يصبر كل واحد منهما على الحق.

واللّه سبحانه يأمر بالصبر على كل حال ، حتى لا يهتز إيمان أحد ، ويفوض الأمر في كل شيء إلى اللّه تعالى.

واللّه تعالى بصير بكل امرئ وبمن يصبر أو يجزع ، ومن يؤمن ومن لا يؤمن ، وبمن أدى ما عليه من الحق ومن لا يؤدّي.

---

(١) تفسير القرطبي : ١٣/ ١٨- ١٩

ج ١٩ ، ص : ٤٢

طلب المشركين إنزال الملائكة عليهم أو رؤية اللّه والإخبار بإحباط أعمالهم [سورة الفرقان (٢٥) : الآيات ٢١ الى ٢٤]

وَ قالَ الَّذِينَ لا يَرْجُونَ لِقاءَنا لَوْ لا أُنْزِلَ عَلَيْنَا الْمَلائِكَةُ أَوْ نَرى رَبَّنا لَقَدِ اسْتَكْبَرُوا فِي أَنْفُسِهِمْ وَعَتَوْا عُتُوًّا كَبِيراً (٢(١) يَوْمَ يَرَوْنَ الْمَلائِكَةَ لا بُشْرى يَوْمَئِذٍ لِلْمُجْرِمِينَ وَيَقُولُونَ حِجْراً مَحْجُوراً (٢(٢) وَقَدِمْنا إِلى ما عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْناهُ هَباءً مَنْثُوراً (٢(٣) أَصْحابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلاً (٢٤)

الإعراب :

لَقَدِ اسْتَكْبَرُوا اللام جواب قسم محذوف.

يَوْمَ يَرَوْنَ يَوْمَ منصوب على الظرف ، والعامل فيه فعل مقدر ، تقديره : اذكر ، أي اذكر يوم يرون الملائكة. ولا يجوز أن يعمل فيه لا بُشْرى لأن ما في حيّز النفي لا يعمل فيما قبله. وأجاز الزمخشري نصب يَوْمَ بما دل عليه لا بُشْرى أي يوم يرون الملائكة يمنعون البشرى أو يعدمونها. ويَوْمَئِذٍ للتكرار. ولا بُشْرى : إن جعلت بُشْرى مبنية مع لا كان يَوْمَئِذٍ خبرا لها لأنه ظرف زمان ، وظروف الزمان تكون أخبارا عن المصادر. وللْمُجْرِمِينَ صفة للبشرى. وإن جعلت بُشْرى غير مبنية مع لا أعملت بُشْرى في يَوْمَئِذٍ لأن الظروف يعمل فيها معاني الأفعال ، وللمجرمين خبر لا.

البلاغة :

لَوْ لا أُنْزِلَ لَوْ لا هنا بمعنى هلا للترجي.

عَتَوْا عُتُوًّا وحِجْراً مَحْجُوراً جناس الاشتقاق.

ج ١٩ ، ص : ٤٣

لا بُشْرى يَوْمَئِذٍ مبالغة بنفي الجنس ، والمعنى : لا يبشر يومئذ المجرمون ، وعدل عنه إلى ذلك للمبالغة.

هَباءً مَنْثُوراً تشبيه بليغ ، حذف منه أداة التشبيه ووجه الشبه ، أي كالغبار المنثور في الجو في حقارته وعدم نفعه.

المفردات اللغوية :

لا يَرْجُونَ لِقاءَنا أي لا يأملون لقاءنا بالخير لكفرهم بالبعث ، أو لا يخافون لقاءنا بالشر ، أي لا يخافون البعث ، على لغة تهامة ، أي أن الرجاء في بعض لغات العرب : الخوف ، مثل قوله تعالى : ما لَكُمْ لا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقاراً. وأصل اللقاء : الوصول إلى الشيء ، ومنه الرؤية ، فإنه وصول إلى المرئي ، والمراد به : الوصول إلى جزائه ، أي لقاء جزائنا.

لَوْ لا هلا أُنْزِلَ عَلَيْنَا الْمَلائِكَةُ أي أرسلوا إلينا ، فيخبروننا بصدق محمد صلّى اللّه عليه وسلم أَوْ نَرى

رَبَّنا فيأمرنا بتصديقه واتباعه لَقَدِ اسْتَكْبَرُوا فِي أَنْفُسِهِمْ أي لقد تكبروا في شأن أنفسهم ، حتى أرادوا لها ان تكون أنبياء أو ما هو أعظم من ذلك وَعَتَوْا عُتُوًّا كَبِيراً تجاوزوا الحد في الظلم حتى بلغوا أقصى الغاية ، بطلبهم رؤية اللّه تعالى في الدنيا ، وكذبوا الرسول الذي جاء بالوحي ، ولم يأبهوا بمعجزاته.

وعَتَوْا بالواو على أصله ، بخلاف « عتي » بالإبدال في سورة مريم في قوله :

وَقَدْ بَلَغْتُ مِنَ الْكِبَرِ عِتِيًّا [٨].

يَوْمَ يَرَوْنَ الْمَلائِكَةَ في جملة الخلائق ، وهو يوم القيامة ، وهو منصوب بفعل مقدر تقديره : اذكر لا بُشْرى يَوْمَئِذٍ لِلْمُجْرِمِينَ أي الكافرين ، والمعنى : يمنعون البشرى ، بخلاف المؤمنين ، فلهم البشرى بالجنة وَيَقُولُونَ : حِجْراً مَحْجُوراً أي ويقول الكفرة حينئذ هذه الكلمة ، وهي كلمة تقال عند حصول شدة كلقاء عدو أو حدث خطير ، يقصد بها العرب : الاستعاذة من وقوع الخطر ، والطلب من اللّه أن يمنع ذلك الحادث منعا. والحجر لغة : المنع ، ومنه الحجر على القاصر أي منعه من التصرف ، وسمي العقل حجرا لأنه يمنع صاحبه من بعض الأعمال.

(٤١/١٩)

وَ قَدِمْنا عمدنا وقصدنا إلى ما عملوا في كفرهم في الدنيا من المكارم كقرى الضيف وصلة الرحم ، وإغاثة الملهوف ، فأحبطناه لعدم الإيمان فَجَعَلْناهُ هَباءً هو ما يرى في الهواء أثناء ضوء الشمس الداخل من الكوى أو النوافذ ، أي جعلناه كالغبار المفرق في عدم النفع فيه مُسْتَقَرًّا أي مكانا يستقرون فيه أكثر الوقت للجلوس والمحادثة ، والمعنى : أصحاب الجنة يوم القيامة خير مستقرا من الكافرين في الدنيا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا مكانا يؤوي إليه للقيلولة والراحة : وهي الاستراحة نصف النهار في الحر تشبيها بمكان القيلولة في الدنيا إذ لا نوم في الجنة. وأخذ من ذلك انقضاء

ج ١٩ ، ص : ٤٤

الحساب في نصف نهار ، كما ورد في الحديث : أنه يفرغ من الحساب في نصف ذلك اليوم ،

المناسبة :

هذا هو موضوع الشبهة الرابعة

لا لأنهم بلغوا غاية الاستكبار وأقصى العتو.

ولن يؤمنوا في الحقيقة والواقع ، كما قال تعالى في آية أخرى : وَلَوْ أَنَّنا نَزَّلْنا إِلَيْهِمُ الْمَلائِكَةَ ، وَكَلَّمَهُمُ الْمَوْتى ، وَحَشَرْنا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ قُبُلًا ، ما كانُوا لِيُؤْمِنُوا إِلَّا أَنْ يَشاءَ اللَّهُ [الأنعام ٦/ ١١١].

ثم أخبر اللّه تعالى مهددا عن حال رؤيتهم الملائكة ، فقال :

يَوْمَ يَرَوْنَ الْمَلائِكَةَ ، لا بُشْرى يَوْمَئِذٍ لِلْمُجْرِمِينَ ، وَيَقُولُونَ : حِجْراً مَحْجُوراً أي هم لا يرون الملائكة في

حال خير ، وإنما في حال شر وسوء ، فإنهم سيرونهم عند الموت أو يوم القيامة قائلين لهم : لا بشرى لهم بخير ، ولا مرحبا بهم ، وتبشرهم الملائكة بالنار وغضب الجبار ، وتقول لهم : أَخْرِجُوا أَنْفُسَكُمُ ، الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذابَ الْهُونِ بِما كُنْتُمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ، وَكُنْتُمْ عَنْ آياتِهِ تَسْتَكْبِرُونَ [الأنعام ٦/ ٩٣].

(٤٢/١٩)

و يقول الكفار : حجرا محجورا ، أي استعاذة وطلبا من اللّه أن يمنع عنهم الخطر والضرر ، والمقصود أنهم يتعوذون من الملائكة. قال ابن كثير : وهذا القول ، وإن كان له مأخذ ووجه ، ولكنه بالنسبة إلى السياق بعيد ، لا سيما وقد نص الجمهور على خلافه. وإنما هذا من قول الملائكة لهم ، يراد به : حرام محرم عليكم البشرى بالمغفرة والجنة ، وبما يبشر به المتقون ، وحرام محرم عليكم الفلاح اليوم. وهذا بخلاف حال المؤمنين وقت احتضارهم ، فإنهم يبشرون بالخيرات ، وحصول المسرات قال اللّه تعالى : إِنَّ الَّذِينَ قالُوا : رَبُّنَا اللَّهُ ، ثُمَّ اسْتَقامُوا ، تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلائِكَةُ أَلَّا تَخافُوا وَلا تَحْزَنُوا ، وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ ، نَحْنُ أَوْلِياؤُكُمْ فِي الْحَياةِ الدُّنْيا وَفِي الْآخِرَةِ ، وَلَكُمْ فِيها ما تَشْتَهِي أَنْفُسُكُمْ ، وَلَكُمْ فِيها

ج ١٩ ، ص : ٤٦

ما تَدَّعُونَ ، نُزُلًا مِنْ غَفُورٍ رَحِيمٍ

[فصلت ٤١/ ٣٠- ٣٢] وفي

الحديث الصحيح عن البراء بن عازب : « إن الملائكة تقول لروح المؤمن : اخرجي أيتها النفس الطيبة في الجسد الطيب ، إن كنت تعمرينه ، اخرجي إلى روح وريحان ، وربّ غير غضبان » .

ثم أخبر اللّه تعالى عن إحباط أعمال الكفار الخيرية التي كانوا يعتزون بها في الدنيا كالإكرام والصدقة وفك الأسير وإنقاذ الملهوف وحماية المستجير وخدمة البيت الحرام والحجيج ، فقال :

(٤٣/١٩)

وَ قَدِمْنا إِلى ما عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْناهُ هَباءً مَنْثُوراً أي قصدنا يوم القيامة إلى محاسن أعمال هؤلاء الكفار في الدنيا ، حين حساب العباد على ما عملوه من الخير والشر ، تلك الأعمال التي ظنوا أنها منجاة لهم ، كالتي ذكرت ، فجعلناها مبددة لا نفع فيها ولا خير كالغبار المتناثر الذي لا جدوى فيه ولا فائدة ، لفقد الشرط الشرعي لقبولها وهو إما الإخلاص فيها للّه ، وإما المتابعة لشرع اللّه ، فكل عمل

لا يكون خالصا لوجه اللّه الكريم ، وليس على منهج الشريعة المرضية للّه ، فهو باطل ، وأعمال الكفار تفقد أحد الشرطين أو كليهما ، فتكون أبعد عن القبول.

ثم قارن اللّه تعالى حال هؤلاء الكفار بحال المؤمنين فقال :

أَصْحابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا أي إن حال أهل الجنة خير مأوى ومنزلا ، وأتم استقرارا ، وأفضل راحة من حال المشركين في النار.

والمستقر : مكان الاستقرار ، والمقيل : زمان القيلولة. وهذا إشارة إلى أنهم من المكان في أحسن مكان ، ومن الزمان في أطيب زمان. وبما أنه لا خير في النار ، فيكون المراد من قوله تعالى : خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا .. هو ما أريد من قوله :

أَذلِكَ خَيْرٌ أَمْ جَنَّةُ الْخُلْدِ وهو التقريع والتوبيخ ، كما إذا أعطى السيد خادمه

ج ١٩ ، ص : ٤٧

مالا ، فتمرد وأبى واستكبر ، فيضربه ضربا وجيعا ، ويقول له موبخا : هذا أطيب أم ذاك.

وهذا يدل على انتهاء حساب الخلائق في نصف يوم ، كما

ورد في الحديث : « إن اللّه تبارك وتعالى يفرغ من حساب الخلق في مقدار نصف يوم ، فيقيل أهل الجنة في الجنة ، وأهل النار في النار » .

ونظير الآية قوله تعالى : إِنَّ أَصْحابَ الْجَنَّةِ الْيَوْمَ فِي شُغُلٍ فاكِهُونَ. هُمْ وَأَزْواجُهُمْ فِي ظِلالٍ عَلَى الْأَرائِكِ مُتَّكِؤُنَ [يس ٣٦/ ٥٥- ٥٦].

فقه الحياة أو الأحكام :

دلت الآيات على ما يلي :

١- إن عدم الخوف من البعث ولقاء اللّه ، أي عدم الإيمان بذلك هو سبب التمادي في إنكار صدق القرآن والنبي المنزل عليه ، والعناد والإصرار على الكفر. ثم إن التستر على الكفر والدفاع عنه يجعل الكفرة يطالبون بما فيه تعجيز وشطط وخروج عن المألوف ، مثل المطالبة بإنزال الملائكة عليهم لإخبارهم أن محمدا صلّى اللّه عليه وسلم صادق ، أو رؤية اللّه عيانا لإخبارهم برسالته ، كما قال تعالى حاكيا مطالبهم في آيات أخرى : وَقالُوا : لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَفْجُرَ لَنا مِنَ الْأَرْضِ يَنْبُوعاً إلى قوله : أَوْ تَأْتِيَ بِاللَّهِ وَالْمَلائِكَةِ قَبِيلًا [الإسراء ١٧/ ٩٠- ٩٢].

لذا قال اللّه تعالى في الآيات المفسرة هنا : لَقَدِ اسْتَكْبَرُوا فِي أَنْفُسِهِمْ وَعَتَوْا عُتُوًّا كَبِيراً حيث سألوا اللّه الشطط لأن الملائكة لا ترى إلا عند الموت ، واللّه تعالى لا تدركه الأبصار ، وهو يدرك الأبصار ، وهو

اللطيف الخبير ، فلا عين تراه. وإذا لم يكتفوا بالمعجزات وهذا القرآن فكيف يكتفون بالملائكة ؟ وهم لا يميزون بينهم وبين الشياطين.

ج ١٩ ، ص : ٤٨

٢- إذا رؤيت الملائكة عند الموت ، فتبشر المؤمنين بالجنة ، وتضرب المشركين والكفار بمقامع الحديد حتى تخرج أنفسهم ، وتقول الملائكة لهم :

حِجْراً مَحْجُوراً أي حراما محرما أن يدخل الجنة إلا من قال : لا إله إلا اللّه ، وأقام شرائعها ، وذلك القول يحصل عند الموت ، كما روي عن ابن عباس وغيره.

وقيل : إن ذلك يوم القيامة.

(٤٥/١٩)

٣- إن جميع أعمال الكفار لا سيما التي اعتقدوا أنها برّ وخير ، وظنوا أنها تقربهم إلى اللّه تعالى تكون يوم القيامة مهدرة باطلة لا جدوى فيها ولا نفع منها بسبب الكفر ، ولأن قبولها يفقد الشرط الشرعي لها وهو الإيمان باللّه وإخلاص العمل له. وقوله سبحانه : وَقَدِمْنا إِلى ما عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ تنبيه على عظم قدر يوم القيامة ، ومعناه كما بينا : قصدنا في ذلك إلى ما كان يعمله المجرمون من عمل برّ عند أنفسهم.

٤- أصحاب الجنة في مكان مستقر ومأوى ثابت ، ومنزل حسن مريح طيب الإقامة ، على النقيض من حال أهل النار. فقوله تعالى : أَصْحابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا ، وَأَحْسَنُ مَقِيلًا كقوله : قُلْ : أَذلِكَ خَيْرٌ أَمْ جَنَّةُ الْخُلْدِ الَّتِي وُعِدَ الْمُتَّقُونَ التقريع والتوبيخ ، وإنما قال : خَيْرٌ ولا خير في النار والعذاب : بالنظر إلى التفاوت بين منزلتي الجنة والنار ، وهما من المنازل. أما من حيث الواقع فإن خَيْرٌ هنا ليس للمفاضلة التي تفهم من صيغة أفعل التفضيل ، وإنما لتقرير أن الجنة هي الخير المحض والحسن المطلق ، ولا خير أصلا في ضدها وهي النار.

ج ١٩ ، ص : ٤٩

رهبة يوم القيامة وهوله [سورة الفرقان (٢٥) : الآيات ٢٥ الى ٢٩]

وَيَوْمَ تَشَقَّقُ السَّماءُ بِالْغَمامِ وَنُزِّلَ الْمَلائِكَةُ تَنْزِيلاً (٢٥) الْمُلْكُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ لِلرَّحْمنِ وَكانَ يَوْماً عَلَى الْكافِرِينَ عَسِيراً (٢٦) وَيَوْمَ يَعَضُّ الظَّالِمُ عَلى يَدَيْهِ يَقُولُ يا لَيْتَنِي اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلاً (٢٧) يا وَيْلَتى لَيْتَنِي لَمْ أَتَّخِذْ فُلاناً خَلِيلاً (٢٨) لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جاءَنِي وَكانَ الشَّيْطانُ لِلْإِنْسانِ خَذُولاً (٢٩)

الإعراب :

وَ يَوْمَ تَشَقَّقُ السَّماءُ بِالْغَمامِ الباء في قوله بِالْغَمامِ للحال ، والتقدير : يوم تشقق السماء ، وعليها الغمام ، كقولك : خرج زيد بسلاحه ، أي وعليه سلاحه.

الْمُلْكُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ لِلرَّحْمنِ : الْمُلْكُ مبتدأ ، والْحَقُّ صفة له ، ولِلرَّحْمنِ الخبر ، ويَوْمَئِذٍ : ظرف للملك.

البلاغة :

يَعَضُّ الظَّالِمُ عَلى يَدَيْهِ كناية عن الندم والحسرة ، وكذلك كلمة « فلان » كناية عن الصديق الضال المضل.

المفردات اللغوية :

يَوْمَ تَشَقَّقُ الأصل : تتشقق والمراد يوم القيامة السَّماءُ كل سماء بِالْغَمامِ هو غيم أبيض ، أي مع الغمام ، مثل قوله تعالى : السَّماءُ مُنْفَطِرٌ بِهِ [المزمل ٧٣/ ١٨] والمعنى أن السماء تنفتح بغمام يخرج منها ، أو عن الغمام وَنُزِّلَ الْمَلائِكَةُ تَنْزِيلًا أي تنزل الملائكة من كل سماء ، وفي أيديهم صحائف أعمال العباد. الْمُلْكُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ لِلرَّحْمنِ أي الملك الثابت يوم القيامة للّه تعالى وحده ، لا يشركه فيه أحد وَكانَ يَوْماً أي وكان اليوم يوما عسيرا أي شديدا على الكافرين ، بخلاف المؤمنين.

ج ١٩ ، ص : ٥٠

وَ يَوْمَ يَعَضُّ الظَّالِمُ عَلى يَدَيْهِ كناية عن الندم والتحسر يوم القيامة ، والمراد بالظالم : الجنس ، أو المشرك عقبة بن أبي معيط الذي كان نطق بالشهادتين ، ثم رجع إرضاء لأبي بن خلف اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا محمد صلّى اللّه عليه وسلم طريقا إلى الهدى والنجاة يا وَيْلَتى ألفه عوض عن ياء الإضافة ، أي ويلتي ، ومعناه : هلكتي. وقرئ : يا ويلتي بالياء وهو الأصل لأن الرجل ينادي ويلته وهي هلكته ، يقول لها : تعالي فهذا أوانك : وإنما قلبت الياء ألفا كما في صحارى ومداري.

أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ ذكر اللّه أو القرآن أو موعظة الرسول صلّى اللّه عليه وسلم بَعْدَ إِذْ جاءَنِي بأن ردني عن الإيمان به وَكانَ الشَّيْطانُ يعني الخليل المضل أو إبليس لأنه حمله على مخالفة الرسول صلّى اللّه عليه وسلم لِلْإِنْسانِ الكافر خَذُولًا بأن يواليه حتى يؤديه إلى الهلاك ، ثم يتركه ويتبرأ منه عند البلاء ، ولا ينفعه.

سبب النزول :

أخرج ابن جرير عن ابن عباس قال : كان أبيّ بن خلف يحضر النبي صلّى اللّه عليه وسلم ، فيزجره

عقبة بن أبي معيط ، فنزل : وَيَوْمَ يَعَضُّ الظَّالِمُ عَلى يَدَيْهِ إلى قوله : خَذُولًا.

و

في رواية : كان عقبة بن أبي معيط يكثر مجالسة النبي صلّى اللّه عليه وسلم ، فدعاه إلى ضيافته ، فأبى أن يأكل طعامه حتى ينطق بالشهادتين ، ففعل ، وكان أبي بن خلف صديقه ، فعاتبه ، وقال : صبأت ؟ ! فقال : لا ، ولكن أبى أن يأكل من طعامي ، وهو في بيتي ، فاستحييت منه ، فشهدت له ، فقال : لا أرضى منك إلا أن تأتيه ، فتطأ قفاه ، وتبزق في وجهه ، فوجده ساجدا في دار الندوة ، ففعل ذلك ، فقال صلّى اللّه عليه وسلم : « لا ألقاك خارجا من مكة إلا علوت رأسك بالسيف » فأسر يوم بدر ، فأمر عليا فقتله

، وطعن أبيا بأحد في المبارزة ، فرجع إلى مكة ومات يقول : يا لَيْتَنِي اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا.

قال الضحاك : لما بزق عقبة في وجه رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم ، عاد بزاقه في وجهه ، فتشعب شعبتين ، فأحرق خديه ، وكان أثر ذلك فيه حتى الموت.

ج ١٩ ، ص : ٥١

المناسبة :

بعد بيان طلب المشركين إنزال الملائكة ، أخبر اللّه تعالى عن هول يوم القيامة وعن نزول الملائكة حينئذ ، فيحيطون بالخلائق في مقام المحشر ، فيعض الظالم على يديه ألما وحسرة على ما فات ، ويتمنى أن لو كان أطاع الرسول فيما أمر ونهى ، ولم يكن ممن أطاع الشيطان من الإنس والجن ، ثم يفصل اللّه تعالى القضاء بين الخلائق.

(٤٨/١٩)

التفسير والبيان :

وَيَوْمَ تَشَقَّقُ السَّماءُ بِالْغَمامِ أي اذكر أيها النبي الرسول يوم تتشقق السماء عن الغمام ، وتتفتح عنه ، ويتبدل نظام العالم ، وتنتهي الدنيا ، وتصبح الشمس والكواكب أشبه بالغمام ، لتفرقها وتحللها وتناثرها في الجو ، كما قال تعالى :

إِذَا السَّماءُ انْفَطَرَتْ ، وَإِذَا الْكَواكِبُ انْتَثَرَتْ [الانفطار ٨٢/ ١- ٢] وقال سبحانه : وَفُتِحَتِ السَّماءُ ، فَكانَتْ أَبْواباً ، وَسُيِّرَتِ الْجِبالُ فَكانَتْ سَراباً [النبأ ٧٨/ ١٩- ٢٠]. وقال عز وجل : فَيَوْمَئِذٍ وَقَعَتِ الْواقِعَةُ ، وَانْشَقَّتِ السَّماءُ فَهِيَ يَوْمَئِذٍ واهِيَةٌ [الحاقة ٦٩/ ١٥- ١٦].

وَنُزِّلَ الْمَلائِكَةُ أي وتنزل الملائكة وفي أيديهم صحائف أعمال العباد ، لتكون حجة وشاهدا عليهم.

ونظير الآية قوله تعالى : هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمامِ وَالْمَلائِكَةُ [البقرة ٢/

.[٢١٠

وَكانَ يَوْماً عَلَى الْكافِرِينَ عَسِيراً أي وكان يوم القيامة على الكافرين يوما شديدا صعبا لأنه يوم عدل وقضاء فصل (محاكمة) كما في آية أخرى :

فَذلِكَ يَوْمَئِذٍ يَوْمٌ عَسِيرٌ ، عَلَى الْكافِرِينَ غَيْرُ يَسِيرٍ [المدثر ٧٤/ ٩- ١٠].

ج ١٩ ، ص : ٥٢

أما المؤمنون فكما قال تعالى : لا يَحْزُنُهُمُ الْفَزَعُ الْأَكْبَرُ [الأنبياء ٢١/ ١٠٣] روى الإمام أحمد عن أبي سعيد الخدري قال : قيل : يا رسول اللّه : يَوْمٍ كانَ مِقْدارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ [المعارج ٧٠/ ٤] ما أطول هذا اليوم ؟ ! فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم : « و الذي نفسي بيده ، إنه ليخفّف على المؤمن ، حتى يكون أخف عليه من صلاة مكتوبة ، يصليها في الدنيا » .